

:

إعداد: ديريك ب. ميلر

كانون أول ٢٠٠٣

إحدى مطبوعات
مسح الأسلحة الصغيرة

الطلب والمخزون الاحتياطي
والضوابط الاجتماعية:
الأسلحة الصغيرة في اليمن

· :

مشروع مسح الأسلحة الصغيرة

مسح الأسلحة الصغيرة هي عبارة عن مشروع بحثي مستقل مقرّه في المعهد العالي للدراسات الدولية في جنيف، سويسرا، وهو أيضاً مرتبط ببرنامج المعهد العالي للدراسات الاستراتيجية والأمنية الدولية.

تدعم وزارة الخارجية الاتحادية السويسرية هذا المشروع الذي بدأ عام ١٩٩٩، وبمساهمات من حكومات كل من أستراليا، وبلجيكا، وكندا، والدانمارك، وفنلندا، وفرنسا، وهولندا، ونيوزلندا، والنرويج، والسويد والمملكة المتحدة. كما أنه يتعاون مع المعاهد البحثية والمنظمات غير الحكومية في العديد من الدول بما فيها البرازيل، وكندا، وجورجيا، وألمانيا، والهند، وإسرائيل، والأردن، والنرويج، والاتحاد الروسي، وجنوب إفريقيا، وسريلانكا، والسويد، وتايلاند، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية.

وتقدّم سلسلة الأوراق البحثية المناسبة (أي التي تُعدّ في مناسبة معينة)، الخاصة بـمسح الأسلحة الصغيرة حقائقَ بحثية جديدة وجوهرية يُعدّها كادر المشروع والباحثون المُكلّفون بمهمّة البحث في البيانات، والقضايا المنهجية أو المفاهيمية (المتعلقة بالمفاهيم) المرتبطة بالأسلحة الصغيرة، أو بالبحث في الحالات الدراسية المفصّلة، سواء أكانت على مستوى البلد أم على مستوى الإقليم. وتصدر هذه السلسلة دورياً، وهي متوافرة مطبوعة، وفي الموقع الإلكتروني للمشروع.

هاتف: ٥٧٧٧ ٩٠٨ ٢٢ ٤١+

دراسة الأسلحة الصغيرة

فاكس: ٢٧٣٨ ٧٣٢ ٢٢ ٤١+

المعهد العالي للدراسات الدولية

بريد الكتروني: smallarm@hei.unige.ch

٤٧ أفينيو بلان

موقع الكتروني: <http://www.smallarmssurvey.or>

١٢٠٢ جنيف

سويسرا

الأوراق المناسبة

- رقم ١ : إعادة التسليح في سيراليون : عام واحد بعد اتفاقية لوميه للسلام، إريك بيرمان، ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠.
- رقم ٢ : نزع الأسلحة الصغيرة من المجتمع: دراسة لجمع الأسلحة الصغيرة وبرامج تدميرها، سامي فالتاس، غلن مكدونالد، وكامبلا واسزنك، يوليو/تموز ٢٠٠١.
- رقم ٣ : الضوابط القانونية على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جنوب شرق آسيا، كاثرين كرامر (بالتعاون مع مؤسسة اللاعنف الدولية لجنوب شرق آسيا NISAT)، يوليو/تموز ٢٠٠١.
- رقم ٤ : تسليط الضوء على تصدير الأسلحة الصغيرة: سجل شفافية الدولة، ماريا هوغ، مارتن لانغفاندسلاين، لورا لومبي و نك مارش (بالتعاون مع مؤسسة اللاعنف الدولية لجنوب شرق آسيا NISAT)، يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢.
- رقم ٥ : الرصاصات الطائشة: تأثير إساءة استعمال الأسلحة الصغيرة في أمريكا الوسطى، ويليام غوندك، مع روبرت موغاه و كامبلا واسزنك، نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢.
- رقم ٦ : السياسة من فوهة سلاح: انتشار الأسلحة الصغيرة والنزاع في جمهورية جورجيا، سبيروس ديمتريو، نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣.
- رقم ٧ : صنع السياسة العامة العالمية: حالة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إدوارد لورنس وراكيل ستوهل، ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٢.
- رقم ٨ : الأسلحة الصغيرة في منطقة الباسيفيك، فيليب ألبرس و كونور توافورد، مارس/آذار ٢٠٠٠.
- رقم ٩ : الطلب والمخزون الاحتياطي والضوابط الاجتماعية: الأسلحة الصغيرة في اليمن، ديريك ب. ميلر، مايو/أيار ٢٠٠٣.
- رقم ١٠ : ما بعد الكلاشنكوف: إنتاجية وصادرات والمخزون الاحتياطي للأسلحة الصغيرة في روسيا الفيدرالية، مكسيم بيادوشكين، ماريا هاوج، وأنا ماتيفيفا، آب ٢٠٠٣.
- رقم ١١ : في ظل وقف إطلاق النار: تأثيرات توافر الأسلحة الصغيرة وسوء استعمالها في سيريلانكا، كرس سميث، تشرين أول ٢٠٠٣.

المحتويات

٦	عن المؤلف
٦	شكر وتقدير
٨	الخارطة رقم ١ اليمن وجيرانها
٩	ملخص
١١	أولاً : مقدمة
١٣	ثانياً الأسلحة الصغيرة في السياق اليمني
١٣	أرض دولة اليمن وشعبه
١٥	الأسطورة الخرافية
١٧	تسليح اليمن
٢٧	ثالثاً: المخزون الاحتياطي وممتلكات اليمن من الأسلحة
٢٧	تعريفات المخزون الاحتياطي وممتلكات اليمن منها
٣٣	أنواع القياس والنماذج الرسمية
٤٠	إيجاد تقدير للممتلكات
٤٠	التقدير الجديد لممتلكات اليمن من الأسلحة
٤٧	ملء فجوات النمذجة
٤٩	رابعاً: الأسباب الجذرية للسلام: الضوابط الاجتماعية
٤٩	العنف في المجتمع اليمني
٥٥	فهم أهمية الضوابط الاجتماعية
٥٧	تعريف الضوابط الاجتماعية
٥٩	الضوابط الاجتماعية القبلية في اليمن
٦٢	فهم الطلب
٦٨	خامساً: الاستنتاجات
٧٣	الحواشي
٧٩	ثبّتُ المراجع

عن المؤلف

(Derek B. Miller)

(International Alert)

()

(DES)

()


شكر وتقدير

لم يكن إعداد هذه الورقة ممكناً لولا مساعدة الكثيرين، وإنني لأتقدم بالشكر إلى كل من التالية أسماؤهم وذلك دون أي ترتيب خاص بعينه: كريس إيدن في المعهد الأمريكي للدراسات اليمينية في صنعاء على نصائحه ودعمه وكرم ضيافته، بوب بوروس في جامعة واشنطن على الشيء نفسه، أفراد كادر البنك الدولي في صنعاء على قيامهم باستخراج مجموعة واحدة من تقديرات الأسلحة الصغيرة، خالد إسماعيل الأكوع من وزارة الخارجية اليمينية على تقديم تقديرات أخرى للأسلحة الصغيرة، تشك شميدت من جامعة طولان على معلوماته التاريخية المتبصرة، بوب أدولف من مكتب الأمن التابع للأمم المتحدة في صنعاء على مرافقته لي ودعمه العملي جداً، لس إيدن في هاليبورتون على وقته الثمين ووجهات نظره المستندة إلى المعلومات، توبياس تنكل والعمالين في السفارة الألمانية في اليمن على مشاركتهم في المعلومات والخبرات، العديد من أعضاء جمعية الملحقين العسكريين من عدة دول، والذين طلبوا عدم ذكر أسماؤهم كأفراد، وقد كان كلٌ منهم مصدر مساعدة لي، لا يمكن تقديرها، جاك فيرمان وضيوفه اليمينيون الذين اهتموا جميعاً بالأسئلة، وهموم البحث، وساعدوا في الخروج بتقدير آخر لملتكات اليمن من السلاح، بنجامين ل. إنكر على مساعدته لي في الإحصاءات الخاصة بالمخزون الاحتياطي والملتكات، وإلى جميع من حللت بضيفاتهم في دمار "Dhamar"، الذين ساعدوني في الوصول إلى أماكن الأسلحة، وأحد ميادين الرماية ومحلات بيع الأسلحة، والطعام الرائع وحسن الضيافة.


وفي جنيف، أود أن أتقدم بالشكر إلى العاملین في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة على تشجيعهم ودعمهم لهذا المشروع، وخاصة كيرستين فيغنارد وإيلي كيتوماكي على مساعدتهما القيمة في التحرير، والتأكد من الحقائق، وصياغة التقرير ووضوحه، أما في الأردن، فأود أن أشكر عاطف عضيبيات، وديفيد جاكمان، بالإضافة إلى الكثيرين من المشاركين في "مؤتمر الطلب على الأسلحة الصغيرة في الشرق الأوسط" الذي استضافه المركز الإقليمي للأمن الإنساني في الأردن، ولجنة خدمات الفريندز الأمريكية.

لقد كتب الأستاذ الدكتور ديفيد واربورتون بعض أجزاء هذه الورقة، وهو عالم في الآثار المصرية وآثار الشرق الأدنى، وقد درّس مادة الآثار المصرية القديمة وآثار الشرق الأدنى في جامعات سويسرا والصين. وهو يُدرّس الآن في جامعة آرهُوس في الدانمارك، وقد دُونت مشاركاته في النص وكانت آراؤه المعمّقة ذات فائدة كبيرة في جميع أجزاء هذا التقرير.

راجع هذه الورقة وقدم التعليقات المفصلة عليها عاطف عضيبات ، آرون كارب ورينو ديتيل.



مشروع مسح الأسلحة الصغيرة يجري هذا البحث في اليمن



تستخلص هذه الورقة نتائج قوية حول ديناميكيات المخزون الاحتياطي من الأسلحة الصغيرة في اليمن، وممتلكاتها من هذه الأسلحة، والعوامل المؤثرة في الطلب عليها وأهمية الضوابط الاجتماعية لسلوك الفرد وسلوك المجتمع اليمني تجاه هذا الموضوع.

وباستخدام طريقة جديدة، مصممة خصيصاً لهذه الدراسة، من أجل تقدير مدى توافر الأسلحة الصغيرة على المستوى المحلي، يُعتَقَدُ أن اليمن لديها من ٦-٩ ملايين قطعة سلاح صغيرة، مصدر غالبيتها من دول الكتلة الشرقية السابقة أو الصين، مع وجود عدد قليل منها من مصادر وبأشكال وطُرُز مختلفة، من دول أخرى يرجع تاريخ بعضها إلى بدايات القرن التاسع عشر، مما يخفض، بصورة دراماتيكية، حَجْم التقدير الشائع القائل بأن اليمن تمتلك حوالي ٥٠ مليون قطعة سلاح صغيرة. غير أن هذا التقدير المعدل لا ينطوي سوى على تخمين يستند إلى معلومات علمية بالنسبة للرقم الفعلي للمخزون الاحتياطي لدى الدولة من هذه الأسلحة، إضافة إلى تلك الأسلحة التي يمتلكها شيوخ القبائل. ومع الانخفاض الشديد لهذه التقديرات الجديدة، إلا أنه لا يُغَيَّر من اعتبار اليمن واحداً من المجتمعات المُتخمة بالسلاح - ولكنه بالتأكيد ليس الأكثر تسلحاً - عند الأخذ بعين الاعتبار حصة الفرد من السلاح والمستوى العالي لفتك السلاح^١.

تُبيّن حالة اليمن بأن الطلب على الأسلحة الصغيرة ليس تلقائياً ولا عَرَضياً كرد فعل على مخاوف انعدام الأمن، أو تأثيرات حالة الفقر، أو حتى سياسات الإقصاء أو الاستثناء. بل على العكس، حيث توحى الأدلة بقوة بأن الطلب على الأسلحة الصغيرة يعتمد أساساً على أنظمة المعتقدات المحلية التي تشكل العناصر البنية للنظام السياسي والاجتماعي. ويتطلب فهم حالة الطلب على الأسلحة - في كل من اليمن وما يتجاوز حدوده - استيعاب الطريقة التي يستجيب بها الناس للمشكلات الهيكلية، بدلاً من المبالغة في التركيز على تلك المشكلات الهيكلية نفسها.

وتبيّن الأساليب التي تم تطويرها في هذه الورقة من أجل فهم ممارسات التخزين بأن الشعب اليمني يُخزن الأسلحة لاعتبارات داخلية أكثر منها لحسابات عقلانية خاصة بعلاقات القوة التفاضلية بين الجماعات (باستثناء بعض الحالات المتطرفة والتي تشكل تهديداً واضحاً وقائماً للمجتمع المحلي أو للحياة الشخصية). ولا يتفق جميع الناس، حتى في اليمن، في الرأي بشأن تقديرهم لكمية الأسلحة (إن وجد هذا التقدير)، التي يمكنها أن توفر "الأمان" للفرد. وبالتالي فإن فكرة "الفائض" هي مفهوم يتميز بمرونة كبيرة من المحتمل أن يتم التعامل معه بشكل مختلف جداً في جميع أنحاء العالم. وهذا المفهوم ينطوي على مضامين رئيسة فيما يخص مدى وضوح الأمور وتعريفها، وسياسات مقاييس الضبط.

أما بالنسبة للضوابط الاجتماعية، فهذه الورقة تخلّص إلى نتيجة مفادها: أن قواعد السلوك القبلية - وليس القانون الدولي أو المدني - في الحياة اليمنية، هي المحددات الرئيسية لحيازة السلاح واستخدامه وما يترتب على ذلك من آثار. وإذ يستمد قانون القبيلة جوهره من التأثير الواسع للإسلام - وإن كان لا يخضع لهذا التأثير تماماً - أو (تحديداً من الشريعة الإسلامية)، فإن هذا القانون القبلي يبرهن على أنه عامل رئيس من العوامل الاجتماعية التي تحكم القواعد غير المكتوبة عادة حول العلاقات الداخلية في القبيلة الواحدة، وحول العلاقات بين قبيلة وأخرى، بشأن استخدام الأسلحة. وفي الحقيقة، يعتبر قانون الدولة - على نطاق واسع، فاقداً لسطوته، وقد ينظر إليه - نوعاً ما - بأنه مُعَادٍ للتقاليد القبلية، مما يؤدي إلى ازدرائه أو إغفاله أحياناً كثيرة. أما تعاليم المستقبل، فهي مستقاة بشكل كبير من الماضي، حيث يسعى اليمنيون إلى المبادئ من أجل استدامة الحياة الاجتماعية واستقرارها. وفي هذا ما يشير ضمناً إلى ضرورة أن لا يبحث الباحثون في قانون الدولة كي يفهموا "القوانين" التي تحكم الحياة اليمنية. كما أنه ينطوي على حقيقة مفادها: أن المصدر الفعلي لفهم القواعد الاجتماعية لاستخدام الأسلحة الصغيرة في اليمن، إنما يكمن في الدروس التي يعلّمها الآباء إلى الأبناء، والقبيلة إلى أفرادها.

إن هذا النهج في اختبار الحياة اليمنية، من خلال أنظمة المعتقدات المحلية والأمر المشروعة فيما يخص حيازة السلاح واستخدامه، يمسّ صميم وعمق المجادلات التي سوف يتردد صداها ضمن المناطق القبلية، وفي هذا المقام، نقترح ما يلي:-

- يُمكن للأساليب القسرية في نزع الأسلحة من المجتمع أن يكون لها رد فعل عكسي في النهاية، خاصة إذا كانت مركزية السلطة في ذلك، تُنسب إلى التأثير الأجنبي. وتُعتبر الشرعية المحلية مبدئاً مهماً في هذا السياق. ويمكن للجهود المبذولة لتغيير الممارسات الاجتماعية أن لا تكون قادرة على الاستمرار دون الاستناد إلى هذه الشرعية.
- ليس من المحتمل أن تقوم القبائل اليمنية، خاصة تلك المنتشرة في الشمال، بنزع أسلحتها، أو أخذ تغيير مفهوم حيازة الأسلحة وممارسات استخدامها بعين الاعتبار ما لم تتوافر الإمكانيات لبقاء مفاهيم التماسك والتلاحم القبلي، والهوية القبلية والأشكال التقليدية للقانون، قائمة وقادرة على الاستمرار.

- هناك حاجة قوية لإنشاء جهة قضائية كفؤة تحظى بالاحترام والاعتبار، ولديها القدرة على تطبيق القانون، وتتواءم مع القانون القبلي التقليدي.
 - لن يكون هناك أي فرصة تقريباً لتحسين ممارسات القبائل إزاء الدولة دون الحد من انتهاكات القطاع الأمني ودون أن يصبح القطاع الأمني جهة موثوقاً بها في المناطق القبلية.
- ومع تركيز هذه الدراسة على اليمن بالتحديد، إلا أن منهجية الدراسة وما خلُصت إليه من نتائج لا بد وأن تبرهن على قابليتها للتطبيق على مجموعة كبيرة من الأبحاث الخاصة بالأسلحة الصغيرة، وعلى جدواها للقائمين على تطوير السياسات الخاصة بضبط الأسلحة الصغيرة والسيطرة عليها.

أولاً: مقدمة

المجتمع اليمني العريق العظيم^٢ الذي حطمته سلسلة من الحروب التي شهدتها في النصف الأخير من القرن الماضي، تدور الشكوك حوله بأنه يمتلك أعلى نسبة لحصة الفرد من حيازة الأسلحة الصغيرة في العالم. ويتساوى المسؤولون الحكوميون ورجال القبائل في ردود أفعالهم المتمثلة بالإيماء، وهز الكتفين، بل والابتسام أحياناً عندما يقولون للأجانب بأن وطنهم يؤوي حوالي ٥٠ مليون قطعة سلاح صغيرة أغلبها من البنادق الهجومية الأوتوماتيكية بالكامل. وقد استطعنا الوصول إلى تقدير أكثر دقة لما يمتلكه اليمن من سلاح، معتمدين على أساليب تقنية حديثة التطوير مما يخفّض من حجم الأسطورة الخرافية المتداولة حول هذه الحيازة بما يزيد على ٨٠ في المئة^٣.

تعتمد هذه الورقة على طرح ثلاثة أسئلة هي:

- ما هو عدد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في اليمن؟
- ما هي العوامل التي تفسّر الطلب على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المجتمع اليمني؟
- ما الذي يفسّر أنواع العنف الاجتماعي المرتبط بتوافر واستخدام تلك الأسلحة؟

وبما أننا قمنا بهذه الدراسة لتفحص وضع اليمن بالتحديد، فمن المأمول أن تكون الأساليب المستخدمة في الإجابة على هذه الأسئلة، مفيدة وقابلة للتطبيق على البحوث العلمية التي تُجرى في دول ومجتمعات أخرى. وتعتبر هذه الدراسة مفيدة للمختصين في شؤون أخرى غير نزع السلاح؛ لأن منهجها يغطي العديد من جهات النظر والمجالات.


يصف الجزء الثاني من الدراسة أرض وشعب اليمن، ويقدم إيجازاً عن تاريخ الدولة وصورة موضحة لوضعها الأمني، وهو ينظر أيضاً في الأسطورة الخرافية القائلة بأن اليمن هي أكثر دول العالم حيازة للسلاح، ويستكشف كيفية بدء تدفق السلاح إلى اليمن.

أما الجزء الثالث فيدرس موضوع المخزون الاحتياطي من الأسلحة الصغيرة وممتلكات اليمن منها، ويطرح إجراءً جديداً لاستخدام المعرفة المحلية بالممتلكات المشتركة لدى المجتمعات المحلية بهدف استقراء تقديرات الممتلكات الوطنية من هذه الأسلحة. كما يفسر أيضاً كيف يمكن أن تكون تقديرات المخزون الاحتياطي في الدول مختلفة كثيراً عن تقديرات المخزون الاحتياطي العالمي من هذه الأسلحة. وهو يعلّل السبب الذي من أجله تعتبر التعريفات الواضحة الصريحة والنماذج الرسمية ضرورية لفهم مدى ملاءمة الأرقام الناتجة وانطباقها على الواقع. ويدور النقاش والجدل حول إمكانية إيجاد أفضل النماذج الرسمية للمخزون الاحتياطي والممتلكات من خلال استخدام أساليب البحث التشاركي، التي تمكن من معرفة المتغيرات الرئيسية من المجتمع المحلي نفسه بدلاً من أن يفرضها الباحث. وعلى وجه الدقة والتحديد، يفسر الجزء الثالث كيف يمكن استخدام مجموعات النقاش (أو مجموعات التركيز) والمقابلات الشخصية، والأساليب التشاركية، لا بل كيف يجب استخدامها لفهم أسباب الطلب المحلي على هذه الأسلحة. ومن خلال فهم الحوافز المحركة للطلب، تتحرك أرقام الممتلكات الوطنية من هذه الأسلحة من كونها "مجرد أرقام" لتصبح بمثابة تحريات وتحقيقات في قيم ومؤسسات وحيات المجتمع المحلي.

أما الجزء الرابع فهو يطرح طريقة للنظر في الضوابط الاجتماعية لامتلاك الأسلحة الصغيرة واستخدامها، ويتناول، في الوقت نفسه، موضوع الطلب على الأسلحة الصغيرة بما يتصف به من تعقيد. ويبحث هذا الجزء أيضاً، المجتمع اليمني من خلال بنيته القبلية، محلاً هذه البنية من حيث الأفكار التي تحافظ على الهوية المشتركة للمجتمعات


المحلية واستقرارها عبر الزمن. وبالاعتماد على البحث الميداني، والدراسات الإقليمية حول حياة العرب والمسلمين، إضافة إلى الاعتماد على الأدبيات الأكاديمية المتعلقة بالقانون والحروب، فقد قمنا بوصف المؤسسات الاجتماعية في الحياة اليمنية، مما يمكن من تعرّف العلاقة بين الطلب على الأسلحة الصغيرة والمخزون الاحتياطي منها والضوابط الاجتماعية لها، وتفسير تلك العلاقة.

وتبيّن الاستنتاجات التي توصلت إليها هذه الورقة بأن حيازة الأسلحة الصغيرة واستخدامها في اليمن تخضع لقوانين معقدة للسلوك الاجتماعي أكثر من خضوعها لأية عوامل أخرى كالفقر، أو بقاء البلاد دولة متخلفة عن ركب التنمية.



ديريك ب. ميلر ©

يحمل الرجال في اليمن من جميع الأعمار الأسلحة، كالبنادق والخناجر،
كنوع من مظاهر الزينة الشخصية، ورمز للذكورية



ديريك ب. ميلر ©

بيع الأسلحة من على متن شاحنة

ورقة مناسبة - مسح الأسلحة الصغيرة

ثانياً: الأسلحة الصغيرة في السياق اليمني

أرض اليمن وشعبها

يتجاوز عدد سكان اليمن ١٨ مليون نسمة بكثير، وتقدر مساحته الإجمالية بحوالي ٥٢٧,٩٧٠ كيلومتر مربع، أي بكثافة سكانية تقدر بحوالي ٣٠ نسمة في الكيلومتر المربع الواحد. وتتركز الكثافة السكانية أكثر ما تتركز في المناطق الشمالية من البلاد، تاركة ثلثي المساحة المتبقية أقل كثافة^٤. وعلى النقيض من التقاليد البدوية لسكان شبه الجزيرة العربية الآخرين، فقد استقر اليمنيون في مجتمعات زراعية صغيرة منذ زمن طويل، إذ يعيش ٧٦ في المئة من السكان في المناطق القروية^٥. ويعاني اليمن من قلة الموارد الطبيعية بسبب الظروف المناخية والقاحلة، ودرجات الحرارة المرتفعة والجفاف، كما أن موارد المياه العذبة محدودة جداً.

يعكس اليمن العديد من الاتجاهات الإسلامية المعاصرة، وينقسم السكان إلى مجموعتين إسلاميتين أساسيتين وهما: الطائفة الزيدية من الشيعة في المنطقة الشمالية والشمالية الغربية، وأتباع المذهب الشافعي من طائفة المسلمين السنة في الجنوب والجنوب الشرقي. وينحدر اليمنيون من الأصل السامي مع أن العديد من سكان الساحل ينحدرون من إرث إفريقي^٦.

يفتخر اليمن بتقاليده القديمة الراسخة، ويقال بأن الأسلحة في اليمن هي جزء من الشخصية الوطنية، وأكثر ارتباطاً بالإرث والعادات والتقاليد والأعراف، منها بالعنف والقتل^٧. وكان وجود القبائل أمراً أساسياً للبنية الاجتماعية اليمنية لآلاف السنين ويبقى كذلك إلى يومنا هذا. ويتصف الانتماء القبلي بالقوة وخاصة في الأجزاء الشمالية من البلاد، وهي الأكثر ازدحاماً بالسكان. كما شهدت الحياة القبلية في الجنوب ضعفاً وتفككاً إبان الحكم البريطاني السابق للمنطقة وسيطرة النظام الشيوعي بعد الاستقلال عام ١٩٦٧، وهو نظام أدان القبليّة وهاجمها^٨. وفي العادة، تشكل القبيلة وحدة سياسية في منطقة محددة، وتتميز عادة بوجود حدود واضحة وثابتة لها، وعدد معروف من الأعضاء، وقدراً معيناً من الاستقلال السياسي عند التعامل مع القبائل الأخرى أو مع الحكومة المركزية.

تتمتع أغلب القبائل اليمنية بالحياة المستقرة، ويُعيل أفراد هذه القبائل أنفسهم معتمدين على الزراعة المستندة إلى الأسرة وأفرادها. ومن بين المحاصيل في هذا المجال: الدخن، والبرسيم، والقمح، والذرة، والقات، والقهوة، والموز. ويعمل البعض في الحرف اليدوية أو نسج السجاد أو الحدادة، بينما يعمل عدد متزايد منهم في التجارة وامتلاك/إدارة المحلات التجارية.

ينقسم اليمن إدارياً إلى ١٩ محافظة، تشكل العاصمة صنعاء محافظة مستقلة بحد ذاتها، ويتم انتخاب الرئيس، الذي يشغل منصب رئاسة الدولة، لفترة رئاسية تمتد إلى خمس سنوات، كما يختار الشعب اليمني ٣٠١ عضو من أعضاء البرلمان، الذي يتكوّن من مجلس تشريعي واحد هو مجلس النواب. أما الأحزاب السياسية الرئيسية فهي المؤتمر الشعبي العام، وجماعة الإصلاح الإسلامية، أو ما يعرف بحزب الإصلاح (Islah)^٩ غير أن التطورات الأخيرة تشير إلى أن قوة الحكومة المركزية تزداد بثبات، حيث تحلّ الدولة محلّ القبيلة كمحور مباشر للولاء السياسي في البلاد^{١٠}.

يتجه اليمنيون إلى تسمية أنفسهم "بالقبليين"، ويفضل اليمنيون المتحدثون باللغة الإنجليزية هذه التسمية، ويعكس استخدام هذا المصطلح الخاص بالرجال الحقيقة الثقافية المحلية القائلة: إن النساء في المجتمع اليمني لا يملكن الأسلحة ولا يحملنها. وتسيطر ثلاث قبائل رئيسية على المناطق القبلية الشمالية في اليمن وهي قبائل: حاشد، بقيل

ومذبح. وتتشكل هذه القبائل مجتمعة من حوالي ثلاثين قبيلة أصغر حجماً. وعادة ما يحمل الذكور الأسلحة في هذه المناطق الجبلية باستمرار بعد سن الخامسة عشرة^{١١}، وهذا يعني شيوخ حيازة بنادق هجومية أوتوماتيكية بالكامل في أوساط الشباب على الرغم من تفضيل البعض لأنواع السلاح القديمة، لعدة أسباب منها الأسعار، ومدى الرماية، والدقة في التصويب، والقيمة الرمزية لها.

استخدمت هذه الدراسة مصطلح الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كما جاء في "تقرير مجموعة الخبراء الحكوميين في الأسلحة الصغيرة"، ويشمل تصنيف الأسلحة الصغيرة المسدسات الدوّارة، والمسدسات ذاتية التعبئة، والبنادق والقربينات، والبنادق الهجومية، والأسلحة شبه الرشاشة، والأسلحة الرشاشة الخفيفة. أما الأسلحة الخفيفة فتشمل الأسلحة الرشاشة الثقيلة، وقاذفات القنابل المحمولة يدوياً، المركبة تحت الماسورة أو عليها، والمدافع المحمولة المضادة للطائرات والدبابات، والبنادق عديمة الارتداد، والقاذفات المحمولة للقذائف المضادة للدبابات ولأنظمة الصواريخ، والقاذفات المحمولة لقذائف أنظمة الصواريخ المضادة للطائرات، ومدافع المورتار بعتار أقل من ١٠٠ ملم.

يحتل اليمن اليوم مرتبة دنيا في مجموعة مؤشرات التنمية البشرية التي وضعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حيث يحمل الرقم ١٤٤ من أصل ١٧٣ دولة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ٢٠٠٢، ص ١٥١. ونسب المتعلمين من الراشدين اليمنيين منخفضة (٣٤٦ في المئة في المتوسط)، أما العمر المتوقع عند الولادة فهو يتجاوز الستين سنة بقليل. كذلك يُعدّ اليمن أحد أفقر الدول في العالم العربي حيث إن حصة الفرد الواحد من الناتج الإجمالي المحلي تصل إلى ٨٩٣ دولاراً أمريكياً فقط (٢٠٠٠)، وتتراوح نسبة البطالة حول ٣٠ في المئة^{١٢}، وتتفاقم حالة الفقر النسبية هذه بسبب معدل النمو السكاني السريع الارتفاع، الذي تراوحت نسبته بين ٣٣٨^{١٣} و٤١٧ في المئة سنوياً^{١٤}.

وتكشف مؤشرات التنمية في اليمن عن وضع تنموي ضعيف مقارنة بجاراته من الدول العربية، حيث يسجل فيه أعلى معدل للولادات بين جميع الدول العربية (بمعدل ٧٦ ولادة لكل امرأة مقارنة بمعدل ٣٥ في الدول العربية و٢٧ على المستوى العالمي). كما تكشف هذه المؤشرات عن تسجيل أدنى معدل "للمسنين" (الذين تجاوزوا سن الخامسة والستين) إذ يصل إلى ٣ في المئة، وأعلى معدل للوفيات الرضع في العالم العربي (٥٧٣ لكل ١٠٠٠ طفل)^{١٥}.

يقع اليمن في الزاوية الجنوبية الغربية من شبه الجزيرة العربية، على مدخل الطريق المائي الاستراتيجي: "مضيق باب المندب"، الذي يتحكم في الوصول - جيئةً وذهاباً - من المحيط الهندي وخليج عدن وصولاً إلى البحر الأحمر ومنه إلى البحر الأبيض المتوسط عبر قناة السويس وإليها. ويبلغ طول ساحل اليمن ١٩٠٦ كيلومتر، وطول حدوده البرية مع سلطنة عُمان والمملكة العربية السعودية، ١٧٤٦ كيلومتراً، مع أن حدوده الشمالية لا تزال قيد الترسيم عقب اتفاقية ترسيم الحدود مع المملكة العربية السعودية عام ٢٠٠٠ (عين اليقين، ٢٠٠١، الموقع الإلكتروني: Arabic News.com, ٢٠٠٠).

ويُعاني اليمن من محدودية الموارد الطبيعية باستثناء كميات متواضعة من النفط، الذي بدأ إنتاجه فيها عام ١٩٨٧ في منطقة مأرب، ووصلت نسبة الصادرات من النفط عام ١٩٩٠ إلى ١٩١ في المئة من إجمالي عائدات الصادرات (مجموعة جينز للمعلومات، ٢٠٠١، ص ٨٥٩). أما نسبة الأراضي الصالحة للزراعة فتصل إلى حوالي ٣ في المئة فقط. ومع أن مساحة البلاد تقدر بحوالي ٥٢٧.٩٧٠ كيلومتراً مربعاً، إلا أن مساحة الأراضي المروية منها تبلغ ٥٦٧٤ كيلومتراً مربعاً فقط.

لا يُؤدي اليمن أي دور جغرافي-سياسي متميز في المنطقة حيث إنه يفتقر إلى حكومة مركزية قوية وإلى جيش فاعل، كما أنه لا يستطيع السيطرة على العديد من مناطقه الداخلية، ناهيك عن القوى البارزة خارج حدوده. فانتهاه الحرب الباردة تمخّض عن فقدان الاتحاد السوفييتي، ومن ثم روسيا لاهتمامهما بالشأن اليمني، ولا تقييم القوات الأجنبية في اليمن بصورة دائمة، إلا أن اليمن أصبح محط الاهتمام السياسي (والإعلامي) نتيجة للأحداث الأخيرة، التي قد تعمل على تغيير مستقبله السياسي ووضعه الجيوبوليتيكي (الجغرافي-السياسي).

كانت بداية هذه الأحداث، الهجوم على ميناء عدن وعلى المدمرة الأمريكية "يو إس إس كول USS Cole" في أكتوبر/تشرين الأول عام ٢٠٠٠، والذي قام به اثنان من الانتحاريين، اللذين زُعم بأنهما على صلة بشبكة الإرهاب الدولية المنسوبة لأسامة بن لادن. وقد أدى هذا الهجوم إلى مقتل ١٧ بحاراً أمريكياً وجرح ٣٩ آخرين. أما الحدث الثاني، فقد تمثّل في الهجمات الإرهابية في ١١ سبتمبر/أيلول عام ٢٠٠١ على الولايات المتحدة الأمريكية. وقد صرح إدموند هـل، السفير الأمريكي لدى اليمن قائلًا: "إن العديد من اليمنيين هم بمثابة أسنان الآلة التي تحرك عمل شبكة القاعدة" (مجلة الإيكونومست، ٢٠٠٢، ص ٣٩-٤٠). ويُعتقد بأن ميليشيات شبكة القاعدة كانت تعمل محميةً بحصانة داخل الأراضي اليمنية، رغم عدم التأكيد من ذلك، سواء أكان ذلك بدعم من الحكومة، أم بمشاركة، أم بسبب ضعفها. ومنذ ١١ سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ استمر اتهام اليمن باحتضانه للنشاطات الإرهابية، وتسبب انفجار حدث في يوليو/تموز من عام ٢٠٠٢ بقتل اثنين من العاملين في شبكة القاعدة في مدينة صنعاء، وأدى إلى ضبط ٦٥٠ رطلاً إنجليزيًا من المتفجرات البلاستيكية. كما قُتل ثلاثة من العاملين في البعثات الأمريكية في قرية جنوب اليمن في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٢، وليس من الواضح إن كان القاتل المزعوم، وهو من إحدى الميليشيات المحلية الإسلامية الصبغة، له أية صلة مع شبكة القاعدة. وقد أدان الرئيس اليمني - المشير علي عبد الله صالح الأعمال الإرهابية، وطلب من الحكومة الأمريكية وغيرها من الحكومات الغربية مساعدته في القضاء على شبكة القاعدة في اليمن.

لن تكون المهمة سهلة، فخلال الحرب الأهلية عام ١٩٩٤:

جنّد الرئيس صالح عدداً من المخضرمين من أنحاء العالم العربي لشن حملة جهادية ناجحة أخرى ضد الاشتراكيين المدعومين من الاتحاد السوفييتي في جنوب اليمن. وقد كان لشبكة الإسلاميين في ذروة مجدها نظامها المدرسي الخاص، ووزاراتها الخاصة، بل ومحافظاتها المحسوبة عليها أيضاً بما فيها حضرموت، معقل وموطن أجداد ابن لادن. وحاول الإسلاميون بعد انهيار الاشتراكيين في الجنوب سد الفراغ من خلال الحكم شبه الطالباني في المنطقة. (مجلة الإيكونومست، ٢٠٠٢، ص ٣٩-٤٠).

لقد سعى الرئيس صالح لاجتثاث الإسلاميين المتطرفين من خلال منعهم من التحدث للصحافة وإصدار تعليمات خاصة لخطب الجمعة، إلا أن حالة الاستقرار في اليمن يتم التوصل إليها من خلال اتفاق يتم التفاوض عليه بين الحكومة والقبائل حسب أقاليمها، ويتعزز هذا الاتفاق في بقاء ترسانة ضخمة من الأسلحة الصغيرة في حيازتهم، لذلك فإن محاولة تقطيع هذه الهيكلية التوافقية سيكون بمثابة تهديد لحالة السلام الهشة في اليمن.

الأسطورة الخرافية

على الرغم من عدم وجود الأساس الواضح لتقدير ممتلكات اليمن من الأسلحة، إلا أنه من المعروف على نطاق واسع، ومن مصادر متفاوتة، من مثل مجلة الإيكونومست، ووكالة رويترز للأنباء، ووكالة الأسوشيتد بريس، وجريدة اليمن تايمز ودليل السفر "لونلي بلانيت"، أن اليمن يغصُّ بما يقارب ٥٠ مليون قطعة سلاح صغيرة^١. وقد أصبح هذا الرقم

شائعاً الآن، ومغروساً بما يكفي في الحكمة المتوارثة عن اليمن "ولغزها" المحير، إلى درجة أن المرء يمكن أن يُغفر له إذا ظن أن من الواجب عليه ذكر هذا الرقم في أي شيء يكتب عن اليمن تقريباً. ومن المثير أن ننوه بأنه، مع أن اليمن يعتبر مستهلكاً رئيساً للأسلحة الصغيرة طوال العقد الماضي، إلا أن الرقم الأسطوري الخرافي القائل بوجود ٥٠ مليون قطعة سلاح صغيرة في اليمن، لم يخضع أبداً لأي تدقيق وتحقق.

لا يعرف مصدر هذا الرقم، ويلاحظ بعض المعلقين بأنه كان متداولاً منذ عام ١٩٩٠^{١٧}، بينما يدعي البعض بأنه يمكن تتبع التقدير المذكور (٥٠ مليون قطعة سلاح صغيرة) ونسبته إلى تصريح أدلى به أحد المسؤولين اليمنيين عام ١٩٩٢، وهي فترة شهدت حالة عدم استقرار سياسي في اليمن، إضافة إلى التوتر الحاد بين الشركاء السياسيين. "وقد حاول الحزب الاشتراكي آنذاك أن يبين أن شريكه السياسي لا يمكنه السيطرة على الوضع من الناحية الأمنية"^{١٨}.

وبغض النظر عن مصادر هذه الأسطورة الخرافية، إلا أن هناك عدة أسباب لاستمرارها وانتشارها. ومن الأسباب الرئيسية، أن العدد بالنسبة لرجال القبائل اليمنية يعتبر مصدراً للفخر الوطني، وليس أمراً لا يشعرون بضرورة خفضه أو تصحيحه. وكما يشرح الجزء الرابع بمزيد من التفصيل، فإن الأسلحة الصغيرة لا تُعدُّ أدوات للدفاع والصيد والاعتداء أو ارتكاب الجريمة فقط، بل هي رموز للمستوى الاجتماعي أيضاً. وهي أدوات حيوية جداً لإيصال المواقف الاجتماعية، والمساعدة على صون التلاحم الاجتماعي بين أفراد القبيلة الواحدة، وفيما بين القبائل مع بعضها البعض. وتعتبر الأسلحة الصغيرة رموزاً للمكانة، والقوة، والمسؤولية، والرجولة والثروة. وثمة القليل من الحوافز لدى رجال القبائل، التي توحى بأنهم يفتقرون إلى هذه الصفات، وبالتالي فهم لا يريدون أن يُلمحوا إلى أنهم من دون السلاح لا يستطيعون الإفصاح عنها^{١٩}.

يعتبر اليمن دولة منفتحة مقارنة بالدول الأخرى في المنطقة، وهي تسمح بوجود مؤسسات أجنبية مثل المعهد الأمريكي للدراسات اليمنية والمركز الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية في صنعاء، والذي كان يعرف سابقاً بالمركز الفرنسي للدراسات اليمنية. وتستضيف مثل هذه المنظمات باحثين على درجة عالية من الاستقلالية. كما تضع الدولة أيضاً إجراءات صارمة للبحث عما قد يُعتبر معلومات حساسة أو الكشف عنها. كما أن الحكومة غير معتادة على تشجيع التبادل الحر للمعلومات حول المميزات والممارسات الاجتماعية للمجتمع ككل إذا ما اعتُبرت هذه المعلومات ذات حساسية من الناحية السياسية. ولا تتوافر عموماً أية بيانات من الحكومة حول أمور مثل المخزون الاحتياطي من الأسلحة الصغيرة والممتلكات الوطنية منها، وقد تكون أية معلومات بهذا الشأن مدعاة للشك، كما لا يحتفظ اليمنيون بتاريخ طويل للإحصاءات الموثقة والمسجلة.

وأخيراً، ربما يستمر شيوع هذه الأسطورة الخرافية بسبب الإحراج الذي تواجهه الحكومة اليمنية حول عدم قدرتها على التحكم بمساحات واسعة من أراضيها، ويمكن للحكومة - من خلال قبولها وتشجيعها لوجود تقدير مرتفع لعدد الأسلحة الصغيرة - أن تدافع عن عدم مقدرتها على السيطرة على مناطقها كاملة، إذ كلما ارتفع هذا الرقم كلما بدت الأمور أكثر صعوبة. لكن الأمر يتعدى ذلك؛ إذ لا توجد معادلة يمكن من خلالها تحديد عدد الأسلحة الذي يتعين على طرف ما حيازته لدرء خطر هجوم من طرف آخر. ويتوقف عدد الأسلحة المطلوبة لإنجاز مهمة ما، على عدد متنوع من العوامل يتجاوز عدد الأسلحة المتوافرة. وتشمل مثل هذه العوامل ما يلي (وإن كانت غير مقتصر عليها): مبدأ القتال في الحرب، مدى تطور وتعقيد أساليب القتال الحربي التكتيكية، التضاريس الطبيعية، التدريب، الجاهزية، معنويات الجنود، ومستوى الاستعداد للمعانة من الإصابات التي ستقع من أجل تحقيق أهداف القتال، وبالطبع، توافر هذه العوامل ذاتها لدى الطرف الآخر. ولا يوجد ما يدعو المسؤولين اليمنيين إلى المبالغة في عدد الأسلحة الموجودة في اليمن لتبرير الصعوبات التي تواجههم في بناء الدولة الحديثة.

يعلم اليمنيون أن ٥٠ مليون قطعة من الأسلحة الصغيرة هو رقم مرتفع نسبياً. وقد قام مدير مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان بحساب عدد الأسلحة مستخدماً النهج الاستدلالي/الاستنتاجي في ذلك. وعندما أخفق في التوصل إلى رقم معين، استنتج أن رقم ٥٠ مليون قطعة سلاح صغيرة مبالغ فيه. فهو يقدر أن نسبة الأحداث تحت سن الخامسة عشرة لا تتعدى ٥٠ في المئة من السكان، وأن ٥٠ في المئة منهم تقريباً هم من الذكور. وبما أن عدد الذكور الذين يمكنهم حمل السلاح لا يزيد على ربع السكان، وهو ما يعادل ٤ ملايين ونصف المليون نسمة. وإذا قسمنا ٥٠ مليون قطعة سلاح على هذا العدد لوجدنا أن حصة الفرد الواحد من الأسلحة هي ١٢ قطعة. (عز الدين سعيد الأصبحي ٢٠٠٢).

ثم فسّر الأمر كالتالي:

(ليس) كل اليمنيين يحملون الأسلحة الصغيرة أو يحتفظون بها في بيوتهم، فالقبائل المقيمة في الشمال والشمال الشرقي من البلاد هي تلك التي تُخزّن هذا النوع من الأسلحة. أما سكان المدن الرئيسية والمناطق الساحلية والمرتفعات الوسطى بالإضافة إلى مناطق الجنوب فلا يحملون هذه الأسلحة في العادة. هذا يعني أن العدد النهائي من الذين يحملون أو يخزّنون الأسلحة الصغيرة هو حوالي ٣.٥ - ٤ ملايين شخص، وإذا افترضنا التقدير غير المحتمل لوجود ثلاث قطع أسلحة لدى كل فرد، نصل إلى وجود حوالي ١٢ مليون قطعة في أيدي العامة، وبضعة ملايين أخرى في أيدي الجيش وقوات الأمن. وعلى ذلك فإن المجموع التقديري لعدد الأسلحة الصغيرة في اليمن يصل إلى حوالي ١٥-١٦ مليون قطعة^٢.

لم تقم أية جهة بعملية عدّ للعدد الكبير من الأسلحة الموجودة في الأراضي اليمنية، ولم يكن هذا النشاط مجدياً من الناحية العملية. فغياب البيانات المكتوبة يعني أن على المرء الاعتماد على الأساليب الاستنتاجية/الاستدلالية مثل تلك التي استخدمها المصدران أعلاه. ويناقد الجزء الثالث من الدراسة، بمزيد من التفصيل، الممتلكات اليمنية من الأسلحة، ويقدم أسلوباً جديداً يمكن بواسطته تقدير النمو في هذه الممتلكات.

تسليح اليمن

يعتبر استيراد الأسلحة إلى اليمن قديماً قديمًا قديمًا الدولة نفسها، ومن بين الأسلحة المعروفة في اليمن الرمح والسيف، ومصدرهما من آسيا أو ربما الهند خلال القرون الأولى (بريتون وبافقيه، ١٩٩٣، ص ٥٢-٥٨). ويرتبط استيراد الأسلحة الصغيرة ارتباطاً وثيقاً بخضوع اليمن للاستعمار والمستعمرين في الماضي.

دور الاستعمار

عندما وصل الأوروبيون الأوائل في القرنين السادس عشر والسابع عشر، وجدوا أن كلاً من الأتراك والإمام قد نصبوا قطعاً من المدفعية في تحصيناتهم لحماية أنفسهم. وشملت استعدادات العثمانيين في الربع الثالث من القرن السادس عشر إحضار ٢٥٠٠ قطعة هركوبية (وهو سلاح ناري قديم) إلى اليمن (سيرجنت وليوكوك، ١٩٨٣، ص ٧). واستطاع العثمانيون في القرن السابع عشر حشد وتعبئة قوات تتألف من ٨٠٠٠-١٠٠٠٠ رجل، وكان ذلك يعود - بصفة رئيسة - إلى المعارضة لحكمهم من قبل الثوار الذين شكّلوا جيوشاً صغيرة من رجال القبائل الذين كانوا يحملون بندقية المسكيت (بندقية قديمة الطراز)، التي كانت مخصصة لجنود المشاة (براور، ١٩٩٧، ص ٤١، ٤٣ ١٥٤-١٥٥).

، ١٧٩-٢٠٠). أما البرتغاليون والهولنديون فلم يستطيعوا تأسيس موطن قدم لهم في اليمن، وتم طرد الأتراك في النهاية.

وبحلول القرن الثامن عشر، توافرت الإمكانية لتصنيع أسطوانات البنادق وأعقابها بالإضافة إلى مسحوق البارود وبيعها في صنعاء (سيرجنت وليوكوك، ١٩٨٣، ص ٢٢٦ب، ١٢٤٥)، أما في القرن التاسع عشر، فقد غدا امتلاك البنادق التي تستخدم فتائل الإشعال (البنادق الفتيلية) أمراً عادياً في جميع أنحاء شبه الجزيرة العربية، وكان بإمكان شيخ واحد - يحكم مدينة وعدة قرى أخرى - تنظيم قوات مسلحة من أربعة آلاف رجل (ووترفيلد، ١٩٦، ص ٢٥، ٢٩). وتسارعت وتيرة الواردات بحيث كان بإمكان الزائر إلى اليمن في بداية القرن العشرين مشاهدة رجال القبائل يحملون البنادق الفتيلية بالإضافة إلى حمل البنادق التي تعمل بمزلاج وتُلَقَم من مؤخرتها (ستارك ١٩٥٣، الصور بين الصفحات ٢٢٤-٢٢٥). وبقي أفضل البنادق الفتيلية مستخدماً حتى وقت ليس ببعيد، وتحمل بعضها أسطوانات مصنوعة في الهند البريطانية (الولايات الهندية التي كانت تحت الحكم البريطاني British India).

إن قيام العثمانيين بإدخال آلاف القطع من بندق هركوبية إلى اليمن في القرن السادس عشر، يماثل تماماً ارتباط تدفق الأسلحة الحديثة إلى هذه البلاد بالقوى الاستعمارية. فقد أسس البريطانيون، عام ١٨٣٩، مستعمرتهم في ميناء مدينة عدن، الذي يقع على مضيق باب المندب البالغ الأهمية من الناحية الاستراتيجية، وقد شملت الاستعدادات الأولية للهجوم على عدن وجود عتاد مقداره ١٠٠,٠٠٠ رصاصة/قذيفة مسكيت لثلاثمائة من المشاة والمدفيعيين (البارعين في استخدام المدافع) (ووترفيلد ١٩٦٨، ص ٧٢). أما البنادق الفتيلية، في الطرف المقابل، فقد أثبتت عدم كفايتها وملاءمتها، وبدأ استخدام الأسلحة الحديثة على نطاق واسع. واحتل البريطانيون عدداً والمناطق المجاورة لها حتى عام ١٩٦٧، ولكنهم لم يسيطروا على المنطقة بأسرها، حيث أعاد العثمانيون سيطرتهم على باقي المناطق في اليمن.

مُنحت عدن سلطة الإدارة المدنية نتيجة للمفاوضات (ووترفيلد ١٩٦٨، ص ١١٣). وحتى بعد مرور أربعة عقود على الاحتلال الأولي لعدن، فقد تألفت الحامية العسكرية فيها من فوجين مسلحين أحدهما بريطاني والآخر فوج مشاة محلي، تم تعزيزهما بقطع من المدفعية وخبراء المتفجرات والألغام وسلاح الفرسان (هنتر ١٩٦٨، ص ١٤) وكان لا بد لهذه القوات المتنوعة من أن تكون مسلحة بالأسلحة البريطانية الرسمية.

هناك أسباب متعددة لتنامي أعداد الأسلحة في اليمن في فترة القرن ونصف القرن التي تلت غزو عدن، أحدها كان يُعزى إلى وجود القوات الأجنبية في اليمن، وآخر إلى وجود المنافسة القوية بين العثمانيين والمصريين والبريطانيين والفرنسيين والإيطاليين. أما السبب الثالث فكان التطورات التكنولوجية في أوروبا. وقد تمخّضت هذه العوامل المختلفة مجتمعة عن زيادة هائلة في عدد الأسلحة في اليمن، مع عدم وجود زيادة متناسبة وحاسمة بالضرورة، في عدد الخسائر البشرية.

أما أهم العناصر المنفردة التي شهدتها تاريخ القرن التاسع عشر من حيث ارتباطه بهذا الموضوع، فهو التحسن في مستوى الأسلحة النارية، فقد حلت كبسولة القذح (في البنادق) محل الرّند المصنوع بعد حروب نابليون، وتبع هذا التحسن إدخال البنادق ذات المواسير، التي تُلقَم من مؤخرتها، والبنادق التكرارية الإطلاق (التي يمكن إطلاق النار منها عدة مرات دون الحاجة إلى إعادة حشوها)، والبنادق التكرارية الإطلاق ذات الماسورة القصيرة. وقد استبدلت القوات المسلحة في أوروبا واليابان والولايات المتحدة أسلحتها العسكرية خلال الفترة ١٨٢٠-١٩٢٠، عندما كان كل تطور تكنولوجي يعني التخلي عن الأسلحة القديمة.

إن وجود وتوافر المخزون الضخم من الأسلحة الفائضة لا بدّ وأن يرتبط باستعمار القوى الأوروبية لدول العالم، وقد أدى ذلك إلى زيادة النشاط التجاري في هذه الأسلحة، في الوقت الذي كانت فيه الأسلحة - التي تُصنع بهدف

صريح وهو قتل البشر - تدخل إلى السوق. وقد توافرت الفرصة للملاحين الباحثين عن بضائع كالحيتان في المحيط الهندي، لتحميل الأسلحة الفائضة وحيازتها ومن ثم توزيعها بحرية على الشعوب المحلية. ولم تكن حيازة عامة الناس للأسلحة الحربية القديمة أمراً على جانب كبير من الأهمية بالنسبة للقوات المستعمرة، لأنها كانت مقنعة بأسلحتها القوية القادرة على قهر الأسلحة الأخرى، التي كانت تشمل البنادق الآلية قبل نهاية القرن التاسع عشر. وفي الوقت الذي انتشرت فيه الأسلحة النارية التكرارية الإطلاق ذات الماسورة الصغيرة بين السكان المحليين، كان بإمكان القوات المستعمرة استخدام الطائرات الحربية التي كانت طريقة مفضلة لحل المشكلات (بلهافين، ١٩٥٥، ص ١٣٤).

كانت المنافسة بين القوى الاستعمارية أكثر أهمية من المنافسة بين الشعوب الخاضعة للاستعمار، أو بين القوى المستعمرة والشعوب الخاضعة للاستعمار، وكان الكفاح من أجل الحرية يقبع في المستقبل البعيد. ولم تؤد الأسلحة الصغيرة دوراً مهماً بالنسبة للقوى الإمبريالية، بينما كان من المحتمل أن تقوم الأسلحة الحربية الفائضة بدور ذي معنى في الحياة الاجتماعية للشعوب المقيمة في أطراف الإمبراطوريات كما كان الحال في بابوا غينيا الجديدة أو اليمن. وبحلول نهاية القرن التاسع عشر، غدت الأسلحة النارية الحديثة شيئاً عادياً مألوفاً بين أفراد المجتمعات التي لم تكن تعيش في دول قوية.

الإطار رقم ١ - الأسلحة في اليمن: من أين أتت؟

يعتمد هذا الإطار على بحث ميداني أجري في اليمن، وعلى الملاحظات والمراقبات المتعلقة بالأسلحة واستخدامها، وعلى النشاط القبلي، قام به ديفيد واربورتون (واربورتون، ١٩٩٣). ولا يمكن للدراسات المسحية أن تكون ذا طابع تمثيلي للأسلحة في اليمن، إلا أن المؤلف زار أغلب مناطق اليمن. وما لم تكن بعض الجيوب في البلاد مختلفة بشكل كبير عن المناطق التي زارها، فإن المعلومات أدناه يمكن أن تمثل عينة معقولة عن الأسلحة في اليمن^{٢١}.

شملت الواردات الأولى التي تم رصدها من أوروبا الأسلحة التالية: ماوسر ٨٧ (من الإمبراطورية العثمانية)، ماوسر ٩٨ك (من ألمانيا/الإمبراطورية العثمانية)، إنفيلد، سنايدر، لى إنفيلد، مارتيني-هنري (من بريطانيا)، ليبل (من فرنسا)، فترليز إم. ون (من إيطاليا)، مانليكرز (من النمسا) وريمغتون (من أصل إسكندنافي). ولن نبالغ في القول فيما لو افترضنا وجود كل نوع من أنواع البنادق أو بنادق المسكيت المطورة في أوروبا بعد عام ١٨٥٠ في مكان ما في اليمن، حيث تغطي هذه الورقة الفترة الزمنية الأولى من تاريخ الأسلحة في اليمن. وكان هناك ثلاثة مصادر أولية للأسلحة في اليمن، وهي: الوجود الاستعماري، المنافسة بين القوى الرئيسية والتجارة.

من المحتمل أن تكون المنتجات البريطانية من أوائل الأسلحة الأوروبية الحديثة التي دخلت السوق اليمنية، ومن المرجح أن تكون المنتجات البريطانية المعروفة بالأسماء التالية، التي يعود تاريخها إلى ١٨٥٣: إنفيلد وسنايدر ومارتيني-هنري هي التي دخلت أولاً. وكانت الأسلحة التي شوهدت من النسخ البريطانية الرسمية، وبدت - بشكل عام - من القربينات (البنادق القصيرة) أكثر من الأسلحة الأخرى التي لها حجم البنادق. وبالتالي من الممكن الاستنتاج بأن هذه الأسلحة كانت تنتمي أصلاً إلى الحاميات العسكرية في عدن، وقد دخلت السوق إما بشكل غير مشروع، أو بعد صرفها من الخدمة. ويمكن الافتراض بأن قوات الحاميات العسكرية في عدن لم تكن تمتلك الأسلحة المطورة، وبالتالي يمكن أن يرجع تاريخ وجود سلاح إنفيلد إلى فترة ما بعد إدخال سلاح المارتيني-هنري في الخدمة، وقد يرجع تاريخ هذا الأخير إلى الفترة التي تم فيها صرفها من الخدمة لدى فرق المشاة البريطانية العادية على خطوط المواجهة. إلا أن الأسلحة التي لا تزال موجودة اليوم تمثل سلسلة مستمرة من حيث بدء صرفها إلى القوات الاستعمارية واستبدالها بشكل دوري. وفي نهاية الوجود البريطاني في عدن، كان الجنود مجهزين بسلاح إف. إن. فال، وهو السلاح الموحد الذي يحمله أفراد الجيش البريطاني. وبالمثل، فلا بد لسلاح لى إنفيلد من أن يكون هو الآخر قد دخل السوق اليمنية قبل أن يكون الجيش البريطاني قد صرفه من الخدمة.

وهكذا فقد تم تطوير الأسلحة عبر فترة الحكم البريطاني لليمن تدريجياً، ولم يكن العدد الفعلي للأسلحة الصغيرة التي دخلت السوق اليمنية بهذه الطريقة أمراً ذا بال. ولم تعد هذه الأسلحة تُشاهد بوفرة كبيرة الآن. وتعتبر الأسلحة البريطانية - كسلسلة - هي الأكثر استمراراً واتساقاً، ويمكن ربط وجودها بتاريخ اليمن الجنوبي.

ومع أن سلاح لى إنفيلد وسلاح إف. إن. فال لا يزالان يُستخدمان على نطاق واسع، إلا أنه لا يمكن اعتبار الإسهام البريطاني في انتشارها إسهاماً ذا بال بالنسبة للعدد الكلي للأسلحة في اليمن. فهذه الأسلحة تحظى بالتقدير بسبب جودتها ومستوى الاعتماد عليها، ويتم الاحتفاظ بها بالتالي على هذا الأساس، لكن أعدادها

ليست مرتفعة نسبياً.

لقد كان وجود القوات العثمانية في اليمن الشمالي أكثر أهمية بكثير من وجود القوات البريطانية في عدن، فقد كان وجود الأولى هناك احتلالاً عسكرياً وفي حالة حرب مستمرة مع القبائل والإمام. وتعتبر جميع أنواع سلاح الماوسر، الموجودة في اليمن الآن، عثمانية المصدر تقريباً، وقد مثلت حالة إعادة التسليح المستمرة للقوات العثمانية خلال فترة احتلالها لهذا الجزء من البلاد. وقد صُرفت أسلحة الماوسر القياسية العثمانية للقوات الاحتلال العثماني على نطاق واسع، وهي من أكثر الأسلحة شيوعاً في اليمن ولا تزال تستخدم جميعها تقريباً حتى اليوم. وبعضها الآن في أيدي الشباب الذين يستخدم آباؤهم أسلحةً أكثر تطوراً، وإذا ما قُدمت هذه الأسلحة على شكل هدايا، فلأنها تمثل أول إشارة لملكها ببلوغ مرحلة الرجولة، وليس لأن لها أي قيمة جوهرية بين الأسلحة الأخرى.

أحد أكثر الأسلحة شيوعاً في اليمن هو سلاح "غراس" **Gras** الفرنسي، وهناك نوعان: تشاسيبو المعدل وبنادق غراس الأصلية. ويحظى هذا الأمر بالأهمية لأن الفرنسيين لم يكن لهم وجود رئيسي في اليمن، وتتميز الأسلحة الفرنسية الأخرى إما بسبب غيابها أو ندرتها. (لم ير المؤلف أي سلاح من نوع تشاسيبو في اليمن، ولكنه رأى قطعة سلاح ليل **Lebel** واحد فقط).

لقد تم إدخال بعض بنادق "غراس" إلى اليمن من خلال الإدارة الاستعمارية البريطانية في عدن، التي اشترتها من فرنسا وسلمتها إلى المجندين المحليين في الثلاثينيات من العقد الماضي. إلا أنه من المحتمل، بدرجة كبيرة، أن يكون قرار شراء أسلحة غراس متأثر بظروف حاسمة قبل الشراء، فقد كانت بنادق غراس موجودة أصلاً وبأعداد كبيرة وكميات مناسبة من خراطيش الذخيرة والحِراب قبل أن يقوم البريطانيون بشراء المزيد منها.

وتمثل الأسلحة الأخرى مقطوعاً مستعرضاً من تجارة الأسلحة، التي انتشرت في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين وهي: ماوسر الألماني، مانليكرز النمساوي، ريمينغتون الإسكندنافي وإم. ون الإيطالي الصنع. أما الأسلحة الأمريكية الأصلية فقد كانت إما نادرة الوجود أو غير معروفة في اليمن: فأسلحة ريمينغتون وإم. ون التي لاحظها المؤلف لم تكن أمريكية بل نُسخاً متنوعة تم تصنيعها بموجب تراخيص، ويبدو أن تجارة الأسلحة هذه كانت تجارة أوروبية المصدر بصفة أساسية.

لقد تم توريد الكميات الكبرى من الأسلحة، رسمياً من قبل البريطانيين والعثمانيين لتسليح قواتهم، أما الكميات الأصغر حجماً من الأسلحة المتنوعة فقد جرى بها لإثارة وإزعاج أعشاش الدبابير (الفرنسية والإيطالية). وبصورة محتومة، يمكن ربط وجود الأسلحة الفرنسية والإيطالية في اليمن بالاهتمامات الإمبريالية وبتنافس بين القوى العظمى في ذلك الحين (خاصة بعد احتلال بيريم وجيبوتي وغيرها). ولم تكن هذه الأسلحة تعتبر - بشكل عام - جزءاً من برنامج رئيسي، ولكن كلاً من هذه القوى كانت تسعى - بصورة لا يمكن تجنّبها - إلى استرضاء المجموعات القبلية المتنوعة من خلال إهدائها كميات غير ذي شأن من الأسلحة، بينما كانت الأسلحة الأخرى، ببساطة، جزءاً من التجارة العادية أو التهريب.

المصدر: (واربورتون ٢٠٠٣).

الشحنات الحديثة من الأسلحة

دخل اليمن الشمالي في حالة من الركود الاقتصادي التدريجي بعد نيله الاستقلال عقب انهيار الإمبراطورية العثمانية في الحرب العالمية الأولى، وتراجع وضع الأسلحة فيها. أما اليمن الجنوبي فقد سبق إلى نزاع مسلح مع الدولة الأم البريطانية في الأعوام من ١٩١٨ إلى ١٩٣٤ بسبب خلاف حول وضع اليمن وحضرموت. ويفسر تقسيم الدولة بالإضافة إلى السياسات الإقليمية الوضع الذي آل إليه اليمن.

بدأ الاتحاد السوفيتي بعد الحرب العالمية الثانية - وفي عام ١٩٥٥ تحديداً - بنقل الأسلحة، بصورة تقليدية، إلى مصر عبر تشيكوسلوفاكيا للتأثير على المواقف المصرية نحو الاتحاد السوفيتي سابقاً. وقام الرئيس المصري جمال عبد الناصر بتأميم قناة السويس في العام التالي، مما أدى إلى نشوب الحرب مع فرنسا وإسرائيل وبريطانيا (العدوان الثلاثي على مصر) عام ١٩٥٦. وتمت إعادة فتح قناة السويس أمام حركة الملاحة بعد تدخل الولايات المتحدة، وعادت القوات المتحاربة إلى بلدانها. وكان اليمن عاملاً رئيسياً في السيطرة على قناة السويس من الجهة الجنوبية، وقد استطاع السوفيتيون التأثير على مستقبل اليمن بدعم من نظام الرئيس عبد الناصر.

وفي عام ١٩٦٢، ورث محمد البدر منطقة اليمن الشمالي عن أبيه الإمام أحمد يحيى، وأطيح به بعد أسبوع واحد في انقلاب قامت به مجموعة من الضباط بقيادة عبد الله الصلال الذي أطلق على المنطقة الشمالية اسم "الجمهورية العربية اليمنية" (ويشار إليها فيما بعد بعبارة "اليمن الشمالي")، وأشعل بذلك فتيل الحرب الأهلية في جميع أنحاء اليمن. فطلب الإمام الشاب المخلوع مساعدة السعوديين، الذين لم يكن لديهم أي اهتمام بجمهورية تتشكل على الحدود غير المرسومة مع اليمن، فدمع السعوديون والبريطانيون جماعة الإمام "المؤيدة للحكم الملكي" (الملكيين)، بينما دعمت أنظمة الحكم في مصر وسوريا والعراق "الجمهوريين". وأرسلت مصر قوات مسلحة إلى المنطقة استجابة لطلب الجمهوريين مساعدتهم، ومع أن الرئيس جمال عبد الناصر قد اجتمع مع الملك فيصل، ملك المملكة العربية السعودية آنذاك، بهدف إيقاف الحرب الأهلية، إلا أن الصدمات عادت واشتعلت في عام ١٩٦٦.

لقد تخلت بريطانيا عن حكم عدن والمنطقة الجنوبية من اليمن في ٣٠ نوفمبر/تشرين الثاني عام ١٩٦٧ وانسحبت منها. وعقب ذلك مباشرة، تأسست جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية (ويشار إليها فيما بعد بعبارة "اليمن الجنوبي")، وكانت هذه الجمهورية ذات توجهات شيوعية اتخذت من عدن مقراً لها. فهرب بعد ذلك (آلاف) اليمنيين شمالاً إلى الجمهورية العربية اليمنية وإلى المملكة العربية السعودية خوفاً من التعرض للقصاص، واحتشد بعض الشيوخ في الجنوب ضد هذه الحكومة شبه الشيوعية. وبما أن انتماءات القبائل كانت تتسم بالقوة، وكان العقاب الجماعي ظاهرة شائعة، فقد كانت الهجرات الجماعية تقوم على أساس التنظيمات السياسية. وبعد ذلك بدأت الغارات تُشن من الشمال تجاه الجنوب، ووجدت دعماً من الملك فيصل في الرياض الذي "شعر بالخطر لوجود نظام راديكالي على حدوده الجنوبية". وتسلم المغيرون بالأسلحة الأمريكية ابتداءً من عام ١٩٦٨، والتي قدمها الأمريكيون لهم مباشرة. (ببج، ١٩٥٨، ص ١٩).

وبعد الانسحاب البريطاني من عدن، بدأ الاتحاد السوفياتي سابقاً بتزويد اليمن الجنوبي بالدعم العسكري والمساعدة الفنية بشكل كبير، ثم بدأ - بعد ذلك مباشرة - ببناء جيش متعدد القطاعات العسكرية، وتأسيس بنية تحتية صناعية في المنطقة المحيطة بعدن. وكانت قاذفات القنابل السوفيتية ذات المدى الطويل، بحاجة إلى دعم من الطائرات الحربية الاعتراضية، والاحتياطات النفطية التي يمكن الاعتماد عليها، والطرق المعبدة، ومهابط الطائرات، والمعدات الفنية والأماكن اللازمة لسكن الطيارين والجنود الروس^{٢٢}.

وبدأت الأسلحة السوفيتية بالوصول مباشرة (مقارنة بعمليات نقل الأسلحة بواسطة طرف ثالث كالمصريين مثلاً) في منتصف مارس/آذار ١٩٦٨ - عندما تم تحويل مسار سفينتين تابعتين للاتحاد السوفياتي كانتا قد وصلت إلى عدن محمليتين بالأسلحة السوفيتية إلى المنطقة الشمالية. وتلت هذه الشحنات واحدة أخرى أقل حجماً بعد عدة أشهر (بيج، ١٩٨٥، ص ١٦). وكانت مثل هذه الشحنات رمزية أكثر من كونها مخصصة لبناء قدرة عسكرية حقيقية في اليمن الجنوبي، إلا أن التدخل السوفيتي في الشأن اليمني تصاعد فيما بعد، وبقي السوفيت في اليمن حتى نهاية الحرب الباردة.

لقد وجدت الأسلحة الصينية هي الأخرى، طريقها إلى اليمن عبر الحدود العمانية المفتوحة إلى الحراسة في شمال شرق البلاد، بينما استخدمت اليمن أيضاً كنقطة عبور لشحنات الأسلحة إلى مناطق أخرى. وقد بدأت الثورة الظفارية في عُمان عام ١٩٦٥ للإطاحة بحكم السلطان سعيد بن تيمور المستبد، وبدأت باستقبال الدعم الصيني في نهاية عام ١٩٦٧. ثم بدأت بكين وعدن (عاصمة اليمن الجنوبي) مرحلة من التعاون، وأرسل الصينيون أسلحة صغيرة إلى الحدود اليمنية، حيث شحنت من هناك إلى العمانيين في ظفار (بيج، ١٩٨٥، ص ١٢٥-١٢٧، بهبهاني ١٩٨١، ص ١٧٦-١٨٦).

وقام كل من السوفيت والصينيين - في صراعهما لضمان موضع لهما في شبه الجزيرة العربية، بتزويد الثوار العمانيين بالأسلحة. وكان العمانيون قد أعادوا تسمية حركتهم فأصبحت تعرف باسم "الجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي المحتل". وبدأ الكوبيون أيضاً في عام ١٩٧٢ بإرسال الضباط لتدريب وحدات الجبهة الشعبية لتحرير الخليج العربي المحتل في اليمن الجنوبي (بيج، ١٩٨٥، ص ١٣٠).

ولم تضع الحرب الأهلية في الشمال أوزارها إلا عندما أجبرت حرب الأيام الستة (حرب يونيو/حزيران) - التي وقعت عام ١٩٦٧ - القوات المصرية على الانسحاب من اليمن، وتم نفي العقيد عبدالله الصلال (الذي كان يشغل منصب رئيس الجمهورية العربية اليمنية في ذلك الوقت) إلى العراق، واعترفت السعودية بعدها بالجمهورية العربية اليمنية عام ١٩٧٠.

ونظراً لتقسيم اليمن إلى دولتين: الجمهورية العربية اليمنية في الشمال وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية الاشتراكية في الجنوب (كما أعيدت تسميتها عام ١٩٧٠)، فقد دخلت هاتان "الدولتان" في نزاع مسلح مستمر طوال عقدي السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، بما في ذلك الحروب الحدودية في الأعوام ١٩٧٢، ١٩٧٨ و١٩٧٩.

ولقد عانى اليمن الجنوبي من انتهاء الحرب الباردة شأنه في ذلك شأن جميع الدول التابعة للاتحاد السوفيتي السابق، مثل كوبا وكوريا الشمالية، فجفت موارد الدعم مباشرة، ولم تعد الأسلحة تتدفق إلى اليمن الجنوبي.

وبعد حوالي عشر سنوات من التفاوض والحروب، توحدت الدولتان الجنوبية والشمالية تحت قيادة الرئيس علي عبدالله صالح في ٢٢ من مايو/أيار عام ١٩٩٠، ولكن وتيرة اندماج الدولتين والجيشين فيهما كانت تسير ببطء ولم تُكَلِّم بالنجاح على نطاق واسع. واندلعت في البلاد، عام ١٩٩٤، حرب أهلية واسعة النطاق خاضها الجيشان الرسميان في الدولتين السابقتين مدعومين بالقبائل من كلا الجانبين. ويُعتقد بأن الرئيس علي عبدالله صالح - الذي لم يستطع جيشه احتلال الجنوب - قد استطاع القيام بذلك، من خلال عقد الصفقات مع القبائل، حيث سمح للقبائل الشمالية بالقيام بأعمال السطو على أسلحة الجيش الجنوبي السابق والاحتفاظ بالمخزون الاحتياطي الكامل منها. وعندما سقط الجنوب في يد الشمال، "اختفى" أغلب المخزون الاحتياطي من الأسلحة السوفيتية، وقد أدت الحرب الأهلية إلى حدوث انتشار كبير في الأسلحة، ولم يكن الجيش الشمالي قادراً تماماً على مصادرة الفائض من

الأسلحة، الناتج عن النزاع المسلح السابق، والذي تم توزيعه على نطاق واسع على المواطنين في عدة مناطق وقرى في البلاد (الدبلوماسي ٢٠٠٢، ص ٨٥).

ومع أن توافر المعلومات التاريخية عن المساعدات المادية التي تلقتها اليمن والدول المحيطة بها، وعن العمليات العسكرية والدعم الذي تم تقديمه ضمن سياق الحرب الباردة بالإضافة إلى التوسع الشيوعي، يساعد على تفسير وجود الأنواع المختلفة من الأسلحة الشائع انتشارها في الأسواق وعلى أكتاف الرجال، إلا أنها لا توفر إلا الشيء القليل عن كميات الأسلحة الموجودة في اليمن اليوم.

لا تنتج اليمن الأسلحة الصغيرة بشكل قانوني، وبالتالي فإن جميع الأسلحة المتوافرة في البلاد تراكمت نتيجة للاستيراد - باستثناء النماذج القديمة من تلك الأسلحة التي تعود إلى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر عندما كان اليمن بلدا منتجا لها. أما في السنوات الأخيرة، فقد حصلت اليمن على أسلحة صغيرة من دول مثل الأرجنتين والبرازيل والصين وجمهورية تشيكوسلوفاكيا وفرنسا وألمانيا والفلبين وبولندا والبرتغال وجنوب إفريقيا وإسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية، وبالمقابل فإن اليمن - على الأغلب - يُورد الأسلحة إلى منطقة القرن الإفريقي بما فيها جيبوتي والصومال والسودان.

الجدول رقم ١ شحنات الأسلحة الصغيرة إلى اليمن، ١٩٩٦-٢٠٠٠
(بسعرا الصرف الحالي للدولار الأمريكي)

الترميز الجمركي	المصدر	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	المجموع
٩٣٠١٠٠	بولندا	٦,٦١٩,٠٠٠	٣,٤٤٦,٠٠٠	٧٦١,٠٠٠	١,٩١٧,٠٠٠		١٢,٧٦٣,٠٠٠
	جنوب أفريقيا				٣٥٤,٠٠٠		٣٥٤,٠٠٠
	الصين			٤٢٤,٠٠٠			٤٢٤,٠٠٠
	المجموع	٦,٦١٩,٠٠٠	٣,٤٤٦,٠٠٠	١,١٨٥,٠٠٠	٢,٢٧١,٠٠٠		١٣,٥٤١,٠٠٠
٩٣٠٢٠٠	تشيكوسلوفاكيا			٢٥,٠٠٠	٤٢٧,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤٥٥,٠٠٠
	إسبانيا		٦٤٣,٠٠٠				٦٤٣,٠٠٠
	بولندا	٩١٨,٠٠٠		٤٩٩,٠٠٠	٢٩٠,٠٠٠		١,٧٠٧,٠٠٠
	الأرجنتين	٨٠,٠٠٠					٨٠,٠٠٠
	المجموع	٩٩٨,٠٠٠	٦٤٣,٠٠٠	٥٢٤,٠٠٠	٧١٧,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢,٥٩٩,٠٠٠
٩٣٠٣٠٠	ألمانيا	١,٣٩٠,٠٠٠	١,٢٠٤,٠٠٠	٥٠,٠٠٠			٢,٥٩٩,٠٠٠
	جمهورية تشيكوسلوفاكيا	٣,٥٠٧,٠٠٠	٣,٠٧٤,٠٠٠	٣,٣٧٤,٠٠٠	٢,٠٥٣,٠٠٠		١٢,٠٠٨,٠٠٠
	فرنسا	١٠١,٠٠٠					١٠١,٠٠٠
	الفلبين			٣٩٠,٠٠٠		٢٦,٠٠٠	٤١٦,٠٠٠
	البرازيل		٢٦٠,٠٠٠			٤٤٧,٠٠٠	٧٠٧,٠٠٠
	المجموع	٤,٩٩٨,٠٠٠	٤,٥٣٨,٠٠٠	٣,٧٦٩,٠٠٠	٢,٠٥٣,٠٠٠	٤٧٣,٠٠٠	١٥,٨٣١,٠٠٠
٩٣٠٣٩٠	أمريكا				٥٠,٠٠٠		٥٠,٠٠٠
	تشيكوسلوفاكيا	١٠٢,٠٠٠					١٠٢,٠٠٠
	المجموع	١٠٢,٠٠٠			٥٠,٠٠٠		١٥٢,٠٠٠
٩٣٠٥١٠	ألمانيا	٥٧,٠٠٠	٢٥,٠٠٠				٨٢,٠٠٠
	المجموع	٥٧,٠٠٠	٢٥,٠٠٠				٨٢,٠٠٠
٩٣٠٥٩٠	سويسرا	٩,٠٠٠			٢٤١,٠٠٠		٢٥٠,٠٠٠
	بولندا	٢٢٠,٠٠٠					٢٢٠,٠٠٠
	المجموع	٢٢٩,٠٠٠	٩,٠٠٠		٢٤١,٠٠٠		٤٧٩,٠٠٠
٩٣٠٦٢١	تشيكوسلوفاكيا	١٧٤,٠٠٠		٤,٠٠٠	٨٩,٠٠٠		٢٦٧,٠٠٠
	بولندا				٥٢٥,٠٠٠		٥٢٥,٠٠٠
	المجموع	١٧٤,٠٠٠		٤,٠٠٠	٦١٤,٠٠٠		٧٩٢,٠٠٠
٩٣٠٦٣٠	أمريكا	١٠١,٠٠٠	٤٠,٠٠٠				١٤١,٠٠٠
	بريطانيا	١٨١,٠٠٠	١٩٣,٠٠٠				٣٧٤,٠٠٠
	الاتحاد الروسي				١١١,٠٠٠	١١١,٠٠٠	٢٢٢,٠٠٠
	ألمانيا	١,٢٥٧,٠٠٠	١,٧٣٥,٠٠٠	٧١١,٠٠٠		٤٤٣,٠٠٠	٤,١٤٦,٠٠٠
	تشيكوسلوفاكيا					٢٤٩,٠٠٠	٢٤٩,٠٠٠
	الصين			٢,٩٨٧,٠٠٠			٢,٩٨٧,٠٠٠
	جنوب أفريقيا				١١٨,٠٠٠		١١٨,٠٠٠
	البرازيل	٢١٦,٠٠٠					٢١٦,٠٠٠
	الفلبين		٦١,٠٠٠		٣٩٠,٠٠٠	٤٥٥,٠٠٠	٩٠٦,٠٠٠
	المجموع	١,٧٥٥,٠٠٠	٢,٠٢٩,٠٠٠	٣,٦٩٨,٠٠٠	٥٠٨,٠٠٠	١,٢٥٨,٠٠٠	٩,٢٤٨,٠٠٠
٩٣٠٦٩٠	الصين			٥,٣٤١,٠٠٠			٥,٣٤١,٠٠٠
	البرتغال	٦٦٤,٠٠٠	٧٦٣,٠٠٠				١,٤٢٧,٠٠٠
	المجموع	٦٦٤,٠٠٠	٧٦٣,٠٠٠	٥,٣٤١,٠٠٠			٦,٧٦٨,٠٠٠
٩٣٠٧٠٠	إيران					٢٤٠,٠٠٠	٢٤٠,٠٠٠
	المجموع					٢٤٠,٠٠٠	٢٤٠,٠٠٠
	المجموع الكلي	١٥,٥٨٧,٠٠٠	١١,٤٧٣,٠٠٠	١٤,٥٢١,٠٠٠	٦,٤٥٤,٠٠٠	١,٩٧٤,٠٠٠	٥٠,٠٠٩,٠٠٠

() :

الرمز	الوصف
٩٣٠١٠٠	أسلحة عسكرية غير المسدسات الدوّارة وذاتية التعبئة
٩٣٠٢٠٠	المسدسات الدوّارة وذاتية التعبئة
٩٣٠٣٣٠	البنادق أو بنادق الصيد أو البنادق الرياضية أو بنادق الرماية على الأهداف
٩٣٠٣٩٠	أسلحة نارية وما شابهها من الأسلحة الأخرى التي تعمل بواسطة إطلاق الحشوات المتفجرة
٩٣٠٥١٠	قطع غيار وإكسسوارات المسدسات الدوّارة وذاتية التعبئة
٩٣٠٥٩٠	قطع غيار وإكسسوارات غير مذكورة تحت رموز أخرى
٩٣٠٦٢١	بنادق الخرطوش والخرندق
٩٣٠٦٣٠	ذخائر الأسلحة الصغيرة (الخرطيش وأجزاؤها)
٩٣٠٦٩٠	الذخائر الحربية وأجزاؤها وغيرها من الذخائر والقذائف وأجزاؤها
٩٣٠٧٠٠	السيوف، والسيوف القصيرة الثقيلة، والحراب والرماح وما يشابهها من الأسلحة وأجزاؤها، من أعقاد وأغلفة.

تعتبر المعلومات المقدمة طوعياً لقاعدة بيانات كومتريد التابعة للأمم المتحدة مفيدة في معرفة الموردّين الجدد للأسلحة الصغيرة لليمن، ويمكنها إلقاء بعض الضوء على معدل استهلاك الأسلحة في البلاد (انظر الجدول رقم ١).^{٣٣} فلا يتم تبليغ كومتريد (COMTRADE) بجميع شحنات السلاح إلى اليمن، ولا تتوفر أية معلومات نظامية أو يمكن الاعتماد عليها، عن شحنات السلاح المحظورة (أو السرية) إلى اليمن، سواء أكانت المعلومات من مصادر حكومية أم غير حكومية.

وفي ظل التوصل إلى فهم الأسباب التاريخية لشحنات الأسلحة إلى اليمن، وتوافر قائمة معقولة للموردّين المعروفين وبعض البيانات الواقعية حول الشحنات المعروفة إلى اليمن، فقد أصبح من الممكن في الوقت الحاضر عمل تحليل استنتاجي/استدلالي حول ممتلكات اليمن من هذه الأسلحة.

ثالثاً: المخزون الاحتياطي وممتلكات اليمن من الأسلحة^{٣٤}

يُقدّر مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠٢، المخزون الاحتياطي العالمي من الأسلحة الصغيرة بحوالي ٦٤٠ مليون قطعة سلاح (دراسة الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠٢، ص. ٦٣). غير أن إعداد التقديرات الخاصة بهذه الأسلحة للمجتمعات، والدول، أو الأقاليم في هذا المجال يشكل مهمة جدّ مختلفة عن تلك المتمثلة في إيجاد تقديرات عالمية، إضافة إلى أنها مهمة لم تلق قدرًا كبيراً من الاهتمام المنظم في الدول التي تفتقر إلى سجلّ مركزي للأسلحة. وتقوم تقديرات المخزون الاحتياطي العالمي من الأسلحة الصغيرة على أساس حقيقة مفادها: أنه بعد معرفة حصيلة برامج تدمير الأسلحة وما أصابه التلف منها، فإن جميع الأسلحة التي تم إنتاجها وامتلكتها القوات العسكرية والمدنيون يوماً ما، ما زالت متداولة في مكان ما. ولا يمكن للتقديرات شبه العالمية (التي تُجرى على المستويين القطري أو الإقليمي) أن تخرج بفرضيات مماثلة؛ ذلك لأن الأسلحة تنتقل من المجتمعات وإليها عبر الحدود.

ولكي يتسنى تفهّم المشكلات المرتبطة بإعداد تقديرات خاصة باليمن، يناقش هذا الجزء من الفصل التعريفات والمفاهيم المرتبطة بالمخزون الاحتياطي شبه العالمي من هذه الأسلحة أو بالتقديرات الخاصة بالممتلكات منها. علماً أنه لا يمكن استخدام النماذج الرسمية المقترحة في الحالة اليمنية؛ لأن البيانات اللازمة لتلك النماذج غير متوفرة حالياً.

لكن هذا الجزء لا بد له من أن يكون ذا فائدة كبيرة بالنسبة لأولئك المعنيين بإيجاد تقديراتٍ للمخزون الاحتياطي من هذه الأسلحة لدى مجتمع ما وممتلكاته منها، إضافة إلى فهم ديناميكيات نقل الأسلحة. وإضافة إلى ذلك، يمكن للمرء أن يتفهم بوضوح أن الممتلكات الوطنية عبارة عن أنظمة ديناميكية، وليست مجرد أكوام ساكنة راكدة من الأسلحة. وينتهي الجزء بطرح طريقة جديدة لتقدير ممتلكات اليمن من الأسلحة الصغيرة، عن طريق إثارة أسئلة تتعلق بالعادات المحليّة المرتبطة بهذا الموضوع.

تعريفات المخزون الاحتياطي وممتلكات اليمن منها

ما هو المخزون الاحتياطي من الأسلحة الصغيرة؟ من الممكن تعريف المخزون الاحتياطي بأنه تلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المعترف بحيازتها لدى مؤسسات الدولة أو هيئاتها المفوضة بذلك والخاضعة لسيطرتها الفعّالة. وعلى العموم، فإن المخزون الاحتياطي من الأسلحة هو تلك الأسلحة الموجودة لدى القوات المسلحة، والسلطات القائمة على تطبيق القانون، والمؤسسات شبه العسكرية في الدولة، رغم أن هذه المصطلحات والفروقات فيما بينها ما زالت غير واضحة في العديد من الدول، وأنها قد لا تنطبق في أوقات أخرى على وضع الدولة بأي شكل من الأشكال^{٢٦}.

إن فكرة "الحيازة المعترف بها" تحظى بالأهمية؛ لأن حيازة شيء ما يمكن أن يُفند بلاغياً أو قانونياً أو مادياً. فعلى سبيل المثال، وخلال اندلاع حرب ما، تتغير حيازة مستودع الأسلحة (المرفق الفعلي لتخزين الأسلحة) بسبب سيطرة أحد طرفي الحرب على منطقة عدّوه. وفي وقت لاحق يسقط المستودع في قبضة طرف ثالث ويخضع لسيطرته. وقد يدعي الطرفان المتحاربان الأساسيان أن المستودع يعود لكل منهما. هذا نقاش لغوي بلاغي. وفي حال انتهاء حالة الحرب، وخضوع ملكية مستودع الأسلحة - نوعاً ما - إلى التحكيم القانوني أو صدور الأحكام، تتحول الحيازة إلى تنفيذ قانوني. وإذا ما تعارك جيشان للظفر بمستودع للأسلحة، تتحول الحيازة إلى نزاع مادي.

ومع الاستمرار في طرح المثال المتعلق بمستودع الأسلحة، فإن عبارة "السيطرة الفعّالة" تشير إلى القدرة الفعلية لمؤسسة ما على إدارة وتوجيه الوضع التشغيلي للمستودع. وهذا يعني أن المؤسسة قادرة على فرض إرادتها حول كيفية استخدام مستودع الأسلحة. وفي ظل غياب مثل هذه القدرة، لا يمكن الافتراض بوجود سيطرة فعّالة على المستودع. وفي ظلّ الافتقار إلى الحيازة المعترف بها والسيطرة الفعّالة، فإن مخبأ الأسلحة يُستبعد عادة من حسابات المخزون الاحتياطي للدولة من هذه الأسلحة.

وتعدّ عبارة "المؤسسات المفوّضة لدى الدولة" من العبارات التعريفية المهمة؛ لأن البيّنة على بيع أو نقل الأسلحة على غير رغبة من السلطات العليا في الدولة أو دون معرفتها، تكون متوافرة، على نطاق واسع، ومنقولة على لسان مسؤولين في الدولة يتصرفون بشكل مستقل (أي دون الخضوع إلى عقوبة الدولة). وقد تُخرج مثل هذه الأنشطة الاحتياطية مخزن الأسلحة المفترض من نطاق سيطرة الدولة. لكن مثل هذه الخطوط الفاصلة تبقى معقدة لأنه يتعيّن على المرء تقرير ما إذا كان الممثل أو الوكيل المحتمل المزعم قد تصرف نيابة عن الدولة ذاتها أم لا.

كما أن عبارة "المخزون الاحتياطي" تستخدم كمجموعة فرعية من عبارة أوسع نطاقاً ألا وهي "الممتلكات القطرية"، وتعني جميع الأسلحة الموجودة داخل الحدود الجغرافية للدولة. ويمكن أن تكون هذه الأسلحة في حيازة القوات المسلحة، أو الحكومة، أو أن تكون على شكل حيازات مدنية، حتى أن هذه العبارة تغطّي تلك الأسلحة المفقودة أو

التي لا توجد في حيازة أي جهة من الجهات. وعليه، فإن المنطقة الجغرافية للدولة، وليس الأفراد الذين يعيشون على أرضها، هي التي تملك الأسلحة.

وتتمحور أهمية رسم حد فاصل بين المخزون الاحتياطي والممتلكات القطرية حول تقدير مستوى المساءلة، وتوسيع نطاقها لتشمل توسعة المسؤولية المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة أو العنف الناجم عن اقتنائها واستخدامها. كما أن هذا الحد ضروري لإيجاد التقديرات الخاصة بالممتلكات الإقليمية من هذه الأسلحة.

إن نسبة المخزون الاحتياطي لدى الدولة إلى الممتلكات القطرية (أو بعبارة أخرى حاصل طرح المخزون الاحتياطي لدى الدولة من أرقام الممتلكات القطرية) تكشف - بصورة عمومية أكبر - عن قدر كبير من المعلومات حول إمكانية الحصول على الأسلحة وتوزيعها داخل الدولة. كما أن المزيد من البحث في النموذج الاجتماعي لتوزيع الأسلحة (من مثل معرفة توزيعها حسب النوع الاجتماعي (الجنس)، والعمر، والطبقة الاجتماعية، والقبيلة.. إلخ)، إضافة إلى نوع الأسلحة التي يتم امتلاكها عموماً (المسدسات ذاتية التعبئة، البنادق.. إلخ)، يؤدي إلى تشكيل صورة عن عدد الأسلحة - داخل الدولة، ونوع هذه الأسلحة وتوزيعها الجغرافي فيها. وتكون هذه المعلومات مفيدة ونافعة عند تحديد الفترة الزمنية التي يمكن أن تقع فيها أعمال العنف والظروف التي ستقع في ظلها. كما تتيح هذه المعلومات المجال للتعرف على أنماط أعمال العنف التي ترتكبها بعض الشرائح في المجتمع ضد الآخرين. وبالمقابل، من الممكن استخدام هذه البيانات في تعريف "المجموعات الداخلية"، و"المجموعات الخارجية" لفهم كيفية تسليح مختلف الشرائح في المجتمع الواحدة ضد الأخرى، مما يمكن من إجراء التحليلات اللازمة لاتجاهات أعمال العنف والمنطق المحرك لها.

ومن حيث المبدأ، فإن عدد الأسلحة في دولة ما يمكن تقريره من خلال إحصاء عدد الأسلحة التي تمتلكها القوات المسلحة، والجهات القائمة على تطبيق القانون، والمدنيون، والمتمردون أو الجهات غير التابعة للدولة أو الخارجة عليها، والأسلحة المفقودة أو تلك التي لا مالك لها (انظر الشكل ١).

الشكل (١) معادلة الممتلكات القطرية

+ الأسلحة لدى الجهات القائمة على تطبيق القانون/قوى الأمن الحكومية الأخرى
+ الأسلحة في أيدي المدنيين
+ الأسلحة لدى مجموعات الثوار
+ الأسلحة المفقودة
= تقدير الممتلكات القطرية

ومع أن تقدير الممتلكات القطرية يمكن تقسيمه إلى تصنيفات أخرى فرعية، إلا أن هذا النظام الخماسي الطبقات أو المستويات مفيد لأن كلاً من الجهات الأربع الفاعلة، التي تمتلك الأسلحة، إنما تفعل ذلك وفق أنماط مختلفة ومستويات متفاوتة من التفويض، الذي تمنحه الدولة لامتلاك الأسلحة، والعقوبات التي تفرضها على امتلاكها. وحيث أن الدول تعتبر الجهات الشرعية المعتمدة في العلاقات الدولية، إلا أن تقدير حقوق الحيابة - وفي معظم الحالات تقدير الحيابة الفعلية من الأسلحة والاستعمالات الفعلية لها - يستند إلى قانون الدولة.


غير أن الممتلكات القطرية لا تبقى ثابتة؛ لأن الدول تُحول الأسلحة أو تنقلها من أراضيها وإليها، ويمكن أن ينسحب القول ذاته على الجهات الفاعلة الفرعية الأخرى في الدولة (من مثل الكانتونات/الولايات، والمحافظات، أو القرى). وحيث أن المجتمعات كلها تمتلك حدوداً لأراضيها (سواء أكانت تلك الحدود معرفة بشكل واضح أم لا)، ولأن تلك الحدود لا تنعم بالأمن التام، فإن المجتمعات - في واقعها الفعلي - عبارة عن "جماعات مفتوحة الحدود". والمجتمع الوحيد الذي لا يخضع لهذا التصنيف (الجماعة المفتوحة الحدود) هو المجتمع البشري بأسره. وهذا يعني أن المسائل المطروحة لاحقاً ليست مهمة من أجل تقدير الخزون الاحتياطي العالمي من الأسلحة وحسب، وإنما تكمن أهميتها أيضاً في قردتها على وضع أي نوع آخر من التقديرات شبه العالمية مثل التقدير الخاص باليمن.

ومن المناسب تصوير الممتلكات القطرية على شكل دلو ماء (الشكل ٢). حيث تشكل كمية المياه في الدلو حجم الممتلكات في أية لحظة معينة. وهناك خرطومات للدلو؛ الأول: يغذي الدلو بالمياه في حين أن الثاني يصرّف المياه منه.

وفي "الجماعة المفتوحة الحدود"، يعمل أهد الخرطومين على تغذية الدلو بالأسلحة وبالتالي يزيد من حجم الممتلكات القطرية (أي عدد الأسلحة في الدولة). ويرتفع عدد الأسلحة أيضاً من خلال آلية الإنتاج المحلي (بالنسبة لتلك الدول التي تصنع الأسلحة محلياً)، ومن خلال استلام منقولات (شحنات) الأسلحة الصغيرة من الدول الأخرى أو الجهات الفاعلة الأخرى، سواء أكانت تلك الشحنات قائمة على أساس قانوني أم غير قانوني.

أما الخرطوم الآخر، فيسحب الأسلحة من الدلو مما يخفّض كمية الممتلكات القطرية. علماً بأن عدد الأسلحة يتناقص لأسباب عديدة منها: استهلاك السلاح (بمعنى هلاكه) وعدم صلاحيته بشكل دائم بسبب تعرّضه للتلف أو فقده، والشحنات التي تنسرب إلى خارج الدولة، سواء على أساس قانوني أم غير قانوني، ومن خلال برامج تدمير الأسلحة المحلية. ويتصف السبب الأول بالتعقيد بسبب حقيقة مفادها: أن الأسلحة التي تتعرض للتلف يمكن إصلاحها في أغلب الأحيان مما يعيد طرحها للتداول وبالتالي تدخل ضمن الأرقام التقديرية للممتلكات^{٢٧}

الشكل (٢) الدلو – الصورة المستعارة



وعليه، فإن تقديرات الممتلكات القطرية، والزيادة في الممتلكات، والنقص فيها تشكل ثلاثة أنماط منفصلة يمكن حسابها (بافتراض استنادها إلى معلومات مناسبة) لتوفير أرقام تقديرية سريعة لممتلكات الدولة (الممتلكات القطرية الأولية + الزيادة فيها - النقص منها = الممتلكات القطرية التقديرية). وبسبب التدريب العسكري المتواصل، واستخدام شرائح مختلفة من السكان للأسلحة، والشحنات المتعددة منها، والتدمير المحتمل لها أو فقدها، فإن من الدقة النظر إلى جميع أرقام الممتلكات القطرية بأنها تقديرات معومة ذات نطاقات متقلبة يمكن قياسها.

ولو أن المعلومات كانت متوافرة، لكان من الضروري الرجوع إلى الأنواع التالية من المصادر للخروج بتقديرات أولية:

- تقارير الدول عن المخزون الاحتياطي.
- سجلات الدول للممتلكات المدنية من الأسلحة، سواء بموجب ترخيص أم من خلال البيع.
- تقارير الشركات عن معدلات الإنتاج وكمياته.
- تقارير الجمارك أو تقارير صادرات أو واردات الأسلحة أو جميع هذه التقارير معاً.
- تقديرات معدلات هلاك هذه الأسلحة (على أساس أنواع الأسلحة وأرقامها المتداولة)، ومستوى المشتريات من قطع الغيار لتلك الأسلحة لإجراء حسابات تقريبية حول عدد الأسلحة الصالحة للاستعمال فعلاً والمتوافرة في الدولة.

ومن الجدير بالذكر، أن مثل هذه المادة المعلوماتية لم تُجمع أبداً - حتى بالنسبة لمعظم الدول الأكثر التزاماً بمبدأ الشفافية. والعقبات القائمة في طريق جمع مثل هذه المعلومات كبيرة. وتظل النماذج الرسمية، التي تستند إلى الاستنتاج المستمد من الدراسة المستفيضة الإثنوغرافية (المتعلقة بالأعراق) للممارسات المحلية، الوسيلة الفضلى لتحديد كميات الأسلحة وتوزيعها ونماذج نقلها في دولة معينة أو مجتمع ما.

الإطار رقم (٢) معدّلات هلاك الأسلحة

تشير عبارة "هلاك السلاح أو استهلاكه" إلى معدّل تناقص قدرة الأسلحة وإمكاناتها، من خلال الاستعمال - بحيث تصبح عديمة الفائدة فعلياً ما لم يتم تصليحها - ومن خلال فقدانها بصورة دائمة أو خرابها.

وعند إعداد تقديرات للمخزون الاحتياطي من الأسلحة أو ممتلكاتها في مجتمع ما، من المفيد معرفة ما يلي:

- عدد الأسلحة التي من المحتمل أن تكون قد أصبحت غير صالحة على مدى فترة زمنية معيّنة كدالة رياضية على الفقد الدائم لها أو خرابها بشكل دائم (أي أن تصبح غير قابلة للتصليح).
- عدد الأسلحة غير النافعة بصورة مؤقتة كدالة رياضية على الافتقار إلى نقص الذخيرة أو الحاجة إلى تصليحها.

ثمة حاجة كبيرة لوجود مثل هذه المعلومات حيث إنها تشكل عنصراً من عناصر المعادلة البسيطة التالية:

إجمالي عدد الأسلحة = (المنتجة + المتداولة) - الأسلحة التي خرجت من التداول

وفي الوقت الحالي، تم تقدير أرقام الإنتاج بدرجة معقولة (مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠٢، الفصل الأول)، وكذلك تم تقدير الكميات المتداولة منها عالمياً. أما المعلومات غير المعروفة، فهي كمية الأسلحة التي خرجت الآن، بصورة دائمة، من نطاق التداول بسبب فقدانها أو تلفها. كما أنه لا توجد معادلة مفيدة لتقدير جاهزية الأسلحة في منطقة معيّنة.

تحدث النزاعات المسلحة العالمية في العديد من الدول التي تنتج الأسلحة الصغيرة محلياً. وكذلك فإن العديد من الجهات الفاعلة في ساحة تداول الأسلحة الصغيرة لا تخضع لسلطة الدولة وليست لديها مقدرة إنتاجية، أو أن مقدرتها الإنتاجية محدودة، ولا تتوافر لها - بصورة عامة الإمكانية الموثوقة للحصول على الأسلحة الجديدة، وقطعها، والخبرة الفنية في تصليحها، والذخيرة اللازمة لها.

وبالتالي، فإن إجمالي عدد الأسلحة في منطقة معيّنة قد يكون أقل ملاءمة بالنسبة للأفضلية التي تتمتع بها من حيث الأذى الذي قد تستطيع التسبب به، وليس من حيث عدد الأسلحة القابلة للاستعمال. وفي الأماكن التي لا تتوافر فيها الإمكانية للحصول على قطع الغيار أو الوصول إلى المهارة الحرفية اللازمة لإصلاحها والاستفادة منها، فإن الأسلحة التي تتعطل تبقى في حالة عطل دائم. ومع أن الأسلحة الصغيرة قد صُنعت لتبقى، وأن البنادق الهجومية تبقى صالحة - في الغالب - لفترة طويلة جداً، إلا أنه ما من سلاح يدوم إلى الأبد إذا ما استُخدم بشكل منتظم. وما يتبقى هو إيجاد وسيلة لقياس معدّل الهلاك هذا.

وما هذه سوى محاولة أولى لتحديد المتغيرات الرئيسية، ومن ثم لربطها مع بعضها البعض كمعادلة. ومع توافر البيانات من خلال البحوث العلمية الميدانية، فإن الأرقام الفعلية من الأسلحة يمكن بعد ذلك إدراجها في معادلات للوصول إلى التقديرات المستهدفة.

تعتبر درجة موثوقية السلاح دالة رياضية تتكون من خمسة عوامل (السوب وآخرون، ١٩٩٠، ص ٣٣):

التشغيل العملي للسلاح، الخالي من العطل الميكانيكي.

فترة خدمته.

قابليته للصيانة.

قابليته للتصليح.

جاهزيته.

إن عدد الطلقات التي يطلقها السلاح، وليس زمن تشغيله، هي وحدة التشغيل المعتادة بالنسبة للأسلحة التقليدية. وبالتالي، فإن عدد الطلقات التي يتم إطلاقها هو الذي يحدد فترة الخدمة. والمتوسط الزمني بين الأعطال (t) يتم تحديده من واقع متوسط عدد الطلقات فيما بين الأعطال (nf)، ومن واقع متوسط الاستهلاك اليومي من الذخيرة (nd) (أي ٢٤ إشارة إلى عدد الساعات في اليوم)، (السوب وآخرون، ١٩٩٧، ص ٣٣).

$$\text{إذن } t = 24 \text{ (nf/nd)}$$

إضافة إلى ذلك، فإن معامل ارتباط الجاهزية (Kr) يأخذ بعين الاعتبار المتوسط الزمني اللازم للتصليح (tp) بحيث:

$$Kr = t/(t+tp)$$

هذه المعلومات تتعلق بأسلحة الأفراد. وللوصول إلى معادلة على مستوى المجتمع، من الضرورة بمكان أن نحسب، على وجه الدقة، حساب المتغيرات التي تؤثر في المتوسط الزمني اللازم للإصلاح. وعليه، فإن تقديرات ممتلكات المجتمع من الأسلحة هي عبارة عن دالة رياضية لما يلي:

إمكانية الحصول على قطع الغيار (S)، وهي دالة لفاعلية الضوابط الحدودية، وفساد مسؤولي الدولة ومديري المخزون الاحتياطي للأسلحة، والعوامل الأخرى.

إمكانية الحصول على المعرفة اللازمة للتصليح (k) - ربما لا تكون قابلة للتحديد إلا من خلال المعلومات الاستخباراتية عن جهة فاعلة ما في ميدان الأسلحة الصغيرة.

إمكانية الحصول على أجهزة ومعدات التصليح (e).

والتفضيل الواضح للعيان لتصليح الأسلحة بدلاً من استبدالها (p) - على أساس العلاقة بين كلفة السلاح والفائدة منه أو التقديرات الأخرى.

ونتيجة لهذه المتغيرات، فإن الجهات الفاعلة سوف تلجأ إلى أحد خيارين، فإما أن تختار التوجه إلى إصلاح

الأسلحة أو إلى استبدالها بناء على اعتبارات تأخذ في الحسبان الكلفة، وإمكانية الحصول على الأسلحة الجديدة، والصعوبة في تصليح الأجهزة الموجودة.

وفي الوقت الحالي، لم يتم طرح أية معادلة معينة. لكن من الممكن إحراز تقدّم من خلال العمل مع المختصّين في العلوم العسكرية الذين يقدرّون مستويات الجاهزية للقوات العسكرية المتنافسة، وخاصة فرق الدبابات والمدفعية، وكلاهما يخضع لهموم على درجة كبيرة من التشابه، والاستخدام الميداني.

تعتبر درجة موثوقية السلاح دالة رياضية تتكون من خمسة عوامل (السوب وآخرون، ١٩٩٧، ص ٣٣):

التشغيل العملي للسلاح، الخالي من العطل الميكانيكي

فترة خدمته

قابليته للتصليح

جاهزيته

إن عدد الطلقات التي يطلقها السلاح، وليس زمن تشغيله، هي وحدة التشغيل المعتادة بالنسبة للأسلحة التقليدية. وبالتالي، فإن عدد الطلقات التي يتم إطلاقها هو الذي يحدد فترة الخدمة. والمتوسط الزمني بين الأعطال (t) يتم تحديده من واقع متوسط عدد الطلقات فيما بين الأعطال (nf)، ومن واقع متوسط الاستهلاك اليومي من الذخيرة (nd) (أي ٢٤ إشارة إلى عدد الساعات في اليوم)، (السوب وآخرون، ١٩٩٧، ص ٢٣).

$$t = 24 \cdot (nf/nd)$$

إضافة إلى ذلك، فإن معامل ارتباط الجاهزية (Kr) يأخذ بعين الاعتبار المتوسط الزمني اللازم للتصليح (tp) بحيث:

$$Kr = t / (t + tp)$$

هذه المعلومات تتعلق بأسلحة الأفراد، وللوصول إلى معادلة على مستوى المجتمع، من الضرورة بمكان أن تحسب، على وجه الدقة، حساب المتغيرات التي تؤثر في المتوسط الزمني اللازم للإصلاح. وعليه، فإن تقديرات ممتلكات المجتمع من الأسلحة هي عبارة عن دالة رياضية لما يلي:

- إمكانية الحصول على قطع الغيار (S)، وهي دالة لفاعلية الضوابط الحدودية، وفساد مسؤولي الدولة ومديري المخزون الاحتياطي للأسلحة، والعوامل الأخرى.
- إمكانية الحصول على المعرفة اللازمة للتصليح (k) – ربما لا تكون قابلة للتحديد إلا من خلال المعلومات الاستخباراتية عن جهة فاعلة ما في ميدان الأسلحة الصغيرة.
- إمكانية الحصول على أجهزة ومعدات التصليح (e).

- والتفضيل الواضح للعيان لتصليح الأسلحة بدلاً من استبدالها (P) – على أساس العلاقة بين
كلفة السلاح والفائدة منه أو التقديرات الأخرى.

ونتيجة لهذه المتغيرات، فإن الجهات الفاعلة سوف تلجأ إلى أحد خيارين، فإما أن تختار التوجه إلى إصلاح الأسلحة أو إلى استبدالها بناءً على اعتبارات تأخذ في الحسبان الكلفة، وإمكانية الحصول على الأسلحة الجديدة، والصعوبة في تصليح الأجهزة الموجودة.

وفي الوقت الحالي، لم يتم طرح أية معادلة معينة. لكن من الممكن إحراز تقدّم من خلال العمل مع المختصين في العلوم العسكرية الذين يقدرّون مستويات الجاهزية للقوات العسكرية المتنافسة، وخاصة فرق الدبابات والمدفعية، وكلاهما يخضع لهموم على درجة كبيرة من التشابه، والاستخدام الميداني.

يضع النموذج الرسمي ملاحظات عن العالم ضمن مجموعة ثابتة من العلاقات المنطقية، بحيث إذا تغيرت ملاحظة واحدة أو أكثر عن العالم، يصبح من الممكن إنتاج معلومات جديدة حول العلاقة الكلية، بصورة فورية تقريباً.

يستخدم ميدان الاقتصاد – والعلوم السياسية بدرجة أقل – أسلوب النمذجة الرسمية (أي اعتماد نموذج رسمي) لفهم العلاقات بين التفاعلات البالغة التعقيد في العالم الاجتماعي ووضوح خريطة تفصيلية لها. والهدف من ذلك هو الوصول إلى درجة من الوضوح الصريح حول كيفية ترابط هذه الظواهر مع بعضها البعض لتحقيق الوضوح في هذه العلاقات. وبالقيام بذلك، تغدو العلاقات "رسمية" مما لا يدع مجالاً للقول بأنه لا يمكن تغييرها وتكييفها عندما تتم معرفة معلومات جديدة.

ولا بدّ لاستخدام طرق القياس الأربع المعروضة فيما يلي – وربما العديد غيرها – من أن يعزّز فهم الكيفية والسبب في الوصول إلى بعض المخرجات غير القابلة للتنبؤ حتى من أفضل الجهود المبذولة لفهم الممتلكات القطرية والتأثير فيها (كأن يتم فرض محددات أو ضوابط على شحنات الأسلحة، أو الانخراط في برامج جمع الأسلحة). وعلى الرغم من أن هذه القياسات لا يمكن لها أن تخرج بتقديرات مقبولة إذا لم تتوافر المعلومات العملية اللازمة لاستكمال المعادلات المطلوبة، إلا أنها توطّر الظاهرة في منظومة رسمية من العلاقات مع بعضها البعض، ولا بدّ لها من أن تعزّز فهمنا للتقديرات على المستويات القطرية وشبه القطرية والإقليمية.

وفي أي مكان، يختار فيه المرء اللجوء إلى عملية إحصاء للأسلحة، فإن هذه الأسلحة يمكن أن تخضع للتصدير، في حين يتم استيراد أسلحة أخرى، مما يؤثر على الكمية المعدودة منها. وإن جميع البيئات، التي تتوافر فيها الإمكانية لنقل هذه الأسلحة، تُعدّ بيئات مفتوحة الحدود. وتصبح أية بيئة مفتوحة الحدود وتخضع للدراسة (مثل القرية، أو الدولة، أو أي إقليم من العالم) "منطقة اهتمام". فعلى سبيل المثال، إذا كان شخص ما مهتماً بعدد الأسلحة الموجودة في اليمن، فإن حدود الدولة أو خطوطها الأمامية هي التي تحدد أو تُعرّف منطقة الاهتمام.

وفي أي تحليل يتم إجراؤه على منظومة أو بيئة مفتوحة الحدود - ويعني هذا التحليل، في الواقع، أية دراسة غير التقديرات العالمية - فإن تحليل المخزون الاحتياطي من الأسلحة لدى الدولة أو الممتلكات يستلزم استخدام المتوسط المعروف باسم "متوسط السلسلة الزمنية". وكما ذكرنا سابقاً، وبسبب حركة الأسلحة من منطقة الاهتمام وإليها، فإن أي تقدير يتم وضعه يعتبر تقديراً مؤقتاً. وعليه، فإن من الأهمية بمكان تحديد الفترة الزمنية التي ستتم دراستها لوضع التقديرات. فالفترة الزمنية التي يتم اختيارها تعتمد بشكل تام على حاجات الباحث، ويمكن أن تتراوح، على سبيل المثال، من أسبوع إلى عقد كامل من الزمان. وما إن يتم تحديد متوسط السلسلة الزمنية، حتى يصبح بالإمكان حساب القياسات الأخرى المفيدة، سواء أكانت منفردة أم مجتمعة (شريطة وجود معلومات كافية).

وتُعدُّ "التقلبات" من العناصر الرئيسية في هذا النطاق. فبعض مناطق الاهتمام سوف تُثبت بأنها على قدر كبير من الاستقرار من حيث تقديرات كمياتها على مدى فترة زمنية معينة، في حين أن بعضها الآخر سوف يظهر تغيرات ضخمة. ويمثل مدى التغيرات في المتوسط عبر الزمن ما يعرف بتعبير "متوسط الانحراف".

وعلى صعيد المفاهيم، فإن متوسط الانحراف في معدل تقديرات الممتلكات من الأسلحة يعمل بالطريقة التالية: إذا كان لمنطقة الاهتمام معدل سنوي يصل إلى ١٠٠ قطعة سلاح صغيرة من ممتلكاتها القطرية، وكان برنامج جمع الأسلحة يجمع ٢٠ قطعة سلاح، من الممكن أن يظهر الأمر بداية وكأنه قد تم جمع ٢٠ في المئة من الأسلحة الصغيرة ضمن المنطقة الجغرافية للدولة. ولكن، إذا ثبت أن المنطقة ذات درجة عالية من التقلبات في كميات ممتلكاتها القطرية من السلاح بسبب كثرة الواردات والصادرات، وأن الدولة تُظهر متوسطات انحراف في ممتلكاتها، لنقل مثلاً، بنسبة ٥٠ في المئة (أو بعبارة أخرى، وعلى مدى سنة واحدة، تدخل إلى أراضي الدولة وتخرج منها نسبة ٥٠ في المئة من الأسلحة)، عند ذلك من الممكن أن تمثل العشرين (٢٠) قطعة سلاح التي تم جمعها، نسبة ضئيلة لا تتجاوز ١٣ في المئة (٢٠ في المئة من ١٥٠ قطعة سلاح)، أو قد ترتفع إلى ٤٠ في المئة (٢٠ في المئة من ٥٠ قطعة سلاح) من الأسلحة التي كانت موجودة فعلاً في تلك المنطقة عند البدء ببرنامج جمع الأسلحة.

وباعتماد فترة السنة الواحدة كفترة معقولة لإعداد التقدير من أجل التوصل إلى معدلات الممتلكات وتقديرات الانحرافات، وبتوافر المعلومات الكافية، فإنه يمكن للشخص أن يستخدم المعادلتين التاليتين لعمل التقديرات المتعلقة بمعدل ممتلكات الدولة من السلاح^{٢٩}.

معدل الممتلكات:

$$\bar{X} = \sum_{i=1}^n \frac{X_i}{n}$$

حيث X_i = عدد الأسلحة المملوكة في الفترة الزمنية i

متوسط الانحرافات لمعدل الممتلكات:

$$\sigma = \sqrt{\frac{\sum (X_i - \bar{X})^2}{(i-1)}}$$

وإذا ما كان بالإمكان تحديد هذه المعدلات بدرجة معقولة من اليقين، فإنها تصبح على قدر كبير من الأهمية عندما نحاول فهم الأثر المحتمل لبرامج جمع الأسلحة على مجتمع أو منطقة. ولقد أوضحت إحدى الدراسات هذا الأمر كما يلي:

لقد برزت مشكلات عديدة أمام برامج جمع الأسلحة الكمبودية. ففي المقام الأول، تم تدمير جزء بسيط فقط من الأسلحة التي تم جمعها مما أدى إلى تحويل مسار العديد من قطع السلاح الأخرى التي لم تدمر وإعادة تداولها. وفي الوقت ذاته، لم تغلق بعد مصادر توريد الأسلحة الجديدة. وما زال بالإمكان شراء الأسلحة العسكرية الطابع من السوق السوداء في "فنوم بن" ومن خلال الشبكات غير الرسمية (فالتاس وآخرون، ٢٠٠١، ص ٢١)

وهذا مثال جيد على مشكلة تنفيذ برامج جمع الأسلحة في الدول التي تتذبذب فيها معدلات امتلاك الأسلحة الصغيرة بسبب الاستيراد المنتظم لها من خلال القنوات القانونية وغير القانونية. ودون العمل على كبح تدفق الأسلحة، فإن برامج جمعها يمكنها أن تؤدي، في حقيقة الأمر، إلى تغذية الواردات منها وتعزيزها حيث تصبح الحكومة أو الجهة التي تجمعها "مستهلكاً" لها مما يزيد الطلب عليها ويجذب العرض منها. وتوفر نسبة متوسط الانحراف مؤشراً واحداً جيداً (يستخدم بشكله الأفضل مع نسبة دوران الممتلكات، انظر أدناه) وذلك لقياس الصعوبات المحتملة في تنفيذ برنامج معين وقياس نجاحه (من حيث الأسلحة التي تم جمعها).

وهناك نوع ثالث من المقاييس وهو نسبة دوران الممتلكات. وفي هذا المقياس، من المفيد أن نعرف فيما إذا كانت المئة (١٠٠) قطعة سلاح صغيرة في منطقة الاهتمام هي المئة (١٠٠) قطعة ذاتها التي تم إحصاؤها في السابق، أو فيما إذا كانت النسبة المئوية لها مختلفة. ويساعد هذا الرقم على توضيح النسبة التي تتحرك بها الأسلحة عبر منطقة الاهتمام بدلاً عن التركيز على العدد الذي قد يكون موجوداً فيها، كما يبين الرقم ما إذا كانت المنطقة تمثل مسرباً أو مساراً لنقل الأسلحة الصغيرة.

فعلى سبيل المثال، لو أن متوسط ممتلكات دولة ما في فترة ثلاث سنوات كان ١٠٠ قطعة سلاح صغيرة، وأن متوسط انحراف الممتلكات هو واحد في المئة فقط، فإن المرء - وبالنظر إلى نسبة الدوران (أو استبدال الوحدة) - يمكنه أن يعرف أن جميع الأسلحة جديدة تقريباً من تاريخ انتهاء الإحصاء السابق لها، وربما يدل ذلك على أن هذه الدولة كانت تُستخدم كسبيل لحركة الأسلحة الصغيرة خلال فترة الدراسة. وبضم هذا التحليل إلى الدراسات النوعية التي تبحث فيما إذا كانت الدولة المعنية قد أدخلت تغييرات مهمة على سياستها بعد تحديد تقديرات نسبة الدوران ومتوسط الانحراف أم لا، وبدراسة المدخلات المحلية للممتلكات القطرية على شكل أرقام تمثل حجم الإنتاج، يمكن للمرء أن يقرر ما إذا كانت الدولة عالية الخطورة من الناحية الإحصائية بالنسبة لإعادة بيع الأسلحة الصغيرة وخرق اتفاقيات شهادة المستخدم النهائي. وكما أن لدى "ستاندارد آند بور" مؤشر عالمي لتقدير مخاطر الائتمان، فإن نسبة دوران الممتلكات يمكن أن تُستخدم لتقييم حركة الأسلحة عبر الدولة، مما يمكن من تطبيق عوامل المخاطرة على مخالفات المستخدم النهائي للسلاح (انظر غولدرنغ، ١٩٩٧، وكراوس ٢٠٠٢).

نسبة دوران الممتلكات:

$$T = \sum \frac{l_i + O_i}{2 * \bar{x}}$$

حيث :

$$I_i = \text{تدفق الأسلحة إلى الدولة في الفترة الزمنية } i$$

$$O_i = \text{تسرب الأسلحة من الدولة في الفترة الزمنية } i$$

أما المقياس الرابع فهو درجة الفتك للمخزون الاحتياطي. وتقدير هذه الدرجة يستند إلى نوعية السلاح ونوعه ضمن الممتلكات القطرية. فالكمية المرتفعة من البنادق الهجومية الحديثة مثل أ. ك. ٧٤، قد تؤدي إلى درجة فتك أعلى بكثير من درجة فتك سلاح "إنفيلد". ولا تعرض هذه الدراسة في الوقت الحاضر معادلة محددة لإيجاد درجة الفتك هذه. وقد تشتمل المتغيرات الأساسية لدرجة الفتك على: المعدلات الدورية لإطلاق النار، وسعة مخزن الذخيرة، ونوع الذخيرة، والتشكيل الهيكلي للأسلحة، وحالة السلاح من حيث أدائه ومدى تعرضه للتلف .. إلخ).

كما تُعدُّ درجة فتك المخزون الاحتياطي من الاعتبارات الأخرى المهمة بالنسبة لبرامج جمع الأسلحة. فباستخدام مجموعة عينة إحصائية ذات دلالة يمكن تقدير درجة فتك عدد من الأسلحة التي يتم جمعها على مقياس متدرج للفتك (مثلاً البنادق الهجومية بالمقارنة مع المسدسات ذات العيار الصغير). كما يمكن تصنيف ذلك العدد إلى فئتين "أسلحة عاملة" و"أسلحة معطلة" وذلك للتوصل إلى مقياس للأسلحة التي يتم جمعها. وإذا ما أخذنا تلك العينة وقارناها بدرجة فتك الممتلكات القطرية المعروفة، سيكون من الممكن تحديد ما إذا كانت الأسلحة التي يتم جمعها لها درجة الفتك ذاتها التي للممتلكات العامة القطرية للأسلحة الصغيرة. وإذا لم تكن لها الدرجة ذاتها، يُمكن لصنّاع السياسات أن يغيروا قواعد برنامج جمع الأسلحة لاستهداف أنواع معينة من الأسلحة أو تلك التي لها خصائص معينة (مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠٢، ص. ٣١٤-٣١٥).

() :

لا تُعرف بشكل عام التقديرات الخاصة لكميات الأسلحة الصغيرة في منطقة اهتمام معيّنة، لكن سعر تلك الأسلحة يُعرف في أغلب الأحيان. وهناك ميل متنام بين الباحثين لاستخدام بيانات التسعير كمقياس بديل للكميات الفعلية من الأسلحة، معتمدين على المنطق القائل: إن الأسعار الأرخص تعني وجود المزيد من الأسلحة قيد التداول، وإن الأسعار الأعلى تعني انخفاض مستويات العرض مفترضين وجود مستويات الطلب ذاتها. وهناك جذب بدهي نحو هذا المنطق، وفي بعض الحالات، يُثبت أنه صحيح. فقد شهدت دول عديدة انخفاضاً دراماتيكياً في أسعار الأسلحة والذخيرة (مثل السودان، في بداية التسعينيات من القرن العشرين). وارتفعت الأسعار بدرجة كبيرة بعد أن بدأت الحكومة بتطبيق ضوابطها وتفعيل تلك الضوابط (كما هو الحال في مصر في عهد الرئيس مبارك)^{٣٠}. ويبدو أن هذا الأسلوب واعد كمقياس بديل مفيد في تحديد التغيير في توافر الأسلحة والذخيرة. غير أن الإشكالية في هذا الأمر تكمن في الاعتماد المبالغ به على ما يمكن أن توفره لنا بيانات التسعير من شرح فعلي لواقع الوضع (انظر الجدول ٢). ولقد بينت النقاشات مع أصحاب محلات الأسلحة اليمنيين ومالكي الأسلحة فيها بأن سعر قطعة السلاح الصغيرة من سلسلة "أ. ك."، التي تطلق ذخيرة من عيار ٧,٦٢ ملم يصل تقريباً إلى ٣٠,٠٠٠ ريال يمني لكل قطعة (أي ما يساوي حوالي ١٨٠ دولاراً أمريكياً كما هو في سبتمبر/أيلول ٢٠٠١)^{٣١}. وهذا يمثل سعر البيع بالتجزئة، أو سعر قطعة السلاح التي يتم شراؤها علانية من المحل مباشرة دون حاجة إلى ترخيص أو وثيقة ثبوتية، ولا يمثل سعر الجملة أو المبيعات الكمية، الذي يعرضه المستوردون أو الموردون في الأسواق الرئيسية، حيث يميل السعر إلى أن يكون أكثر انخفاضاً.

الجدول رقم (٢) تسعير الأسلحة في اليمن

أسعار الأسلحة في اليمن	ريال يمني	دولار أمريكي
فينتاج الروسي أ. ك. - ٤٧	٥٥,٠٠٠	٣٢٥,٤٤
أ. ك. مع عقب قابل للطي	٣٠,٠٠٠	١٧٧,٥١
أ. ك. صيني	١٨,٠٠٠	١٠٦,٥١
ماكروف	٣٠,٠٠٠	١٧٧,٥١
توكاروف	١٨,٠٠٠	١٠٦,٥١
بيريتا	٨٠,٠٠٠	٤٧٣,٣٧
ذخيرة أ. ك. (نوعية جيدة)	٣٠	٠,١٨
ذخيرة أ. ك. (نوعية رديئة)	٢٠	٠,١٢
قنابل يدوية	٥٠٠	٢,٩٦

وهناك مَيْلٌ أيضاً لعمل افتراضات تتعلق بجانب العرض والطلب يستند إلى الكلفة النسبية للأسلحة، في المجتمع المحلي الواحد وبين المجتمعات. ففي كمبوديا، على سبيل المثال، يبلغ سعر قطعة السلاح من سلسلة أ. ك. حوالي ٤٠ دولاراً أمريكياً (للقطعة)، أي أقل بعدة أضعاف من السعر السائد في اليمن. ولكن، من غير المؤكد أن يكون السعر وحده كافياً كمعيار بديل لقياس توافر الأسلحة الصغيرة في مجتمعات مختلفة غير مترابطة بعضها بالآخر، مثل اليمن وكمبوديا حتى بالاعتماد على بيانات السلسلة الزمنية التي يتم جمعها على مدى عدة سنوات. وفي ظل ظروف سياسية متنوعة، وفي حين أن هناك سبباً يبعث على الاعتقاد بأن من الممكن أن يكون من المفيد توثيق التغييرات في توافر الأسلحة ضمن مجتمع مغلق تقريباً إلا أنه لا بد من توخّي الحذر حتى في هذه الحالة.

إن الأسعار لا تُشكّل "حلاً شاملاً مانعاً" للتغلب على نقص المعلومات المتعلقة بكمية الأسلحة (دراسة الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠٢، ص. ٦٥). فالظروف السياسية، واستثناء القتال والأعمال الحربية والاختلافات في السلوك في الأسواق القانونية (المشروعة) وغير المشروعة يمكن أن تؤثر جميعها على الأسعار. ولكن، حتى في ظل وجود مثل هذه التحذيرات والتوضيحات، فإن المعلومات المقارنة المتعلقة بالتسعير المحلي تظل مفيدة بخلاف ذلك، ويمكن متابعة السعي إليها بحثاً عن معلومات أكثر مما تستطيع إنتاجها بصورة مباشرة. أما المشكلة، فهي إن المعادلتين: معادلة السعر المستند إلى العرض/الطلب، ومعادلة العرض/الطلب المستندة إلى السعر لا تنطبق عليهما الخاصية التبادلية. وبعبارة أخرى، فإنه لا يمكن عكسهما مع المحافظة على صحتهما بدرجة متكافئة تماماً: فالنتاج من قسمة العدد ١٠ على العدد ٥ لا يساوي الجواب ذاته الناتج من قسمة العدد ٥ على العدد ١٠.

والسبب في عدم انطباق الخاصية التبادلية على الفكرتين (المعادلتين) هو أن العرض والطلب لا يرتبطان ببعضهما البعض بطريقة عَرَضِيَّة؛ ذلك أن العرض لا يتسبب في وجود الطلب؛ بل إن الاستخدام هو الذي يُسبب الطلب. ولأن استخدام الأسلحة الصغيرة يمكن أن يتعرّض إلى التقلّب - بل إنه يتعرّض له بالفعل - على أساس العوامل الاجتماعية (كما سيصف الجزء السادس لاحقاً)، فقد لا تعكس التغييرات في السعر العلاقة بين العرض والطلب على الإطلاق، أو أنها يمكن أن تعكسها بشكل بعيد عن الواقع. فقد تتزايد العداوات بين دولتين، على سبيل المثال، مما يؤدي إلى ارتفاع الطلب - بسبب حصولهما بشكل سريع على الأسلحة الصغيرة المتوافرة - ويؤدي بالتالي إلى رفع أسعار الأسلحة على الطرفين المتقاتلين. وهنا، تكون الأسلحة ذاتها من ضمن الممتلكات القطرية، لكن التغييرات في الظروف الاجتماعية هي التي أنشأت الطلب، وهو الذي - بدوره - قيّد العرض وأدى إلى رفع الأسعار. وهذا لا يعني أن هناك عدداً أقل من الأسلحة في تلك المنطقة، وإنما هناك عدد أقل منها متوافر للشراء أو الاستهلاك.

وثمة أيضاً هموم ومباعدت قلق هيكلية لا علاقة لها بالعوامل الاجتماعية، وإنما هي ترتبط بالمسائل الاقتصادية أو المالية. ففي اليمن، أظهر الريال اليمني معدّل تضخم وصل إلى حوالي ١٠ في المئة على مدى عدة سنوات مضت. ومع ذلك، فإن سعر التجزئة للأسلحة من غير سلسلة "فينتاج" أ. ك. بقي ثابتاً^٣. ولأن اليمن لا ينتج الأسلحة بل يستوردها، فإنه يجب أن يتم شراء البنادق الهجومية بالريال اليمني أو بعملة أخرى يشتريها الريال مما يعمل على زيادة كلفة الأسلحة عند شرائها من دولة أخرى، ما لم يكن سعر خفض العملة في الدولتين هو ذاته.

وكذلك، يجب وضع مؤشرات للأسعار من حيث تعادل القوة الشرائية، وليس من حيث أرقام السعر الخام. فقد تكلف البندقية الهجومية حوالي ١٨٠ دولاراً أمريكياً في اليمن، و٢٥٠ دولاراً أمريكياً في باكستان، وحوالي ٣٠٠ دولاراً أمريكياً في الولايات المتحدة. لكن حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في اليمن هي ٨٢٠ دولاراً أمريكياً في السنة، و٢,٠٠٠ دولار في باكستان، و٣٦,٢٠٠ دولار أمريكياً في الولايات المتحدة^{٣٣}. وهذا يعني أن الشخص اليمني المتوسط الحال يدفع تقريباً ٢٢ في المئة من دخله السنوي للحصول على تلك البندقية، في حين يدفع الباكستاني ١٢,٥ في المئة من دخله السنوي، بينما يدفع الأمريكي ٠,٨ في المئة من دخله السنوي لشراؤها. وعلى ذلك، فإن السلاح يكلف اليمني مبلغاً أكثر بكثير مما يُكلف المواطن الأمريكي، حتى وإن كان السعر العام المقارن، الذي يشتري به اليمني سلاحه، أقل بنسبة ٤٠ في المئة عن السعر الذي يشتري به الأمريكي سلاحه.

وثمة جهود غير كافية تُبذل في الوقت الحاضر من أجل النمذجة الرسمية لعلاقات الطلب بحيث تسمح بتوافر بيانات كاملة للسلسلة الزمنية للأسلحة المتماثلة في مجتمع معين أو دولة بعينها، وذلك بغرض استخدام تلك البيانات في استخلاص النتائج اللازمة حول شحنات الأسلحة أو العرض والطلب، بصورة عامة أكثر، على أساس بيانات التسعير أعلاه.

إيجاد تقدير للممتلكات

يطرح هذا الجزء نهجاً جديداً لإنشاء تقديرات للممتلكات القطرية من الأسلحة في الدول أو الأقاليم أو في الدول والأقاليم التي تتميز بصفتين: الأولى، الافتقار إلى الوسيلة المعقولة لإنشاء مقياس تجريبي عملي للأسلحة في منطقة الاهتمام. وقد يكون السبب في ذلك راجعاً إلى كِبَر حجم المنطقة واستحالة البحث عن الأسلحة فيها، أو إلى عدم توافر السجلات والقيود من مصادر مفوّضة ومعترف بها (مثل تقارير الصادرات والسجلات العسكرية حول بيع الأسلحة أو شحنها.. إلخ) وإن وجدت هذه السجلات والقيود فلا تكون موثقة، أو راجعاً إلى السببين معاً. وكلاهما صحيح وينطبق على اليمن.

أما الصفة الثانية، فتظهر عند ظهور دليل على وجود ثقافة سلاح عامة. ويمكن تقرير هذه الثقافة العامة (بالمقارنة مع ثقافة سلاح خاصة) في حالة وجود استعداد واضح (سواء من خلال عدم الاهتمام برؤية الأسلحة منتشرة ومتداولة أم وجود اهتمام واضح برؤيتها منتشرة ومتداولة) لدى الأفراد الذين يملكون الأسلحة في المجتمع، لمناقشة موضوع ظهور أسلحتهم في "أماكن عامة" أو الكشف عنها في تلك الأماكن أو حملها فيها. والمكان العام هو المكان الذي تُشاهد فيه الأسلحة من قبل أفراد - ليسوا من المجتمع القريب، كالأشخاص الذين ليسوا من العائلة ذاتها، أو القبيلة نفسها، أو العشيرة عينها. ويجب تعريف هذا البند محلياً. فالأسلحة في بعض المجتمعات تُحمل بانتظام، وتُشكل موضوعاً للمناقشة، ويتم عرضها واستخدامها (أي يتم إطلاق النار منها علانية دون أن يكون هذا لأغراض عدائية بالضرورة) وما اليمن سوى واحدٍ من هذه المجتمعات.

ومن الاحتمالات المرجّحة في هذا السياق أن يقوم أحد الأشخاص الذين ينتمون إلى ثقافة سلاح خاصة بزيارة مجتمع تسوده ثقافة سلاح عامة. فقد يخطئ الزائر إذا ما اعتقد أن عدد الأسلحة في المكان الذي يزوره هو أعلى بكثير مما هو في بلده الأصلي. وبالنسبة لأولئك الذين ليس لديهم دراية بالأسلحة الصغيرة، فإن مجرد رؤيتها في كل مكان سيجعلهم يُكوّنون انطباعاً دائماً عنها. وحتى مع وجود هذه المغالطة، إلا أنه من المحتمل تماماً أن يكون الزائر ميّلاً إلى الخروج بنتيجة تشير إلى وجود الكثير من الأسلحة لدى هؤلاء الناس بحيث تبدو وكأنها قد تدفقت في الأصل من منازلهم.

وعليه، فإن هناك فرصةً مثيرةً لاهتمام الباحثين المهتمين بالمجتمعات التي تفتقر إلى البيانات التجريبية العملية ولكنها، في الوقت ذاته، تمتلك ثقافة سلاح عامة. وهي الفرصة المتاحة لمعرفة الممتلكات المجتمعية من الأسلحة من خلال الأشخاص الذين يعيشون فيها.

وعلى خلاف حالة الزائر المفترض، فإن أفراد المجتمع المحلي لن يُصابوا بالارتباك مما يرونه من معروضات الأسلحة الصغيرة. وفي اليمن، قد يبالغ أفراد المجتمع المحلي في عدد الأسلحة الموجودة فيه، إذ يرونها مصدراً للفخر، وعنصراً أساسياً من موجودات التنافس في ما بين القبائل. ولكن إذا كان الهدف هو إنشاء تقديرات حول ممتلكات المجتمع ضمن ترتيبٍ معقول لحجمها، فإن الاعتماد على معرفة المجتمع المحلي بعاداته الاجتماعية الخاصة به سوف يوفر نهجاً مفيداً في إنشاء واستنباط التقديرات للممتلكات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

التقدير الجديد لممتلكات اليمن من الأسلحة

لإجراء حساب تقديري لممتلكات اليمن من الأسلحة الصغيرة والخفيفة، من الضروري أن نحسب أربعة أنواع من الممتلكات وهي: ممتلكات الأفراد، وممتلكات الجماعات، والمخزون الاحتياطي في الأسواق، والمخزون الاحتياطي لدى الدولة.

ممتلكات الأفراد

بدأت عملية إنشاء تقديرات للممتلكات القطرية من الأسلحة في اليمن بأخذ بيانات الإحصاء السكاني لعام ١٩٩٤ والبيانات السكانية الصادرة لعام ٢٠٠١ لتكون خطوة أولى نحو إعداد التقديرات على مستوى الأقاليم في البلاد، بالنسبة للأشخاص الذين يُحتمل أنهم يحملون أسلحة نارية. لقد قُدِّرت بيانات الإحصاء السكاني - ١٩٩٤ تعداد السكان لكل من المحافظات التسع عشرة (١٩) في اليمن بالإضافة إلى مدينة صنعاء وهي محافظته منفصلة بحد ذاتها. في حين أن المعلومات الموجودة في كتاب *الحقائق العالمي الصادر عن وكالات الاستخبارات المركزية الأمريكية* توفر بيانات حول إجمالي تعداد السكان، وأنماط توزيع الفئات العمرية، ونسبة الذكور إلى الإناث، وإجمالي المعدل التقديري للنمو السكاني (انظر الجدول رقم ٣). فتعداد السكان المقدّر لعام ١٩٩٤ وصل إلى (١٤,٥) أربعة عشر مليوناً ونصف المليون نسمة. وقد تم حساب الفرق بين تقديرات التعداد السكاني لعام ١٩٩٤ وتقديرات التعداد السكاني لعام ٢٠٠١ (حوالي ١٨ ثمانية عشر مليون نسمة) كتغيّر في النسبة المئوية وصل تقريباً إلى ٢٠ في المئة في تلك السنوات الست^{٣٠}. وهذه التقديرات قريبة من تلك الواردة في كتاب *الحقائق العالمية الصادر عن وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية*، التي حُدِّدت بزيادة تصل إلى ٣,٣٨ في المئة سنوياً منذ عام ١٩٩٤^{٣١}. ولقد تم الافتراض بأن كل محافظة من المحافظات التسع عشرة (١٩) قد حققت مستوى مشابهاً من النمو السكاني على مدى فترة الست سنوات. ومن المحتمل أن لا يكون الأمر كذلك في حقيقته، ولكنه يبقى افتراضاً ضرورياً بسبب غياب المعلومات الأكثر تفصيلاً. ولقد أُعيد حساب أرقام التعداد السكاني لعام ١٩٩٤، وتوفر الأرقام الجديدة التي تم التوصل إليها، التقديرات الحالية لتعداد السكان حسب المحافظة (انظر الجدول رقم ٣).

الجدول رقم (٣) البيانات السكانية لليمن، تموز ٢٠٠١	
١٨,٠٧٨,٠٣٥	إجمالي تعداد السكان (تقديري)
	توزيع الفئات العمرية
١٤ - صفر	٤٧,٢١ في المئة
١٥ - ٦٤	٤٩,٧٩ في المئة
٦٥ سنة فأكثر	٣,٠٠ في المئة
نسبة الذكور إلى الإناث	١:١,٠٥
معدل النمو السكاني	٣,٣٨ في المئة

المصدر: الولايات المتحدة الأمريكية، وكالة الاستخبارات المركزية (٢٠٠١)

وحيث إنه من المحتمل أن يكون هناك هامش من الخطأ ذو معنى في تقديرات الممتلكات القطرية الكلية، فقد تم تدوير نسبة الذكور إلى الإناث ١:١,٠٥ لتكون ١:١، وكذلك تم تدوير الرقم الخاص بالفئة العمرية فوق ١٥ سنة من ٤٩,٧٩ في المئة إلى ٥٠ في المئة لتبسيط التعامل مع الأرقام.

ولا بدّ من إعادة تدقيق هذه الأرقام السكانية بحيث تأخذ بعين الاعتبار العادات الاجتماعية السائدة في اليمن بالنسبة للملكية أو للحيازة المحتملة للأسلحة الصغيرة^{٣٢}. والسؤال المطروح هو: من الذي يُسمح له بحيازة السلاح؟ وهو يستند إلى الفرضية - التي نشرحها بمزيد من التفصيل في الجزء الرابع من هذه الدراسة - والتي تقول: إن

القوانين القطرية وحدها لا تأخذ في الحسبان القواعد الاجتماعية التي تحكم ملكية الأسلحة الصغيرة واستخدامها. وبدلاً عن ذلك، يمكن للمؤسسات الفرعية للدولة وللمعايير، وللعادات، وللقوانين، (وكذلك للضغوط الاجتماعية) أن تؤثر في السلوك والممارسات المتعلقة بملكية الأسلحة واستخداماتها.

ومن أجل إثراء هذا الخط من البحث، فقد أجرينا سلسلة من النقاشات الجماعية والمقابلات الفردية مع رجال القبائل اليمنيين (معظمهم من محافظة صنعاء وإن لم يكونوا كلهم منها)، وكذلك مع المسؤولين في الدولة ومع المسؤولين في المنظمات الدولية ممن يتمتعون بخبرة واسعة في الشؤون اليمينية.

وخلال النقاشات الجماعية، اتفق الحاضرون - بشكل كبير - على أن الرجال وحدهم هم الذين لهم الحق في حمل الأسلحة وامتلاكها. ولقد تراوح العمر، الذي حُدِّد ليُسمح للأولاد فيه بامتلاك سلاحهم الخاص (مقارنة بحمل بنادق آبائهم)، من سن العاشرة إلى سن السادسة عشرة. مما يعني أن الحق في حمل السلاح أو امتلاكه قد تباين من إقليم إلى إقليم (أو من منطقة إلى أخرى). وكذلك، لم يصنّف هذا السن بموجب قانون معين (بمعنى أن قانوناً مكتوباً لم يكن موجوداً، ويمكن بالتالي الرجوع إليه لتحديد العمر الذي يُسمح فيه للأولاد بحمل أو امتلاك سلاحهم الخاص). غير أن أحد التقديرات المحافظة قَدَّرت هذا السن بحوالي ١٥ عاماً واعتبرته متوسطاً عُمرياً معقولاً على مستوى اليمن^{٣٧}. وهذا لا يعني أن جميع الأولاد في سن الخامسة عشرة سيقومون بالضرورة بشراء سلاح خاص بهم أو أن يُمنحوا هذا السلاح. بل يعني أنه أمر من الممكن أو من المحتمل حدوثه في مرحلة معينة بعد بلوغ الفتى ذلك السن اعتماداً على المعدلات المعروفة لشراء وامتلاك الأسلحة في كل إقليم. ومن حيث التقديرات، فإن كل ذكّر فوق سن الخامسة عشرة يمكن إحصاؤه كشخص من المحتمل أن يمتلك سلاحاً.

وباعتبار أن نسبة الذكور هي ٥٠ في المئة من التعداد الكلي للسكان، وأن الذكور فوق سن الخامسة عشرة (١٥) يشكلون أيضاً ٥٠ في المئة من تعداد السكان فوق سن الخامسة عشرة (١٥)، فإن إجمالي الرقم المقدّر لليمنيين القادرين على امتلاك أو حيازة السلاح هو ٤,٥ أربعة ملايين ونصف المليون كما في ٢٠٠١. وتفصيل هذه الأرقام على مستوى الإقليم أو المنطقة حسب المحافظة موجودة في الجدول رقم (٤).

لقد تمّ الترتيب لعقد اجتماعين مع اليمنيين والمختصين الغربيين في مجال الطب والاقتصاد، ممن لديهم خبرة موسّعة في شؤون اليمن. المجموعة الأولى ضمت ثلاثة أشخاص، في حين تكوّنت المجموعة الثانية من خمسة أشخاص. وتمّ إجراء المقابلات بالتتابع مع أكثر من اثني عشر شخصاً (يمنيين وباحثين غربيين) بغرض التثبت من نتائج النقاشات. وطلب من كل مجموعة أن تضع مراتب ترتيبية للمحافظات بناءً على معيار يطرح السؤال التالي: "أي المحافظات لديها النسبة الأعلى من السلاح لكل رجل؟".

يتيح المقياس المتدرج للمراتب للشخص أن يقول "هذا أكبر أو أصغر من ذاك". ويجب أن لا يتم الخلط بين هذا المقياس والمقياس المتدرج القائم على فترات فاصلة، الذي يحدد كمية الفرق بين شيئين (مثل أكبر بنسبة ٣٠ في المئة). فهذا المفهوم مألوف لمعظم الأشخاص، بعيداً عن مستوى ثقافتهم/تعليمهم، أو خبرتهم، أو مقدرتهم على القراءة والكتابة. فبتوجيه الأسئلة ببساطة، والاستماع بعناية وباهتمام إلى أفراد المجتمع المحلي، يمكن إعداد المقياس المتدرج الترتيبي.

ولقد تمخّضت هذه النقاشات عن إعداد قائمة مرتّبة على أساس المعرفة المباشرة للخبراء المحليين والمقيمين بمختلف المناطق. ولقد توصلت المجموعتان إلى ترتيب يحمل قدراً كبيراً من التشابه، مما يبعث على الثقة في هذه العملية. ولو ثبت وجود اختلاف شديد في المرتبات التي توصلت إليها المجموعتان لكان من الضروري إعادة هذه العملية عدة مرات لمعرفة إذا ما كانت إحدى المجموعتين أقل معرفة من الأخرى بشكل عام، أو إذا ما كان المجتمع المحلي الأوسع نطاقاً، لا يمتلك المعرفة الكافية حول هذا الجانب من الجوانب المميّزة لبيئته بحيث يمكن له أن يجعل هذه الطريقة مفيدة وملائمة لخصوصيته المحليّة. وعلى العموم، من المفيد تنظيم ما لا يقل عن (ثلاث مجموعات نقاش

بؤرية، أو مجموعتي نقاش بؤرية) وسلسلة من المقابلات لاستبعاد احتمالات التشابه من باب المصادفة في المراتب (الأعداد الترتيبية). وفي هذه الحالة، كان التشابه من باب المصادفة احتمالاً مستبعداً إلى درجة كبيرة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار عدد المحافظات. وكلما قلت البنود التي تم طرحها من أجل تحديد الترتيب العددي، كلما ارتفعت فرص "الإيجابيات الوهمية" أو عنصر المصادفة الذي يؤثر في النتائج.

الجدول رقم (٤) تقديرات ممتلكات الأسلحة لدى رجال القبائل في اليمن حسب الإقليم أو المنطقة، ٢٠٠١

مرتبة الترتيب العددي	المحافظة	العدد التقديري للسكان (٢٠٠١)	عدد الذكور فوق ١٥ عاماً	النسبة المئوية للسكان المقتردين	عدد قطع الأسلحة لكل رجل (المضاعف الإقليمي)	المعدل المرجح	إجمالي عدد الأسلحة
١	مأرب	٢١٩,٦٦٤	٥٤,٩١٦	١٪	٣,٠٠	٠,٠٤	١٦٤,٧٤٨
٢	الجوف	٢٠٣,٣٢٨	٥٠,٨٣٢	١٪	٣,٠٠	٠,٠٣	١٥٢,٤٩٦
٣	صعدة	٥٨٠,٨٧٦	١٤٥,٢١٩	٣٪	٢,٠٠	٠,٠٧	٢٩٠,٤٣٨
٤	صنعا	١,١٢١,٣٠٤	٢٨٠,٣٢٦	٦٪	٢,٠٠	٠,١٣	٥٦٠,٦٥٢
٥	الضالع	٦٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	٣٪	٢,٠٠	٠,٠٧	٣٠٠,٠٠٠
٦	عمران	٤٩٩,٥٢٥	١٢٤,٨٨١	٣٪	٢,٠٠	٠,٠٦	٢٤٩,٧٦٣
٧	ذمار	١,٢٥٨,٩٤٤	٣١٤,٧٣٦	٧٪	١,٦٠	٠,١١	٥٠٣,٥٧٨
٨	إب	٢,٣٥٦,٧٧٠	٥٨٩,١٩٣	١٣٪	١,٥٠	٠,٢٠	٨٨٣,٧٩٠
٩	أبين؟ Abyan	٤٩٩,٥٢٥	١٢٤,٨٨١	٣٪	١,٥٠	٠,٠٤	١٨٧,٣٢٢
١٠	حدجة؟ Hadja	١,٥١٩,٠١٤	٣٧٩,٧٥٤	٩٪	١,٥٠	٠,١٣	٥٦٩,٦٣١
١١	شبو	٤٥٠,٦٤٩	١١٢,٦٦٢	٣٪	١,٤٠	٠,٠٤	١٥٧,٧٢٧
١٢	تعز	٢,٦٣٨,٦٤٥	٦٥٩,٦٦١	١٥٪	١,٢٠	٠,١٨	٧٩١,٥٩٤
١٣	لحج	٧٥٩,٢٠٩	١٨٩,٨٠٢	٤٪	١,٠٠	٠,٠٤	١٨٩,٨٠٢
١٤	مهويت؟ Mahawet	٤٨٣,٥٩٠	١٢٠,٨٩٨	٣٪	٠,٥٠	٠,٠١	٦٠,٤٤٩
١٥	Hodahda الحديدية؟	٢,١٠٥,٣٩٢	٥٢٦,٣٤٨	١٢٪	٠,٥٠	٠,٠٦	٢٦٣,١٧٤
١٦	حزموت	١,٠٤٥,٤٤٢	٢٦١,٣٦١	٦٪	٠,٥٠	٠,٠٣	١٣٠,٦٨١
١٧	عدن	٦٧٧,٢٠٢	١٦٩,٣٠١	٤٪	٠,٥٠	٠,٠٢	٨٤,٦٥١
١٨	البيضاء	٦٠٦,٩٠١	١٥١,٧٢٥	٣٪	٠,٢٠	٠,٠١	٣٠,٣٤٥
١٩	المهرة	١٣٥,١٣٨	٣٣,٧٨٥	١٪	٠,٢٠	٠,٠٠	٦,٧٥٧

إجمالي عدد	المضاعفات		٪١٠٠	٤.٤٤٠,٢٨١	١٧,٧٦١,١١٨		
رجال القبائل	القطرية						
في اليمن	المرجحة						
٥,٥٧٧,٥٩٧	١,٢٦						

لقد تم طرح السؤال التالي على كل مجموعة: "كم هو متوسط عدد الأسلحة التي يملكها الرجل الواحد في كل محافظة؟" وثار نقاش مطول على خلفية هذا السؤال بشأن معنى الكلمتين: "سلاح" و"رجل". ثم جرى طرح الأسئلة التالية: هل يعتبر الرجل الطاعن في السن رجلاً ضمن تصنيف كلمة "رجل" في سياق هذا السؤال؟ فأوضحت الإجابات على هذا السؤال أن كلمة "رجل" هنا لا تقتصر على الحقيقة البيولوجية للرجل، بل تتعداها إلى الحقيقة الاجتماعية أو الوضع الاجتماعي الذي من الممكن أن يتم فقده^{٣٨}. وهل يعتبر المسدس "سلاحاً"؟ ماذا عن بندقية الصيد أو بندقية الرش أو الخردق؟ في البداية، لم يعتبر معظم اليمنيين المسدسات (من مثل مسدسات ماكاروف شبه الأوتوماتيكية عيار ٩مم) من ضمن الأسلحة، وذلك على خلاف ما يراه المؤلف الذي لم يكن ليخطر بباله أبداً أن يُخضع هذه الفكرة للتساؤل. وفي حقيقة الأمر، فإن اليمنيين اعتبروا الأسلحة الأوتوماتيكية بالكامل هي "الأسلحة الحقيقية". وعندما اتضح أن اهتمام المؤلف يركز على "جميع الأسلحة القادرة على إطلاق الرصاص وإصابة الإنسان"، تغير مجرى النقاش تغيراً دراماتيكياً بالنسبة للتقديرات والأرقام التي تم توفيرها.

وبناء على هذه النقاشات، تم استخراج المضاعفات الرقمية على مستوى المنطقة أو الإقليم، التي تراوحت بين ٠,٢ سلاح لكل رجل في محافظة المهرة وبين ٣ قطع أسلحة لكل رجل في محافظة مأرب ومحافظة الجوف. وتم اعتماد الرقم الأعلى الذي توصلت إليه تقديرات المجموعات لكل محافظة. فأثمرت هذه المعلومات في إعداد التقديرات على مستوى المنطقة أو الإقليم للأسلحة الصغيرة التي تقع تحت سيطرة رجال القبائل اليمنيين في الفئة العمرية ١٥ عاماً فما فوق. وعلى أساس هذا النهج، كان إجمالي عدد الأسلحة المقدّر وجودها لدى الأفراد من رجال القبائل في اليمن هو (٥,٦) مليون قطعة سلاح. (انظر الجدول رقم ٤).

الامتلاكات الجماعية لدى القبائل

تمتلك القبائل مجتمعة مخزوناً احتياطياً من الأسلحة يتراوح بين المسدسات وقطع المدفعية. والأسلحة الموجودة في حياة القبيلة مرادفة للأسلحة التي يملكها شيخ القبيلة.

ووفقاً للمقابلات، هناك ثلاثة أنواع من الشيوخ على أرض الواقع هي: الشيخ الرئيسي، والشيخ الثانوي، والشيخ المشكوك في تسميته "شيخاً"؛ لأن هذا النوع الثالث لا يتم الاعتراف به دوماً على أنه من الشيوخ. ولقد قدر الأشخاص الذين عُقدت المقابلات معهم أن هناك مئة شيخ رئيسي يمتلك كل منهم مخزوناً احتياطياً من الأسلحة الصغيرة، يصل إلى حوالي ١٠٠٠ قطعة سلاح، و١٠٠٠ شيخ ثانوي، ربما يمتلك كل منهم ٤٠ قطعة سلاح، وحوالي ٥,٥٠٠ من الشيوخ المشكوك في صحة تسميتهم شيوخاً، ربما يمتلك كل منهم ثمانين قطعة سلاح. وقد أنتجت هذه التقديرات مجتمعة رقماً بلغ ١٨٤,٠٠٠ قطعة سلاح تمثل الامتلاكات الجماعية من الأسلحة الصغيرة لدى القبائل في اليمن.

ممتلكات السوق

تتوافر الأسلحة على نطاق واسع، وتباع بانتظام في جميع أنحاء الدولة^{٣٩}. وهناك خمسة أسواق رئيسية على مستوى الإقليم أو المنطقة: في جهته (بمحافظة صنعاء)، وصعدة، والبيضاء، والجوف، وأبين. وباستثناء هذه الأخيرة، تقع تلك المحافظات جميعها في الجزء الشمالي من الدولة. وتشتري المحلات الأصغر حجماً أسلحتها بالجملة، وتعيد بيعها بأسعار التجزئة. ولقد قُدِّر عدد محلات (متاجر) بيع السلاح في اليمن بحوالي ٣٠٠ محل، يملك كل منها حوالي ١٠٠ قطعة سلاح في المتوسط. ولقد تم قبول هذه الأرقام بشكل عام من المجموعتين، مما أدى إلى الوصول إلى تقديرات بلغت حوالي ٣٠,٠٠٠ قطعة سلاح لدى السوق.

ممتلكات الدولة

تصبح التقديرات هنا على جانب كبير من الصعوبة والتعقيد حيث إن حكومة اليمن، في الوقت الحاضر، ليست مستعدة للتعاون في مجال هذه البيانات. وقد تم التوصل إلى تقدير تقريبي استناداً إلى المعلومات التالية: هناك حوالي ١٠٠,٠٠٠ شخص في القوات المسلحة اليمنية^{٤٠}. وفي عام ١٩٩٤ - أي أثناء اندلاع الحرب الأهلية - سرت شائعات بأن حكومة اليمن الشمالي تحت حكم الرئيس علي عبدالله صالح لم يكن لديها ما يكفي من الأسلحة لإمداد القوات المسلحة بها، فلجأت إلى الطلب من رجال القبائل المحليين بأن يحضروا أسلحتهم إلى ساحة المعركة. ومع أن حجم القوة كان من المحتمل، بدرجة كبيرة، أن يكون أعلى بكثير مما هو عليه آنذاك، إلا أنه يوحى بعدم توافر فائض كبير في المخزون.

وبناء على المعلومات المتعلقة بواردات الأسلحة الصغيرة الموجودة في الجدول رقم (١)، فإن المخزون الاحتياطي للدولة من هذه الأسلحة قد نما منذ عام ١٩٩٤. ولقد تم الاستيلاء على أسلحة من بعض قطعات جيش اليمن الجنوبي. كما شرح أحد أصحاب المحلات من خارج محافظة ذمار أن كبار المستوردين المرخص لهم من قبل الحكومة يعطون لوزارة الدفاع ثلث الأسلحة المستوردة، إضافة إلى الضرائب النظامية^{٤١}. ومن ثم يتم تخزين هذه الأسلحة، وفي بعض الحالات يتم استخدامها كهدايا تقدم إلى شيوخ القبائل مقابل دعمهم، وفي حالات أخرى تستخدم، في حقيقة الأمر، لمقاومتها مع التجار مقابل أنظمة سلاح أكبر حجماً ربما تفضل الحكومة عدم طرحه للتداول على نطاق أوسع. وهذا يعني أن مخازن الحكومة كبيرة جداً في الوقت الحالي، ولكن معدل دوران المخزون فيها مرتفع كثيراً. (أي أن حركة الأسلحة من المخزون الاحتياطي وإليه تتكرر كثيراً)، وقد يكون متوسط الانحراف عالياً أيضاً. وبناء على ذلك، فإن تقديرات المخزون الاحتياطي من هذه الأسلحة في الدولة قد تشتمل على هامش عالٍ من الخطأ، على عكس حصيلة المجاميع التي تم التوصل إليها بالنسبة لرجال القبائل، التي من الممكن افتراض نسبة أعلى من الثبات فيها.

أما استخدام مضاعفات أرقام النسب المعتمدة لدى الدول الغربية من حيث نسبة "الجندي إلى السلاح" - كما هو الحال في كندا والولايات المتحدة مثلاً فهو أمر لا يمكن تبريره أو الدفاع عنه. إذ ليس هناك من سبب يجعلنا نفترض أن نسبة "الجندي إلى السلاح" في اليمن هي - بأي حال من الأحوال - شبيهة بتلك المتوفرة لبعض الجيوش الغربية التي تتوافر المعلومات بشأنها.

لقد تم إعداد تقدير منخفض جداً للمخزون الاحتياطي لدى الحكومة، حيث تم افتراض وجود قطعة سلاح لكل جندي، وافتراض وجود ثلث المخزون الاحتياطي للسوق، وثلث المخزون الاحتياطي للقبائل لدى الدولة منذ ١٩٩٤. وقد يكون هذا الرقم الأخير غير دقيق حيث إن مصدر جزء كبير من المخزون الاحتياطي لدى القبائل هو - في حقيقة

الأمر - مسروق من مخازن جيش اليمن الجنوبي وليس من الواردات. ولا يشتمل هذا الرقم على الأسلحة التي تم تهريبها إلى اليمن.

" "

ممتلكات اليمن الوطنية من الأسلحة

مع الأخذ بعين الاعتبار ممتلكات الأفراد، والقبائل، والسوق والدولة، فإن تقديرات ممتلكات اليمن من الأسلحة الصغيرة تصل إلى حوالي (٧,٣) مليون قطعة سلاح، أو بين (٦-٩) ملايين قطعة سلاح إذا ما أخذ الهامش المرتفع لنسبة الخطأ في الحساب (انظر الجدول ٥). ويمثل هذا الرقم (١٠-٢٠) في المئة فقط من التقدير الأسطوري الخرافي لعدد الأسلحة الصغيرة في اليمن، الذي يصل إلى ٥٠ مليون قطعة سلاح.

الجدول رقم (٥) ممتلكات اليمن من الأسلحة الصغيرة، ٢٠٠١	
القبائل	٥,٥٧٧,٥٩٧
الشيوخ	١٨٤,٠٠٠
الأسواق	٣٠,٠٠٠
الدولة	١,٥٠٠,٠٠٠
المجموع	٧,٢٩١,٥٩٧

وبإجراء موازنة بين الأرقام الخاصة بتعداد السكان لكل محافظة وبين المضاعفات على مستوى الإقليم أو المنطقة، فإن المعدل الترجيحي لعدد قطع الأسلحة مع كل رجل (أي كل ذكر يزيد عمره عن ١٥ عاماً) يصل إلى ١,٢٦ قطعة. أما حاصل قسمة التقديرات التي بلغت (٧,٣) مليون قطعة سلاح في اليمن إزاء عدد سكانها البالغ (١٧,٧) مليون نسمة فهو: ٠,٤ قطعة سلاح صغيرة لكل فرد، أو ٤٠ قطعة سلاح لكل ١٠٠ شخص. ولوضع تصور منظوري لهذه النسبة، فقد قدر مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، ٢٠٠١ أن الأرجنتين لديها حوالي ١٤ قطعة سلاح لكل ١٠٠ شخص، في حين أن نيوزلندا وكندا لديهما ٢٥ قطعة سلاح لكل ١٠٠ شخص، أما الولايات المتحدة فتصل فيها هذه النسبة إلى ٨٤ قطعة سلاح لكل ١٠٠ شخص (مسح الأسلحة الصغيرة، ٢٠٠١، الفصل ٢). وإذا كانت تقديرات اليمن صحيحة، فإنها يمكن أن تضع اليمن بالقرب من أعلى المراتب في هذه القائمة القصيرة، ولكن ليس على قمة القائمة، حيث إن المرتبة العليا ما تزال تحتلها الولايات المتحدة اعتماداً على الأرقام المتوفرة. وعلى ذلك، فإن اليمن يحتفظ بمرتبته بين المجتمعات الأكثر تسليحاً في العالم وخاصة عند أخذ مراتب الفتك بعين الاعتبار.^{٤٣}

ونظراً للأسباب الثقافية للطلب على الأسلحة الصغيرة في اليمن (وهذه الأسباب سيتم طرحها في الجزء ٤)، فإن مستويات الطلب بين المدنيين مرتبطة بالنمو السكاني في البلاد. واستناداً إلى التوقعات القائلة: إن نسبة "الرجل إلى

السلاح" (١ : ٢٦) لن تتغير - في ظل غياب سياسات الدولة الرامية إلى تغيير مستوى الطلب على الأسلحة (أو إلى ضبط العرض أو فرض القيود عليه)، فإن نسبة استهلاك اليمن من الأسلحة الصغيرة يبدو أنها ستكون حوالي ٢٠٠,٠٠٠ قطعة سلاح صغيرة جديدة في السنة (انظر الجدول رقم ٦).

الجدول رقم (٦) التقديرات المتوقعة لامتلاك رجال القبائل من الأسلحة الصغيرة والطلب عليها						
٦,٥٩٠,٠٠٠	٦,٣٧٠,٠٠٠	٦,١٦٠,٠٠٠	٥,٩٦٠,٠٠٠	٥,٧٧٠,٠٠٠	٥,٥٨٠,٠٠٠	التقديرات المتوقعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لدى رجال القبائل
٢٢٠,٠٠٠	٢١٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	١٩٠,٠٠٠	١٩٠,٠٠٠	-	الطلب المتوقع سنوياً

الآن، وقد توافرت تقديرات حجم الطلب على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في اليمن، فإن الواجب يقتضي تقرير العديد من الأرقام الأخرى من أجل تنقيح هذه التقديرات لبلورة فكرة معمّقة عن دور اليمن في المنطقة كمستهلك وكمورد للأسلحة الصغيرة.

ملء فجوات النمذجة

فيما يلي قائمة بأنواع الأسئلة المطروحة حول العادات المحليّة التي تحدّد المعلومات الخاصة بالمجتمع المحلي، التي يُمكنها أن تؤدي إلى الوصول إلى فهم إحصائي أكثر دقة حول ممتلكات الدولة من الأسلحة الصغيرة. ومن الممكن أن تكون أنواع الأسئلة هذه - التي يوجد الكثير غيرها - مفيدة لأولئك الذين لديهم المزيد من الاهتمام بملف الأسلحة الصغيرة في اليمن. وهي مفيدة أيضاً لأولئك الذين يرغبون في استخدام النهج المعروض هنا لإنشاء ملفات المعلومات الخاصة بالمجتمعات الأخرى.

- ماذا يحدث لأسلحة المتوفين؟ هل يعاد تداولها في المجتمع؟ من خلال تتبع مسار الميراث بين الرجال اليمنيين، من الممكن تعديل أرقام الطلب السنوي؛ لأن من بين الأسلحة التي يتم استيرادها، هناك جزء يتم بالتأكيد إما نقل ملكيته إلى أفراد العائلة أو يتم بيعه. وهذا يعني أن الطلب المتوقع في الجدول رقم (٦)، الآخذ في الارتفاع التدريجي، سوف يتأثر بالعمر المتوقع عند الولادة للرجال في المجتمع اليمني.
- هل هناك قيمة شعورية للأسلحة الصغيرة، أو هل العلاقات التي تنشأ بين الرجال والأسلحة هي التي تقرر فيما إذا كان الرجال سيتاجرون بها أو يبيعونها أو يورثونها؟ إذا كان الاحتفاظ بالأسلحة

يتم على خلفية مَنْ كان يملكها، أو دلالتها التاريخية، أو مسوّغات عاطفية أخرى، فإنه من المحتمل أن توجد صعوبة في انتزاعها من مالكيها ضمن برامج جمع الأسلحة وتدميرها، أو برامج شرائها من جديد. وبناء على ذلك، فإن معرفة الدلالة الاجتماعية أو العاطفية للأسلحة سوف تساعد على تحديد احتمالية نقل ملكيتها إلى حيازة جهة أخرى.

هل هناك قواعد يفرضها المجتمع المحلي بشأن الأشخاص الذين من الممكن بيع الأسلحة لهم؟ هذه المعلومة قد تفيد في معرفة أنماط توزيع الأسلحة، كما أنها توفر مفاتيح آليات انتقال (تداول) الأسلحة في أوساط المجتمعات المحلية ومن خلالها.

• ما هي العلاقة بين توافر الذخيرة وأفضلية السلاح؟ في بعض الحالات، يصعب، إلى درجة مفرطة، الحصول على الذخيرة مما يؤثر في تسعيرها تبعاً (حسب توافرها). وفي هذا ما يجعل منها هدفاً مرغوباً بدرجة عالية لأنها تدلّ على الثروة والامتياز، ولكنها قد تكون غير مرغوبة لأنها ليست ذات فائدة كبيرة. وفي الوقت الحاضر، لا يُعرف أي الفرضيتين هي الصحيحة أو إذا كانت كلتاها صحيحتين.

رابعاً: الأسباب الجذرية للسلام: الضوابط الاجتماعية

العنف في المجتمع اليمني

لم يتم بعد إجراء أي تقدير لأثر الأسلحة الصغيرة في اليمن. وبالتالي، فإن التبعات الصحية، والجرمية، والاقتصادية والنفسية لاستخدام الأسلحة الصغيرة يبقى موضع شك. ولإجراء دراسة معمّقة - حتى ولو على عنصر واحد فقط من هذه العناصر، لا بدّ من توجيه قدر كبير من الاهتمام من قبل المختصين في العديد من الميادين لتحديد معايير الدراسة والوسائل الكفيلة بإجرائها. فإذا كان الباحث مهتماً بموضوع الجريمة، مثلاً، فيجب عليه أن يُميّز بين استخدام تعريف معياري للجريمة (ما هو الفعل الذي يعتبر جريمة؟) وتعريف وظيفي لها (ما هو الفعل الذي يخالف القانون؟). أما الأول، فيفيد في توفير نهج عالمي - هو من منظور الباحث - مُرضٍ معنوياً، ولكنّه يفتقر إلى الفهم الثقافي وإلى استيعاب المشكلات المتعلقة بالتعددية القانونية (والمعنوية). وسوف تتطلّب دراسة الجرمية في اليمن معرفة تفصيلية بالقانون الجنائي اليمني. وسوف تشمل أيضاً على فهم الإجراءات القانونية، والتعريفات المحليّة للمصطلحات (مثلاً، ما الذي تعنيه كلمة "محلولة"؟)، إضافة إلى اشتغالها على ممارسات إعداد ورفع التقارير، وتقدير واستيعاب التغييرات في القوانين عبر السنين - التي تَمَسّ التعريفات (وبالتالي إعداد ورفع التقارير) الخاصة بتصنيفات الجريمة - وعلى دراسة العلاقات العامة مع قطاع الأمن بحيث يُمكن التوصل إلى فهم أفضل للتغييرات في الممارسات الاجتماعية المرتبطة بالتبليغ عن الجريمة أو إعداد التقارير عنها (بدلاً من تولي الشخص الأمور بنفسه وحلها بطريقته الخاصة، على سبيل المثال لا الحصر).

الجدول رقم (٧) إحصائيات مختارة عن معدل الجريمة في اليمن كما وردت إلى الإنتربول ١٩٩٦ - ١٩٩٩

١٩٩٩		١٩٩٨		١٩٩٧		١٩٩٦		الجريمة
محلولة	قضايا	محلولة	قضايا	محلولة	قضايا	محلولة	قضايا	
٨٢.٥٩%	٩٤٢ (١٢%)	-	-	-	٧٨٧	٥٢٥	٥٢٥ (٩٢٤)	القتل
٩٤.٩٥%	٢٣٨ (١٨%)	-	-	-	*٣١	١١٠	٦٢ (٥٤)	الجرائم الجنسية
٧٠.٠١%	٥٦٧	-	-	-	-	-	-	الاعتداء الخطير
٤٨.٢٣%	٣,١٤٧ (١.٢٤%)	-	-	-	٢,٥٩٣	٢,٩٢٦	٤,٤٣٨	السرقة (كل الأنواع)
٩١.٦٦%	٢٤	-	-	-	٢٤٧	٧٠٦	٧٢٧	جرائم المخدرات
-	١١,٣١٦	-	-	**٦٢%	٥,١٠١	٦,٢٦٧	٩,٥٢٥ (١٠٨)	إجمالي عدد الجرائم في إحصاءات الجريمة في اليمن

() :

" "

" "

:

" "

*

**

وهذا لا يعني أن المعلومات ليست متوافرة على الإطلاق، أو أن الإحساس العام بمستويات الجريمة في اليمن لا يمكن مناقشته. فعلى سبيل المثال، قدم اليمن تقارير تضمنت أرقاماً محددة عن الأفعال الجرمية، إلى الإنتربول. كما قدّم اليمن بيانات عن الأعوام ١٩٩٦، و١٩٩٧، و١٩٩٩ (انظر الجدول رقم ٧). ولم تُصدر شبكة الإنتربول بعدُ البيانات الخاصة بعامي ٢٠٠٠ و٢٠٠١. ولسوء الحظ، فإن التعريفات الخاصة بأفعال الجريمة ليست متوافرة وجاهزة في المتناول، مما يجعل من المستحيل إجراء المقارنات بين الدول^{٤٤}.

وقد تكون الوسيلة الفضلى لإظهار الصعوبة الكامنة في إجراء تقييمات للأثر اعتماداً على الإحصاءات المتوافرة حالياً، هي إجراء ما تُحدّر شبكة الإنتربول من القيام به: ألا وهو مقارنة البيانات الإحصائية مع بيانات دولة أخرى في المنطقة (انظر الجدول ٨). وإذا ما تمت مقارنة البيانات اليمنية لعام ١٩٩٩ (تعداد السكان في اليمن حوالي ١٨,٥ ثمانية عشر مليوناً ونصف المليون) مع البيانات الإحصائية للإمارات العربية المتحدة (تعداد سكانها "٢,٤" مليوناً

وأربعمئة ألف)، يصبح من الواضح أن أحد الخيارات التالية يجب أن يحمل تفسيراً للسبب الذي يجعل معدلات الجريمة في اليمن تبدو أقل منها في الإمارات العربية المتحدة:

- تعريف اليمن لهذه الجرائم أكثر مرونة.
- التقارير المتوافرة عن الأفعال الجرمية أقل - بدرجة كبيرة - من المطلوب (سواء داخل اليمن أم إلى الإنترنت)؛ أو
- الأرقام هي فعلاً صحيحة وهناك سبب يجعل معدل الجريمة في اليمن منخفضاً إلى أبعد حد.

الجدول رقم (٨): مقارنة إحصائية قُطرية مختارة عن الجريمة بين الإمارات العربية المتحدة

*					
القتل	٩٤٢	%٨٢,٥٩	٧٣	%٩١,٧٨	
الجرائم الجنسية	٢٣٨	%٩٤,٩٥	١,٤٦٨	%٩٠	
الاعتداء الخطر	٥٦٧	%٧٠,٠١	٢٤٧	%٩٣,٥٢	
السرقة (جميع الأنواع)	٣,١٤٧	%٤٨,٢٣	٨,٢٦٣	%٢٠,٣٩	
جرائم المخدرات	٢٤	%٩١,٦٦	٥٥٩	%١٠٠,٠٠	
إجمالي* عدد الجرائم الواردة في الإحصائيات القُطرية للجريمة	١١,٣١٦	-	٦٣,٦٣٣	%٨٥,٤٧	

ملاحظة : لم تقدم الإمارات العربية المتحدة تقريرها لعام ١٩٩٩.

* يشتمل المجموع على إحصائيات الجريمة الأخرى، غير مذكورة هنا.

المصدر : الإنترنت (١٩٩٨ ، ١٩٩٩)

ولن يكون بالإمكان التوصل إلى نتائج مؤكدة بالنسبة لمعرفة أي مجموعة منها هي الأكثر احتمالاً دون إجراء المزيد من البحث في نظام القضاء الجنائي في اليمن. ولكن، وبسبب العلاقة الضعيفة في أغلب الأحيان بين سكان الريف وقطاع أمن الدولة، من المحتمل أن تكون التقارير حول الأفعال الجرمية أقل بكثير مما يجب أن تكون عليه، بالإضافة إلى عوامل أخرى.

وفي مقابل المعلومات الخاضعة للتساؤل، التي يتم تقديمها إلى شبكة الإنترنت، من المرجح أن يكون لدى وزارة الداخلية، أو مكتب النائب العام أو مؤسسة الإحصاءات المركزية أو كلها معاً سجلات تشتمل على المزيد من التفاصيل حول الصدمات القبلية، والإصابات، وغيرها من الأرقام الإحصائية التي قد تمثل صورة أكثر فائدة وتفصيلاً عن الوضع الأمني في اليمن. فعلى سبيل المثال، في عام ١٩٩٨، صرح اللواء حسين محمد عرب، الذي كان يشغل منصب وزير الداخلية من ١٩٩٤-٢٠٠١ قائلاً: "لقد سجلنا ٨,٤٤٦ فعلاً جرمياً في السنة الماضية. وهذا يظهر أن الجريمة ما زالت عند مستوى معقول."^{٤٥} وسواء أكانت هذه التقديرات حول الوضع تجد من يتفق معها في التقدير أم لا، فإنها توحي بأن وزارة الداخلية مشاركة بنشاط في جمع البيانات المتعلقة بالحوادث الجرمية على الرغم من

عدم وضوح التصنيفات^{٤٦}. ومع أن الرقم الذي صرّح به الوزير يختلف عن البيانات المتوافرة لدى الإنتربول (٨,٤٤٦ مقابل ٥,١٠١)، فإنه يشدد فقط على أهمية عدم الاعتماد على هذه البيانات لكي لا تكون أكثر من مؤشرات تدل على التغييرات في ممارسات قيام السكان بتبليغ السلطات اليمنية عن الجرائم، أو إعداد السلطات اليمنية للتقارير ورفعها إلى شبكة الإنتربول^{٤٧}.

وتوحي المعلومات التي تم جمعها تدريجياً من مجموعات النقاش البؤرية المحلية، والمصادر الإخبارية، والمقابلات مع اليمنيين والاختصاصيين الغربيين العاملين في اليمن أن اليمن ليس بلداً ترتفع فيه معدلات الجريمة، حتى مع ما يشاع عن سمعته العالمية في أحداث الخطف – وما تتناوله المباحثات في أغلب الأحيان منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ – ومما يقال عنه إنه عبارة عن قاعدة تدريب للخلايا الإرهابية ضد الأهداف الغربية. وقد لا يزال اليمن، بالفعل، بلداً خطراً وإن لم يُجرّم بالضرورة؛ وذلك بسبب الزيادة الهائلة في المخزون الاحتياطي من الأسلحة، والعنف القبلي، والقتل على خلفية الثأر، والهجمات على مؤسسات الدولة التي تقع بشكل منتظم كما تذكر التقارير في الصحف المحلية، والإقليمية والدولية. ومع ذلك، فلا يمكن المبالغة في التأكيد على أن العنف في اليمن – وإن كان شائعاً – يخضع لسيطرة عالية، وأنه متعمد وموجه، ومقيّد. ومن هذا المنطلق، فإن "مشكلة الأسلحة الصغيرة" تحمل القليل من الشبه – هذا إن وُجد أصلاً – مع واقع الحال في مدن مثل ريودوجانيرو، أو مع الحروب الأهلية في إفريقيا.

ويجب أن تؤخذ هذه الملاحظة الصادرة عن أشخاص على دراية بالحياة اليمنية على محمل أكبر من مجرد كونها انطباعاً لا إرادياً. فالتقديرات لا تستند إلى مجرد الأقوال فقط بل إنها تعتمد على فهم عميق للضوابط الاجتماعية القوية المفروضة على السلوك اليمني، الناتج – أولاً وقبل كل شيء – عن التحالفات القبلية، والناتج ثانياً، عن التأثيرات الوسطية للإسلام كدين قانوني ينظم أيضاً السلوك المجتمعي. فالحياة اليمنية حياة قبلية، والحياة القبلية معروفة بأنها متينة ومستقرة، وفيها تخضع الأفعال والتصرفات الفردية إلى القواعد التي تحكم القبيلة ذاتها أو العلاقات بين القبائل. ومن الممكن لليمنيين وللمختصين اليمنيين وضع تقديرات موثوقة مستندة إلى المعلومات عن مستويات الجريمة في اليمن، حتى وإن كانت البيانات الرسمية الموثوقة غير متوافرة.

وكما شرح أحد مسؤولي الأمم المتحدة العاملين في صنعاء، قائلاً: "إن المشكلات الجرمية الكبرى [للوافدين المغتربين المقيمين في اليمن] هي حوادث الخطف، وخطف وسائط النقل، وسرقة السيارات، والسطو المسلح والنشل". وهذا ما أكدت عليه المحادثة التي أجريت مع مسؤول كبير في شركة النفط "هاليبيرتون"، الذي عاش في الشرق الأوسط وعمل فيه منذ السبعينيات من القرن الماضي، كما عاش في اليمن لمدة خمس سنوات^{٤٨}. وكما شرح المسؤول المذكور، فقد عانت الشركة من عدد من حوادث الخطف، وإن كان قد تم إطلاق سراح المختطفين في جميع الأحوال دون أن يلحق بهم أذى. وكذلك هناك عدد غير معروف من السيارات المسروقة – وإن كان من الأهمية بمكان أن نلاحظ – أنها جميعها تحمل اللوحة البيضاء، التي لا تصدر سوى للأجانب. ويعود السبب في ارتفاع معدلات سرقة سيارات الأجانب – في جزء منه – إلى سهولة التعرف على هذه السيارات. وعلى خلاف أفراد القبائل، لا يستطيع أصحاب تلك السيارات اللجوء إلى وسائل الدفاع في المجتمع المحلي، مما يجعلهم هدفاً سهلاً ومصدراً غير محتمل لتلقي الجزاء أو القصاص.

وبالإضافة إلى المقابلات مع السكان المحليين وإلى الملاحظة، فإن التقارير ذات المصادر المفتوحة عن أعمال العنف والجريمة يُمكنها أيضاً أن توفر مؤشرات ممتازة حول أنواع الجريمة التي يتم ارتكابها^{٤٩}. وفيما يلي تصنيف لثمانية أنواع من جرائم العنف التي تم تبويبها بناء على عينة من المقالات المأخوذة من مُجمّع الأخبار العربية – الباب – حيث تم جمع ١٣٨ قضية بين عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩:

- المظاهرات العامة، مثل الاحتجاجات السياسية، التي تتحوّل إلى أعمال عنف.
- الصدامات بين القبائل، مثل المنازعات على الموارد.

- الصدمات بين القبائل والدولة (بما فيها حوادث القطاع الأمني)، مثلاً المواجهات التي تقع عند نقاط التفقيش الأمني.
 - الحوادث التي تقع بين القبيلة والشركات/القطاع الخاص، كتخريب خطوط نقل النفط مثلاً.
 - حوادث السلاح المنفردة، بما فيها إطلاق النار العرّضي أو حدوث انفجار عرّضي.
 - حوادث المخزون الاحتياطي مثل حدوث انفجار في مخازن الأسلحة.
 - الهجمات أو التحريصات الإسلامية من قبل المتطرفين.
 - الخطف.
- لاحظ أن الصحف لم تذكر أي حادث "إجرامي" بمعنى هجوم فرد على فرد آخر، لأسباب شخصية لا صلة لها بهموم المجتمع ككل.

الإطار رقم ٤: الخطف في اليمن

بين عام ١٩٩٦ وسبتمبر/أيلول ٢٠٠١، تم خطف ١٥٨ شخصاً في ٤٧ حادثة منفصلة عن بعضها البعض (انظر الجدول رقم ٩). ويميل اليمنيون، سواء أكانوا في الريف أم في المدينة، إلى عدم اعتبار الخطف شكلاً من أشكال العنف أو أنه انتهاك للحريات المدنية. فالخطف في اليمن يشكل سمة مألوفة في التاريخ اليمني، حيث إن الدولة كانت تحتجز أبناء القادة رهائن لديها لتضمن ولاءهم لها. ولكن حوادث الخطف فيما بين القبائل، أو في أوساط أقارب المسؤولين في الدولة، أو التي تستهدف شركاء العمل، تتم من منطلق نية سيئة وتعتبر من التطورات التي استجدت حديثاً.

وفي المجتمع الغربي، ينظر إلى هذه الأعمال عادة على أنها انتهاكات لحقوق الإنسان. فهي تُشبه (ولكنها لا تطابق) مواقف وتوجهات الأشخاص في آسيا، حيث ظهرت بعض حوادث خطف الأشخاص واحتجازهم كرهائن. ولقد أصبح اليمنيون يشعرون بأن مثل هذه الأعمال تلقي اعتراضاً كبيراً من غير اليمنيين. ولأن الدولة تنظر إلى هذه الممارسة من خلال خبرتها التاريخية ولا تنغمس في المنظور الفلسفي المقارن لأولئك المخطوفين، فقد عمدت إلى الرد على هذه الممارسة بخطف أعضاء من قبيلة الخاطفين انتقاماً للمخطوفين (الإكونومست، ٢٠٠٢، ص. ٣٩-٤). ويبدو أن إطلاق سراح الأجانب يميل لأن يكون عن طريق التفاوض. وفي حقيقة الأمر، ثمة قناعة راسخة لدى اليمني بأن الخطف ليس بالأمر "المؤذي" إلى الحد الذي يدفعه إلى القول:

"إذا كنت أحد السياح الأربعة الذين قد يُختطفون في اليمن في السنة القادمة (هذا إذا لم تكن الحكومة قد وجدت حلاً لمشكلتهم بعد)، فلا تقلق، وتمتع بوقتك كرهينة، فمضيفوك (خاطفوك) سيعاملونك كضيف لا كرهينة مخطوفة. وإذا كنت محظوظاً، فسوف يتم اختطافك على أيدي أفراد قبيلة غنيّة، وسوف يُعدّونك بلحم الضأن والفاكهة النادرة، وستعود إلى بيتك وأنت تحمل خنجرًا يمينياً مزخرفاً بزينة جميلة، وربما بعض الجواهر الفضية أو غيرها (الأشول، ١٩٩٧)، ص ٣٣.

ومع أن الخطف في اليمن يشكّل موضوع الكثير من التقارير الإخبارية في الغرب، إلا أن هذا الخطف أقل تواتراً مما هو مفترض بصورة عامة. ويجب الإدراك والفهم أن الخطف في اليمن هو محاولة تختلف نوعياً عن الخطف في أماكن أخرى مثل الفلبين (حيث يُصاحبه القتل في الكثير من الأحيان). فحوادث الخطف في اليمن تهدف،

في العادة، إلى انتزاع تنازلات من الحكومة، وبخاصة فيما يتعلق بموارد المنطقة القبلية. والأجانب هم الأهداف المثلى لتحقيق تلك التنازلات، لأنهم لا ينتمون إلى أية تحالفات قبلية، وعليه،

فأخذهم كرهائن لا ينطوي على أية مخاطر سوى تلك التي من الحكومة، التي عملت - حتى الآن - على التفاوض عموماً من أجل إطلاق سراحهم أو أنها تصرفت بلين لضمان إطلاق سراحهم.

تُستخدم الأسلحة الصغيرة بشكل معتاد في حوادث الخطف هذه. وحيث إن رجال القبائل يحملون الأسلحة بصورة منتظمة، فإنه من غير الواضح إذا ما كانت هذه الأسلحة تُستخدم لتوجيه تهديد مباشر إلى الرهائن، أو أن وجودها في مشهد الخطف والحجز عبارة عن تهديد ضمني للسائح بالموت أو الإصابة إن هو حاول المقاومة.

الجدول رقم (٩) حوادث الخطف في اليمن حسبما وردت في التقارير، ١٩٩٦ - ٢٠٠١

السنة	١	٢	٣	٤	٥	٦
١٩٩٦	٢	٢١	٢٣	٢	٢	٤
١٩٩٧	٧	٤٣	٥٠	٤	٦	١٠
١٩٩٨	٩	٣٣	٤٢	٥	٦	١١
١٩٩٩	١٦	١١	٢٧	٦	٤	١٠
٢٠٠٠	٤	٤	٨	٤	٢	٦
٢٠٠١	٦	٢	٨	٦	١	٧
المجموع *	(٤٤)٤٣	١١٤	(١٥٨)١٥٧	(٢٧)٢٦	٢١	(٤٨)٤٧

* المجاميع كما زوّدها مصدرها، ونتيجة جمعها غير صحيحة. المجاميع المفترضة صحتها تظهر بين قوسين.
المصدر: <http://www.al-bab.com/yemen/data/kidnap.htm>

فهم أهمية الضوابط الاجتماعية

يقيم الأشخاص اختياراتهم بشأن العنف على أساس كيفية فهمهم لعالمهم، والعناصر التي تشكل أعمالاً مقبولة فيه. فإذا كان أحدهم مهتماً بالسبب الذي يدعو إلى ارتكاب العنف باستخدام الأسلحة الصغيرة أو دون استخدامها، من الضرورة بمكان أن نتعرف كيفية فهم هؤلاء الأشخاص لعالمهم وما يعتبرونه سلوكاً مقبولاً فيه. وبالمثل، فمن خلال الوعي بالصادر التي تحدّد مقبولية أو عدم مقبولية السلوك، يمكن - بدرجة كبيرة من التفاصيل والمضامين الأكيدة - الكشف عن السبب الذي يؤدي إلى استخدام الأسلحة بوضعها الراهن في مجتمع أو بيئة محلية معينة.

إن هذا النهج في فهم العنف الاجتماعي من خلال النظر في كيفية التي يعيش بها الأشخاص تختلف تماماً عن نهج البحث فقط في البيئة التي يعيشون فيها. فجميع الأشخاص يعيشون في المستوى ذاته من الثروة، والصحة، والأمن.

بيد أن بعض الباحثين يجدون أن هذه الظروف البيئية هي أكثر أهمية من تفاعلات الأشخاص مع تلك البيئات، أو تفاعلاتهم مع بعضهم البعض استناداً إلى فهمهم للعالم أو كيف يتواصلون بشأن هذا العالم من خلال ممارساتهم. ومن هذا المنظور، تنشأ - كأسباب للعنف باستخدام الأسلحة الصغيرة - الحجج والجدالات حول سياسة الإقصاء أو الاستبعاد، والنزاع العرقي، والفقر، والجريمة والحاجة إلى الأمن الشخصي، والحماية من تعسف الدولة في استعمال سلطتها وصلاحتها، والبطالة، ونقص الفرص المتاحة للشباب، والإدارة السيئة (غير السليمة) للموارد الذاتية، أو غياب القانون. ولكن يبقى السؤال: كيف تؤدي هذه الظروف الاجتماعية إلى العنف باستعمال الأسلحة الصغيرة؟ فإذا كانت هذه الظروف طارئة بالفعل، أليس من الأحرى أن نتوقع وجود السلوك الاجتماعي ذاته في أماكن تعيش الظروف البيئية ذاتها؟

من الممكن البحث في هذا التساؤل من زاوية أخرى، بعيداً عن الأسباب الهيكلية للعنف، ولكن بالتوجه نحو الدراسات المعلوماتية للتاريخ، وعلم الأعراق، وعلم الإنسان "الأنثروبولوجيا"، وعلم الاجتماع. وإذا ما أخذت الأفكار على محمل الجد، تغدو المسائل من مثل الأخلاق، والقيم، والممارسات التواصلية، وحالات التفكير أكثر قيمة من حيث كونها مصادر لشرح السلوك الفردي والمجتمعي مقارنة بالعالم الحسي وحده. وقلة من أعضاء هذه المدرسة الفكرية قد تقترح أن الفقر أو الافتقار إلى الغذاء غير مهم لسلامة المجتمع، أو أنه لا علاقة له بالجريمة. بل إن هذه القلة أكثر ميلاً إلى الجدل بأن وجود الفقر لا يحدد كيفية استجابة الأشخاص له، وإن من الضرورة بمكان - بدلاً عن ذلك - معرفة الشيء الكثير عن حياة وأفكار الأشخاص الذين يعيشون ذلك الفقر.

ومن المفيد هنا التأمل في أسباب السلام، بدلاً عن التأمل في الأسباب المتجذرة للنزاع.

إننا لن نستطيع إبعاد النزاع أبداً. إننا فعلاً نخطئ التفكير ونغمض الأعين عندما نعتقد أنه يجب علينا القيام بذلك. فالنزاع يجب أن يخضع للسيطرة، ويجب أن يستخدم بشكل مفيد من أجل إيجاد المزيد من الوسائل الثقافية التي هي أفضل بالنسبة للمعيشة والعمل مع بعض. وباختصار، فإن النزاع - سواء أكان على خلفية الزواج أم السياسة - يُمكن أن يوضع في الإطار المؤسسي المناسب، وأن يُستخدم كنقطة متنامية للثقافة والسلام (بوحنان، ١٩٦٧، ص ١١).

ومن هذا المنظور، وبدلاً من الافتراض بأن النزاع ليس من الأمور غير المعتادة، يجب أن يُنظر إلى النزاع كأمر طبيعي أو معتاد. ويفترض هذا النهج بأن جميع نواحي الحياة تتسم بنوع ما من النزاع الاجتماعي الذي يجب التعامل معه على أساس منتظم ومستمر. وإن الأمر المثير للاهتمام هو كيفية حل النزاع، سواء أكان مصحوباً بالعنف أم لم يكن، وأي من النزاعين هو المفضل لدى المجتمع مثار البحث. وبشكل أكثر إفساداً أو إثارة للفتنة، يشير هذا النهج إلى أنه حتى في حالة وجود تخلف اقتصادي، ونزاع عرقي، وانعدام المساواة، فإن ذلك يتمثل في بعض الأحيان في أعمال عدائية، وفي أحيان أخرى في أعمال غير ذلك. هل يمكن للشخص أن يعرف العوامل التي تكبح العنف وتسيطر عليه بدلاً عن التسبب فيه؟ فحالما نفهم الأفكار المحلية السائدة عن استخدام العنف بحيث يكون أداة لحل النزاعات، يمكن للشخص أن يتساءل: "هل يُغيّر وجود الأسلحة الصغيرة نظام الأفضلية هذا؟ إذا كان الجواب نعم، فلماذا؟ وإن لم يكن كذلك، فلِمَ لا؟"

وإذا كان الشخص يعتقد أن إمكانية الحصول على السلاح تعمل على تمهيد السبيل أمام العنف (نظرية إمكانية الحصول على السلاح) (دراسة الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠١، ص. ٢٠٢)، فإنه من المتوقع أن يكون لدى اليمين حجم هائل من العنف باستخدام الأسلحة الصغيرة. وكما تشير التقديرات في الجزء الثالث، يوجد لدى اليمين حوالي ٦-٩ ملايين قطعة سلاح شديدة الفتك، وهو دولة تفتقر إلى التنمية، وليس لديه إلا القليل من قوانين الدولة - هذا إن

وجدت هذه القوانين على الإطلاق، وليس فيه سوى أراض زراعية وموارد مائية محدودة جداً. ومع كل ذلك - وعلى عكس توقعات المتزمنين بنظرية إمكانية الحصول على السلاح - لا يوجد في اليمن حجمٌ ضخمٌ من العنف باستعمال الأسلحة الصغيرة.

لكن المسألة أكبر بكثير من كونها مسألة تعمل فيها الأسلحة الصغيرة على تيسير وقوع العنف. فجوهر النقاش يدور حول ما إذا كان توافر الأسلحة يسبب العنف أو لا، وإذا ما كان بالإمكان المجادلة بأن زيادة عدد الأسلحة يعني دائماً زيادة وتيرة العنف. وفي ظل وجود القليل من الاستثناءات، فإنه كلما كانت أدوات العنف متوافرة بصورة أكثر، كلما زادت احتمالية استخدامها.

ومع ذلك، هناك أمثلة مضادة ومناقضة لذلك، والبيانات ذاتها لا يمكن أن تعطي تفسيراً عَرَضياً أو عاماً حتى عندما تُظهر نوعاً ما من العلاقة بين توافر الأسلحة ووقوع العنف. وإذا كان الشخص مهتماً بالأسباب التي لا يحدث بموجبها النزاع في الأماكن والأوقات التي من الممكن توقع حدوثه فيها، فإن من الضرورة بمكان دراسة ما هو أبعد من الأسباب التي تدعو الأشخاص إلى اللجوء إلى خيار الحرب أو الانخراط في أعمال عنف، لتشمل الدراسة الهياكل الاجتماعية التي إما أنها تحول دون وقوع العنف، أو أنها تفرض ضغوطات من هذا القبيل على الفرد بحيث يتم اعتبارها تصرفاً غير حكيم وغير مرغوب فيه.

تعريف الضوابط الاجتماعية

تشير الضوابط الاجتماعية، بمعناها الواسع كثيراً، إلى القيود أو المحددات المفروضة على تصرفات الفرد في المجتمع المحلي لذلك الفرد (أسرته، قبيلته، أو حتى الأمة). وفي المستوى الأكثر عمومية، تؤدي الضوابط الاجتماعية وظيفتها من خلال مكافأة الفرد على شيء قام به بشكل صحيح، أو بتهديد الفرد بشكل ما من الخسارة أو النتيجة المترتبة على قيامه بعمل معين. ومن الممكن لهذا التهديد أن يُترجم إلى الحرمان من حرية الحركة والتنقل، كأن يُسجن الشخص المستهدف. وفي حالات أخرى، يُترجم التهديد إلى فقد للمكانة الاجتماعية، كفقْد السمعة، أو الشرف، أو الكرامة. وقد تكون هذه الخسائر شخصية من حيث إنها لا تتعلق سوى بالشخص نفسه الذي ارتكب الإساءة أو الجريمة، أو قد تكون مجتمعية من حيث إنها تجلب العار لمجتمع الشخص أو أنها تُلَطِّخ سمعته. ومن الممكن إضفاء الصبغة الرسمية على الضوابط الاجتماعية (مثلاً من خلال الهيكلية القانونية للمجتمع المحلي)، أو قد تكون غير رسمية وتؤدي وظيفتها من خلال القيم المفهومة لدى المجتمع.

هناك ثلاثة أنواع من الضوابط الاجتماعية في المجتمعات هي: الأعراف، والعادات، والقوانين. وهناك تعقيد واختلاف كبيران يحيطان بتعريفات كل منها وعلاقة الواحدة منها بالأخرى. ولا يتسع المجال في هذه الورقة لنقاش مختلف أساليب تفكير العلماء بشأنها. ولكنها من حيث الجوهر كما يلي:

يجب تمييز القانون عن العادات والتقاليد. وبشكل أكثر تحديداً، يجب أن يُميّز عن العرف وعن العادة. فالعرف عبارة عن قاعدة، علنية بشكل أو بآخر، وهي تعبر عن الجوانب "الملزمة" للعلاقات بين بني البشر. في حين أن العادة هي مجموعة من هذه الأعراف - بما فيها الانحرافات المنتظمة والتنازلات والحلول التوفيقية مع الأعراف - التي تتم ممارستها على أرض الواقع في الكثير من الأوقات (بوحنان، ١٩٦٧).

غير أن الأعراف والعادات تختلف عن القانون لأنها:

في حين أن العادة تستمر في أن تكون جزءاً لا يتجزأ من هذه المؤسسات، وفي صلبها فقط، وأن العادة تحكم هذه المؤسسات (التي هي بدورها تحكم العادة كذلك)، فإن عناصر المجتمع هي التي تُعيد استحداث القانون على وجه التحديد، ضمن سياق أكثر ضيقاً وأكثر قابلية للاعتراف به؛ أي في سياق المؤسسات التي هي قانونية في شخصيتها - وإلى درجة ما على الأقل - منفصلة وغير مرتبطة عن كل شيء غيرها (بوحنان، ١٩٦٧).

لجميع المجتمعات أعراف (أو قواعد سلوك) معترف بها كأمور يجب على الناس القيام بها، وهي في مجملها تشكل عادات المجتمع. والنطاق القانوني للحياة يراعي العادات - وبسلطة الأشخاص المعترف بهم من مثل القضاة، أو الأئمة، أو الشيوخ، أو الملوك الذين يستطيعون استخدام القوة أو الأمر بها لحماية ودعم قراراتهم - يتم الدفاع عن هذه العادات وممارستها، أو تغييرها.

ومن أجل الوصول إلى بعض التماسك الاجتماعي والهوية على مدار الوقت، يجب أن تكون لدى جميع المجتمعات ضوابط يفهمها أفراد المجتمع الواحد وتُطبَّق عليهم. وعلى الطريقة الأجدى لفهم الضوابط الاجتماعية على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مجتمع ما أن لا تركز على التغيير والمستقبل، وإنما عليها أن تركز على الاستمرارية والماضي. فإذا كان هناك طلب جديد على الأسلحة الصغيرة وإذا كان العنف آخذاً بالازدياد، فإن من الأفضل للمرء أن يعرف أو يبحث في أسباب الطلب والعنف - على افتراض أنه يفهم المؤسسات الاجتماعية التي تحكم حياة المجتمع المحلي - بدلا عن الاعتقاد والقناعة بأن الأسلحة الصغيرة "تغير كل شيء".

ومن الطرائق المفيدة في تناول موضوع الضوابط الاجتماعية المفروضة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مجتمع معين، طريقة استخدام القائمة التالية من الأسئلة:

- مَنْ الذي بإمكانه امتلاك السلاح؟
- مَنْ الذي يمكنه حمل/عرض السلاح علانية أمام الجمهور؟
- مَنْ الذي يمكنه أن يعرف أن شخصاً ما يمتلك السلاح أو يحمله؟
- مَنْ الذي يمكنه إطلاق النار من السلاح؟
- تحت أي ظروف يمكن إطلاق النار من السلاح؟
- ما هي النتائج المترتبة على خرق هذه القواعد؟

تعتمد هذه القائمة من الأسئلة على إحدى الملاحظات العالمية القليلة المتوافرة عن ظاهرة استخدام الأسلحة الصغيرة، وهي: يجب أن يُحمل السلاح ويُستخدم من قبل الفرد لإلحاق ضرر جسدي (مادي) بشخص آخر. وفي إطلاق النار من السلاح على شخص آخر، يكون الشخص قد ارتكب فعلاً اجتماعياً. وتخضع جميع الأفعال الاجتماعية إلى القواعد، سواء أكان ذلك بشكل صريح أم ضمني. وهناك نتائج تترتب على اتباع القواعد أو خرقها. وباختصار، تشكل الضوابط الاجتماعية القواعد التي يعرفها أفراد المجتمع ويتوقع منهم اتباعها، والتي هي واجبة التطبيق من قبل ذلك المجتمع.

ومن الأفضل ألا توجه الأسئلة بشأن الضوابط الاجتماعية من خلال دراسات مسحية لأن العديد من الأشخاص لا يألون فكرة توجيه الأسئلة إليهم بهذه الطريقة أو أنهم لا يثقون بها أو لا يحترمونها. وإضافة إلى ذلك، فإنهم لا يستطيعون الإجابة عليها بنجاح إذا كانت التصنيفات، والتعريفات، والمفاهيم المستخدمة في وضع وتكوين الأسئلة مستندة إلى تصنيفات يستوحياها الباحث من ثقافته هو. وفي الحقيقة أن الإجابات لا تأتي إلا من خلال الاستماع، مما يتيح المجال أمام المجتمع لطرح التصنيفات الخاصة به والملائمة له إضافة إلى طرح مصفوفة التصنيفات الملائمة

لمجتمعه. وبهذه الطريقة، فإن العناصر والأفكار الأكثر أهمية للمجتمع إضافة إلى العلاقات بين هذه العناصر والأفكار تبدأ في الانكشاف والتبلور أمام الباحث. أما كيفية حدوث ذلك، فهي عملية فكرية معقدة ودقيقة تتم دراستها في مجالات علم الأعراق، وعلم الإنسان، ودراسات الاتصال. وتبقى القبائل الشكل الرئيسي للضبط الاجتماعي في اليمن. وترتبط التقاليد والعادات الخاصة بحمل الأسلحة وتسوية النزاعات، بشكل قوي، بالقبائل وبالقيم القبلية. والجزء التالي مجرد ملخص مختصر لبعض الضوابط الاجتماعية الفعلية المفروضة على العنف في اليمن.

الضوابط الاجتماعية القبلية في اليمن^{٥١}

لقد خشي اثنان من شعراء اليمن المعاصرين المخضرمين، اللذين كان لهما قدر كبير من التأثير والنفوذ السياسي من:

أن تَبَيَّن النمط العصري في الحياة (العصرية) قد أدى إلى اعتماد النهج الغربي في الحياة (الغربة)، مما أدى بالتالي إلى إهمال الشباب اليمني للتقاليد القبلية القديمة. ويعتقد الشاعران أن هذا التحول في القيم قد أضعف الوضع السياسي في اليمن، وسوف يعمل على إضعافه أكثر فأكثر. وفي رأيهما، فإن القبيلة كانت بمثابة العمود الفقري للدولة منذ عهد مؤغل في القدم، وتهديد التقاليد القبلية يعني تعريض استقلال البلد السياسي إلى الخطر بحيث يتم ابتلاع اليمن تدريجياً في جوف النظام الاجتماعي السياسي الغربي. وضمن سياق الصحة الإسلامية، والتي رفضت الغربة رفضاً حاداً، يصبح مثل هذا التبادل لآراء ذا مغزى كبير. ولهذا السبب، هناك أهمية كبرى لهذا التبادل من أجل تشكيل السياسات الحكومية. وفي الواقع أن الدولة لا يمكنها أن تغفل هذا الرأي الصريح دون أن تعرّض نفسها للخطر كما كان عليه الحال في إيران في مرحلة ما قبل عهد الثورة (كاتون، ١٩٩٠، ص. ٢١٧).

إن هذا الجدول حيوي جداً في اليمن، ولا تعتبر الهياكل الاجتماعية للحياة القبلية - التي تتمتع بقداصة القدم - في البلاد مجرد جزء من الماضي اليمني، لكنها تعتبر بالنسبة للكثيرين مصدر قوة اليمن في المستقبل. والادعاء من قبل بعض اليمنيين المتحضرين بأن القبيلة تمثل "التراجع" يجب أن يقرّ بوجود جدل على درجة كبيرة من الإقناع والقوة يدعي عكس ما يدعيه^{٥٢}. والسؤال حول دور القبيلة في الحياة اليمنية يكمن في صلب الطريقة التي يجب أن يضبط فيها العنف الاجتماعي؛ لأن الشخص يعرف ما الذي يُعتَبَر معقولاً وغير معقول بالنسبة لحيازة الأسلحة الصغيرة واستخدامها من خلال القواعد التي تتبعها القبيلة.

وتدرك الحكومة الغموض في تقرير مستقبل اليمن وتستغل هذا الغموض.

من الناحية السياسية، تبقى القبائل مستقلة نسبياً، وهي مسلحة بشكل جيد أيضاً. وفي الحقيقة، وإلى حد ما، تعتمد الحكومة على القبائل المسلحة، وبخاصة في شرق البلاد، لمساعدتها في حماية حدودها في حال تعرّضها لهجوم خارجي. وهي قلقة دوماً من احتمالية تراجع القبائل عن ولائها للدولة بسبب سياساتها. وباختصار، فإن القبائل تشكل قوة يجب الاعتراف بها، والحكومة تقيم اعتباراً ووزناً لتصرفاتها وخطاباتها (كاتون، ١٩٩٠، ص. ٢١٨).

إذا كانت القبيلة تمثل إحدى المؤسسات الاجتماعية الرئيسية في اليمن، وإذا كان من المتوقع منها أن تبقى قوة اجتماعية قوية في المجتمع اليمني، فإنه من المهم أن يفهم الشخص كيفية فهم القبيلة لدور الأسلحة الصغيرة وكيفية تنظيم استخدامها.

توجد الضوابط الاجتماعية على جميع مستويات التفاعل الاجتماعي. وهذا يعني أن كل رجل من رجال القبائل اليمنية يعرف شخصياً ما الذي يتعين عليه فعله وما الذي يجب ألا يفعله. والخطوط الفاصلة بين الصح والخطأ واضحة جداً، وهي تُنقل إلى الأطفال في مرحلة مبكرة من العمر. كما أنها تعني أن كل قبيلة تعرف، بشكل جماعي، نتائج مواجهة قبيلة أخرى على خلفية مسائل معروفة مثل حقوق المياه، وقضايا الأراضي، وغيرها من المصادر الطبيعية، أو المسائل الاجتماعية من مثل الخزي والعار.

وهناك سؤال واحد يشكل جوهر جميع الاستفسارات المتعلقة بالضوابط الاجتماعية الخاصة باستخدام الأسلحة الصغيرة. وببساطة، فإن هذا السؤال هو: إذا كان (س) يطلق النار على (ص)، ما الذي يحدث لـ (ص)؟ في العديد من الظروف، يمكن تعلم القواعد والقوانين من خلال ملاحظة النتائج المترتبة على خرقها. وهذا ما يقوم به علماء الإنسان وعلماء الأعراق، وهو يفسر إمكانية أن يُثبت عملهم جدواهم في دراسة العنف باستخدام الأسلحة الصغيرة على مستوى المجتمع^{٥٣}.

وعلى أساس عمل هذه الأنواع من الباحثين، ومن خلال المقابلات التي عُقدت مع الباحثين اليمنيين والعرب والمراسلات التي تبادلوها معهم، يتضح أنه في حين أن كل قبيلة يمنية تختلف عن القبائل الأخرى، إلا أن بعض الممارسات العامة ما زالت مشتركة وشائعة بينها جميعاً.

فعلى سبيل المثال، إذا قام أحد أفراد قبيلة ما بإطلاق النار على فرد آخر من القبيلة ذاتها، فإن عملية التعامل مع هذا الوضع تكون في العادة كما يلي: الخطوة الأولى، في الغالب، تتمثل في محاولة العائلات إيجاد حل للمشكلة إذا كان بينهم نوعٌ من التعامل والتواصل. وحينما تخفق في ذلك، تلجأ إلى شيخ القبيلة للوساطة. ويتطلب موقف الشيخ – باعتباره "الأول بين عدد من المتساوين في هذه المهمة" – تدخله لتيسير الحل السلمي للنزاع.

وبعد وقوع الإصابة وتدخل الوسيط، يكون هناك تعويض نقدي مؤقت يدفع في العادة إلى عائلة الضحية إضافة إلى تقديم خنزير وبعض الأسلحة الصغيرة التي تُعطى كدفعة وكإيماء رمزية لتجاوز الإصابة^{٥٤}. ويعتمد المبلغ المدفوع أو عدد أنواع الأسلحة أو كليهما، على أهمية الشخص الذي قُتل. وتقوم الثقافة القبلية في اليمن على هياكل هرمية معقدة. وبعض هذه المراتب الهرمية تُستوحى مباشرة من القرآن الكريم، الذي يُفسر كيفية تعويض الأشخاص عن قتل الرجل المسلم مقارنة بقتل رجل غير مسلم، مثلاً، أو قتل الرجل مقارنة بقتل المرأة.

وعندما تُستكمل الإجراءات الأولية بما يحقق رضا الطرف المظلوم أو المحزون، يتم الاتفاق على هدنة لفترة زمنية معينة من الوقت، مثلاً، لسنة واحدة. وتعتبر عملية القتل أو الدم "معلقة" (أي توضع جانبا)، وتحتاج إلى إيجاد حل دائم لها. ومن الممكن أن يتم تمديد الهدنة إلى أجل غير مسمى إذا استطاع الشيخ أن يقنع الأطراف بذلك. وربما تعمل العوامل التي تتدخل في حياة المجتمع على تغيير دلالة ومغزى ما حدث. ولكن، في الحالات التي لا يتم فيها تناسي قضية القتل، لا بد من التوصل إلى تسوية نهائية. ويتم الاتفاق على التعويض النقدي (الدية)، وفي العادة يتم طلب أسلحة كذلك من ضمن التعويض.

أما الذين يمثلون الضحية، فقد يرغبون في أن يُقتل القاتل. لكن هذه ليست بالطريقة المفضلة لدى المجتمع ككل، على الرغم من أنها غير مستبعدة عما تفضله العائلة صاحبة القضية. وفي هذه الحالات، يمكن للشيخ أن يقرر عن المجتمع، وأن ينفذ الإعدام أو يأمر به. وإذا ساءت الأمور واستمرت على هذا المنوال، فقد تقرر عائلة الضحية قتل المذنب القاتل بنفسها.

والثأر أمر شائع، يُدركه المجتمع ويتساهل في ممارسته على الرغم من أنه غير قانوني من الناحية الفنية. فهو لا يحدث بين أفراد القبيلة الواحدة وحسب، بل بين القبائل بعضها مع بعض. وهناك قواعد تحكم هذا الأمر أيضاً. فإذا قام رجل من إحدى القبائل بقتل رجل من قبيلة أخرى، ولا توجد عداوة قديمة بين الطرفين المعنيين، فإنه يمكن لقبيلة القاتل أن تُعلن أن المجرم لم يُعد ينتمي إلى أفرادها وذلك عن طريق إرسال الأموال إلى القبيلة الأخرى مع كفن فارغ يدل على إباحة قتل القاتل من قبل أي شخص يعثر عليه، أو أن تقوم قبيلته بتسليمه إلى القبيلة المظلومة المنكوبة لتفعل به ما تشاء^{٥٥}.

وفيما يلي شرح للثأر على خلفية القتل:

تعترف الأعراف التقليدية والقبلية بالثأر على خلفية القتل كوسيلة للانتقام. وهي تعطي للشخص الحق في أن يطلق النار من سلاحه على عدوه مستخدماً ثلاث رصاصات فقط. وإذا لم يكن بمقدوره اقتناص هذه الفرصة، فإنه لا يحق له أن يطلق النار على القاتل مرة أخرى. ولا يجوز للشخص الذي يسعى إلى الثأر أن يرتكب هذه الجريمة في الأماكن والأسواق المكتظة، التي هي بمثابة المناطق الآمنة التي يمارس الناس تجارتهم فيها. ويتمثل العقاب في دفع الدية وإن لم يكن ذلك مقبولاً، تكون عقوبة الموت هي العقوبة الحتمية. ويعتبر قانون الجريمة والعقاب رقم ١٢ لعام ١٩٩٤ الثأر على خلفية القتل جريمة تستحق عقوبة كبرى أو دفع الدية، إذا قبل بذلك أقارب المقتول. وقد وصل عدد حوادث الثأر في هذا السياق في اليمن إلى ١,٢٥٧ حالة خلال ١٩٩٦ (يمن تايمز، ١٩٩٨)^{٥٦}.

ومن الممارسات الاجتماعية الأخرى التي تضبط العنف باستخدام الأسلحة الصغيرة على مستوى القبيلة في اليمن: استخدام الوسطاء لفض النزاعات بين المجتمعات المحليّة، خطف الأجانب في إشارة إلى عدم الموافقة وفتح الحوار لتسوية المظالم، ودفع "الدية" أو التعويض إلى قبيلة أخرى تعويضاً عن المظالم المرتكبة، والدخول في مناقشات مسلحة على مستوى منخفض، وإيقاع العقوبة المجتمعية، واستخدام أساليب الإشارة المعقدة حول النوايا من خلال إنشاد الشعر أمام القبائل الأخرى، وممارسة الضغوط الاجتماعية مثل استرعاء الانتباه إلى مسائل العار والشرف ضمن المجتمع والأسرة.

وفي اليمن، يساعد هذا التوافر الكبير للأسلحة الصغيرة الفتاكة على ضمان بقاء المؤسسات القبلية قويّة في مواجهة الحكومة، إضافة إلى بقاء الآليات التقليدية للضبط الاجتماعي ضمن القبائل وفيما بينها قوية كذلك. وهذا يثير ملاحظة تفيد بأن الكثير من الأدبيات المكتوبة عن الأسلحة الصغيرة لا تتناول الموضوع التالي: إن الأسلحة الصغيرة تعتبر - بطرق عديدة - قوّة استقرار في العلاقات داخل القبيلة وبين القبائل في اليمن، في حين أنها، في الوقت ذاته، تمثل تهديداً كبيراً لمصالحات الدولة في الحصول على ضبط مركزي للمناطق غير المتعاونة بسبب قدرتها - وفي بعض الأحيان استعدادها الواضح - للمقاومة. وهذه الأسلحة ذاتها، تُعد أيضاً قوّة مزعزة للاستقرار عندما تبدأ المؤسسات الاجتماعية التي تنظم استخدامها بالتنافس مع بعضها البعض (ومنها حسب الأهمية في الترتيب: مؤسسات القانون القبلي، المؤسسات الإسلامية، وقانون الدولة العلماني). الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تضارب المصالح ضمن المجتمع المحلي الواحد أو بين المجتمعات مع بعضها البعض، ويؤدي أيضاً إلى فهم متضارب لدى الأفراد لما هو مقبول اجتماعياً ولما هو غير مقبول.

هذا موضوع واسع النطاق والأبعاد، وهناك دراسات وافرة وغزيرة عن الممارسات القبلية في المنطقة. وهذا الاستعراض القصير للضوابط الاجتماعية في المجتمع القبلي في اليمن يُصور النقاط الأساسية التالية الملائمة للبحوث العلمية المعنية بالأسلحة الصغيرة:

- غياب قانون الدولة لا يعني أن المجتمعات المحلية تسير دون قواعد خاصة بها.
- القواعد التي تتبعها المجتمعات قد تخضع أو لا تخضع للتهديد بسبب انتشار الأسلحة الصغيرة.
- آليات فض النزاعات ليست كلها مسالمة أو غير عنيفة، والعنف يكون، في أغلب الأحيان، الوسيلة المفضلة لفض النزاعات في بعض المجتمعات.
- الضوابط الاجتماعية موجودة في كل المجتمعات، والدراسة المتأنية لها سوف تساعد على شرح دور الأسلحة الصغيرة فيها.
- لو قُدِّر لهذا البحث أن يتم على مدى فترة طويلة من الزمن، لكان من شأنه أن يساعد أيضاً على التوصل إلى فهم أفضل إذا ما كان انتشار الأسلحة الصغيرة قد أضعف تلك المؤسسات الاجتماعية التي حافظت في السابق على تماسك المجتمع، أو أنه قد قوّى تلك المؤسسات، أو أنه - على العكس من ذلك - لم يؤثر فيها.

فهم الطلب^{٥٧}

يفهم الأفراد في مختلف المجتمعات الدور الذي تؤديه الأسلحة بطريقة مختلفة، وحسب ذلك، فهم يستخدمون الأسلحة بطريقة مختلفة. ولأن الطلب على الأسلحة لا يمثل وظيفة من وظائف عرض الأسلحة، بل هو وظيفة من وظائف استخدامها، فإن من الحكمة القول: إن فهم واستيعاب عوامل الطلب يتطلب المزيد من الفهم والاستيعاب لمختلف استخدامات الأسلحة في المجتمعات المحليّة. وفي حين أن الأسلحة تخدم بعض الوظائف العملية جداً (ويمكن استخدامها للقتل بكفاءة أكبر، وبسهولة أكبر من أي أدوات أخرى ذات مستوى تكنولوجي أقل)، إلا أن وظيفتها في بعض الأماكن تتعدى كثيراً الجانب العملي لتكون بمثابة وسيلة اتصالية^{٥٨}. ومن الأشياء ذات الدلالة الكبرى في كل حالة، ماهية الرسالة التي تنقلها ملكية الأسلحة إلى الآخرين حول القيم المركزية والمكتسبة في الحياة البشرية، مثل الاعتماد على الذات، الرجولة (أو الأنوثة)، العدالة، الشرف، الكبرياء، والكثير من الأنماط العقلية الأخرى.

إذا كانت الأسلحة نادراً ما تستخدم لإلحاق الأذى بالآخرين، فإنها في أغلب الأحيان تُعرَضُ، وتُحمل، ويُناقش أمرها، وتُخزّن للاستخدام اللاحق والمُحتمل. وتُرسل ملكيتها والتهديد باستخدامها بعنفٍ إشاراتٍ إلى الآخرين في المجتمع أو المجتمعات الأخرى تنطوي على أشياء معيّنة. وعلى ذلك، فإن السبب الرئيس للطلب هو الدور الاتصالي للأسلحة في احتمالية ممارسة العنف باستخدامها في المجتمع^{٥٩}.

وهذا الدور الاتصالي على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لمسائل الردع. فالردع هنا يعني إيصال تهديد صادق لعدو محتمل بسبب الأفعال التي قد يرتكبها ذلك العدو. وعلى الرغم من خضوع الردع لدراسات واسعة النطاق في مجالات الاستراتيجية، والحرب النووية، والعلاقات الدولية، إلا أنه لم يُعامل بشكل نظامي في الأدبيات الخاصة بالأسلحة الصغيرة. وفي حين أن مثل هذا التعامل يتجاوز نطاق هذه الدراسة، إلا أنه من الممكن تبيان السبب الذي يجعل هذا الموضوع يستحق الاهتمام.

وإذا كان الدور الرئيس للأسلحة دوراً اتصالياً، فإن الرسالة الرئيسية التي يمكن لهذه الأسلحة أن تبثها هي: "لدي القدرة على ممارسة السلطة على الأشخاص الآخرين، ومن الممكن أن يكون ذلك باستخدام العنف." وإذا كانت نتائج تلك الرسالة أن يُحجِمَ الأشخاص الآخرون عن ارتكاب أفعال قد يكون من الممكن أن يرتكبوها في غياب تلك الرسالة، عندئذ يمكن القول بأنهم قد رُدُّوا. وفي الحقيقة أن محاولة معرفة إذا ما كان هذا الردع قد تم أم لا يُعدُّ مسألة معقدة يصعب إثباتها دون دراسات لنوايا المجتمع وتفسيراته الخاصة بعدم ارتكاب الفعل. ولكن في الحالات

التي ينجح فيها الردع، تصبح الأسلحة أحد عوامل الاستقرار في العلاقات بين المجتمعات حتى وإن كانت القدرة على إلحاق الأذى غير العادي حقيقة ماثلة للعيان.

إننا لا نوحى بأن ذلك الردع يمثل السبب الرئيس للهدوء النسبي في المجتمع اليمني. بيد أن نتائج ممارسة رغبة الشخص في ارتكاب أعمال العنف تبقى، دون شك، خاضعة للاختبار من الضوابط الاجتماعية، وهي: قيم المجتمع ذاته، ومعرفة المجتمع بأن إراقة الدماء بطريقة خارجة عن القانون يمكن أن تؤدي إلى انتقام عنيف وبالتالي تعمل على تهديد تماسك المجموعة في نهاية المطاف. "يخشى الناس وقوع العديد من الإصابات مما يؤدي إلى تحميلهم للدية عند الوصول إلى الحصيلة النهائية التي تزداد ارتفاعاً".^{١١} وتعرف القبائل أن الحروب الجماهيرية سوف تقوّض تماسك القبيلة وقوتها لأن طقوس الدية والقتل على خلفية الثأر لا يمكن أن تُمارس إذا كان عدد القتلى عالياً جداً.

وحتى مع وجود رقم مرتفع للأسلحة المتداولة في اليمن، فإن الدولة لا تشكل سوقاً "مشبعة" بالأسلحة الصغيرة، وكما يبين الجدول رقم (٦)، يبدو أن هناك مستوىً مُنمّياً من الطلب على الأسلحة، يرتبط بشكل وثيق بالنمو السكاني، وهو راسخ في صورة دور الأسلحة الصغيرة في المجتمع اليمني. وهذا النهج في فهم الدور الرمزي والاتصالي للأسلحة الصغيرة على مستوى المجتمع المحلي يشير بقوة إلى أن الرجال يشترون الأسلحة كرمز للرجولة ولاكتساب وضع الرجل في القبيلة - بكل ما تحمله هذه الفكرة من دلالات في العديد من أقاليم أو مناطق البلاد، وخاصة في الشمال المعروف بتضاريسه الجبلية. وهذه الحالة أقل حضوراً في الجنوب (وجزيرة سوقطرة Socotra اليمنية) مع أن الاختلاف يكمن فقط في الدرجة وليس في الشكل. ومع أن العاصمة - مدينة صنعاء - منزوعة السلاح بشكل فعلي (على الأقل بين العامة) نتيجة للمبادرات الأخيرة التي اتخذتها الحكومة، فإن غالبية سكان المدينة هم من رجال القبائل الذين سوف يمتلكون - في أغلب الأحيان - سلاحاً صغيراً في منطقة القبيلة (إن لم يكونوا بالضرورة يمتلكونها في المدينة).

لقد تم تعريف ثماني قيم تشكل جوهر الحياة القبلية في اليمن: الولاء الأسري، والشرف، والكرم (أو حسن الضيافة)، والشجاعة، وضبط النفس، والاستقلالية، والأرض، وأيديولوجيات الحسب والنسب (كاتون، ١٩٩٠، ص ٢٨-٣٢). وترتبط هذه القيم معاً في شبكة من العلاقات الاجتماعية تؤدي إلى وجود نظام قابل للاستخدام في المجتمع. وسوف نناقش فيما يلي كيفية تأثير كل قيمة من هذه القيم في الطلب على الأسلحة الصغيرة، ولكن يجب على القراء أن يلاحظوا أن هذا العرض مُعدّ فقط للأغراض التوضيحية^{١٢}. ولا يمكن في هذا المقام بسط القيم صراحة والمقارنة فيما بينها. بل هي تعمل على تعزيز بعضها البعض، ولا يمكن - إلى حد ما - حتى الفصل فيما بينها. ومع ذلك، يمكن للمرء أن يبدأ في معرفة كيف تعمل القيم المستندة إلى الأفكار، والممارسات الاتصالية، والأخلاق، والمفاهيم الخاصة بالذات، ومكانة الأفراد في المجتمعات.. على إيجاد الطلب على الأسلحة الصغيرة. ويمكن للمرء أيضاً أن يعرف كيف تعمل الضوابط الاجتماعية على تنظيم السلوك الفردي والمجتمعي إزاء هذه الأسلحة.

الشرف

إذا كان الشرف قيمة كبرى في الحياة القبلية اليمنية، فإن السلاح هو الرمز الدال عليه.

إن الشيء الأكثر وضوحاً للوهلة الأولى بالنسبة لرجال القبائل هو أنهم مسلّحون. فكل رجل من رجال القبيلة وحتى الأشدّ فقراً يمتلك بندقية (والكثير منهم لديه أكثر من بندقية واحدة)، ويحمل كل رجل بندقيته معه علانية. ويتم تعديل قطع الأسلحة التركيبية الأثرية أو بنادق الجيش القديمة بدلاً عن استبدال البنادق الأوتوماتيكية الحديثة ذاتية التحميل بها، والبعض منها هو الأحدث من نوعه. وفي العديد من البيوت التحتية في المنازل، وبين الحبوب والماعز، هناك أسلحة ثقيلة مثل مدافع المورتار، والرشاشات، وحتى المدافع الخفيفة. فالأسلحة عبارة عن علامة دالة على

وضع رجال القبيلة. والأشخاص "الضعاف" غير القبليين الذين يعيشون متفرقين في محيط المناطق القبلية لا يُسمح لهم بحمل البنادق مع أن العديد منهم الآن يمتلك مسدسات أقل مدعاة إلى التفاخر، والرجال المتعلمون نادراً ما يحملون الأسلحة مع أنه يُسمح لهم بذلك (دريش، ١٩٩٣، ص. ٣٨).

ومن المثير للاهتمام أن نلاحظ أن شيوخ القبائل نادراً ما يحملون البندقية، لأن وجود الحرس الشخصي معهم يُعبّر عن مكانتهم الاجتماعية.

ومن العوامل التي تؤثر في الطلب على الأسلحة في اليمن هو الرغبة في التعبير عن شرف الفرد وشرف القبيلة مجتمعة. "ونوعية الشرف" هذه تتجلى في الأسلحة وغالباً ما تبدو متمركزة في امتلاكها (دريش، ١٩٩٣، ص. ٣٩).

الشرف يتمثل في تحقيق فائدة حقيقية من فعل بطولي لا يشكل الأسلوب القصصي الرصين في سرد هذا الفعل جوهره. فقد يتقاتل شخصان على شيء قد يبدو للشخص الخارجي ثانوياً (مثلاً، عنزة ضالة، أو قطعة أرض لا يثبت فيها إلا القليل) بحيث يستقر بهما الحال على بدء قنص أحدهما للآخر من منزل إلى آخر. فالشرف هنا يكون محفوفاً بالمخاطر. وللسبب ذاته، من الممكن أن يتم الحديث عن نزاعهما على أنه "حرب"، تماماً كما قد يتم الحديث عن معركة يتورط فيها المئات من الجنود والأشخاص (دريش، ١٩٩٣، ص. ٤٣، ١٩٨٦، ص. ٣١٦).

والشرف عبارة عن فكرة تمتد إلى ما هو أبعد من المسؤولية عن الفعل الفردي ومن الممكن أن يمسّ بشدة الأفعال المعنوية لعائلة المرء. وهذا ليس عالمياً من عوالم الفيلسوف كُنت (Kantian World) التي تتحدث عن المسؤولية الأخلاقية للفرد، ولكنه عالم يتأثر الشرف والموقف المعنوي في مجتمع شخص ما بتصرفات أبنائه، وبناته، وأزواجه، وأشقائه، وحتى أسلافه. وضمن سياق هذا المعنى، فإن الشرف من المنظور اليمني يتفق مع ذلك الموجود في باقي دول آسيا أكثر مما يتفق مع ما هو موجود في الغرب.

فعلى سبيل المثال، يمكن للشرف المشترك أن يتأثر بالسلوك الجنسي لابنة أحد أفراد ذلك المجتمع.

إن إساءة الابنة للسلوك، وبخاصة السلوك الجنسي عندما تتجاوز سن الفتوة، من الممكن أن تُلحق العار بشرف الرجل، سواء أكان هو شخصياً معنياً أو مهتماً بتلك الابنة أم لا. وعليه، يجب "ضبط" الأخوات والبنات و"الدفاع" عنهن. ولا يمكن التعدي على شرفهن الجنسي بشكل خاص، أو التعدي على ما يعرف بلفظ "الناموس"، دون أن يُلحق ذلك العار بشرف الرجال الأقارب ككل. وفي الغالب يكون تعبير "يا مكسور الناموس" (أي أيها الشخص الذي لُطخ شرفه الجنسي أو المشكوك بشرف حريمه) مهيناً تماماً كتعبير "من أبوك؟" (وإن كان هذا السؤال يستخدم على سبيل النكتة). والسلاح الموجود بشكل معلن لدى رجل القبيلة هو دليل على قدرته على الدفاع عن حرمة النساء اللاتي في حمايته بالإضافة إلى أشياء أخرى. (دريش، ١٩٩٣، ص. ٤٥)

الكرم (حسن الضيافة)

تُشكّل الضيافة نمطاً من أنماط الشخصية الشرق أوسطية، وتبقى "الضيافة العربية" أمراً أسطورياً. وهناك أمثلة على ذلك في كتب مثل "الف ليلة وليلة" والقصائد الغنائية في عصر الجاهلية ما قبل الإسلام. وتُعرف هذه القيمة بقديسيته في أوساط العرب إلى الحد الذي لا تستدعي معه التعليق عليها (كاتون، ١٩٩٠، ص. ٢٨). وفي الحقيقة فإن العربي يستحق هذه السمعة في أغلب الأحيان، لأن الزائر من خارج المنطقة، وهو غير معتاد على أن يُستضاف داخل البيت في المجتمع المحلي، قد يشعر حتى بالحرج من الكرم الذي تتم معاملته به. ففي الغالب، يُوفّر له أفضل الطعام، ويُمنح أفضل مكان للجلوس، ويُعامل بصبر لا حدود له.

لكن الضيافة في المجتمع اليمني لا تأخذ الطابع غير الرسمي فحسب، أو "أنها نابعة من أعماق القلب"، بل هي أيضاً التزام اجتماعي يصاحب المسؤولية المادية. وهي تخضع إلى إمعان النظر فيها من قبل أفراد المجتمع الآخرين. وهناك "مبدأ مقبول لدى رجال القبائل حيثما كانوا في اليمن وهو: "الجار في وجه مجاوره"، بمعنى أن الضيف يحظى "بشرف حاميه"، أو هو تحت مسؤوليته، أو يجب أن يتحمل عبء حمايته." (دريش ١٩٩٣، ص. ٥٩). وعليه، فالضيف هو ضيف مُكرّم ليس بطريقة تقديره أو احترامه، بل هو أحد التزامات المضيف وتحت رعايته. ويكون هذا الالتزام أخطر ما يكون:

إذا قتل المضيف ضيفه، فهذا عبارة عن عيب أسود (عار) حيث تكون الدية - في حالة الاغتيال - هي أكثر بما لا يقل عن أحد عشر ضعفاً تستحق لأقارب الضحية هذا إذا ما كان هناك متسع لأي تعويض أو ترضية ممكنين. ويعمل أقارب الجاني بطرده من قبيلتهم. وكما يقال: فإنهم قد يقومون بقتله بأنفسهم لغسل العار الذي جلبه عليهم فعله المشين (دريش، ١٩٩٣، ص. ٦٠).^{٦٢}

إن القدرة على الدفاع عن حياة وراحة الضيف والاستعداد للقيام بذلك - حتى والشخص يجازف بحياته وحياة أسرته - أمر في غاية الأهمية في عقول رجال القبائل. والقدرة العملية على ممارسة هذا الالتزام تتطلب امتلاك الأسلحة الصغيرة مما يحوّل الالتزام الاجتماعي إلى عامل من عوامل الطلب.

الشجاعة

تتطلب الشجاعة شرحاً أقل. ففي حين أن الأحداث والتصرفات غير البسالة الجسدية يمكن أن تُعبّر عن الشجاعة، إلا أن المفهوم لا يختلف عن الفكرة ذاتها باللغة الإنجليزية. وقد تُظهر الشجاعة في مواجهة خصم (عدو) أو لص، أو قد تتمثل في وقوف الشخص دفاعاً عن شرفه في وجه الأفعال غير المستحبة. ومن الوسائل المباشرة لإظهار الشجاعة للآخرين علانية هي استعمال القوة، أو التهديد باستعمالها.

ضبط النفس

هذه القيمة التي تعرف بلفظ "المروّة" *maruwah* تختلف اختلافاً طفيفاً عن ضبط النفس بالمعنى الدقيق للكلمة. ويصفها "كاتون" بأنها طريقة "الضبط المتشدد لعاطفة الشخص رغم التنفيس عنها علانية" (كاتون، ١٩٩٠، ص. ٣١). وعندما يُمارس سلوك ضبط النفس، لا ترتكب أعمال العنف بشكل عام. وبالتالي، قد يبدو أن الأسلحة الصغيرة لن تكون ضرورية لممارسة قيمة ضبط النفس. ولكن، عندما يتم فهم "المروّة" على أنها شيء يريد الشخص التعبير عنه أو إيصاله إلى شخص آخر، يصبح من الواضح أن التهديد الظاهر باستخدام العنف ضروري إذا ما أراد الشخص أن يُظهر بمظهر من ضبط نفسه. فعلى سبيل المثال، النقر على مقبض خنجر أحدهم هو طريقة للإشارة إلى أن الشخص الآخر قد تجاوز حدوده كثيراً في المزاح أو الاستفزاز، وأن نظيره يُمارس ضبط النفس.

ليست الأسلحة الصغيرة ضرورية تماماً لمثل هذه التصرفات على مستوى الفرد، بل إنها ضرورية على مستوى القبائل، فإظهار الأسلحة الذي يتبعه تدخل مباشرة من الوسطاء ما هو إلا وسيلة لإيصال هذه القيمة على الملأ من خلال التبادل الرسمي الرمزي، بدرجة عالية، للتهديدات العنيفة.

الاستقلالية

الاستقلالية صفة محبذة في كل من حياة الفرد وحياة القبيلة في مواجهة أي مجموعة خارجية قد تحاول بسط سيطرتها. ولقد وُصفت بتعبير الاستقلالية العاطفية، ولكنها تمتد بشكل أكبر أهمية إلى الاقتصاد والسياسة (كاتون، ١٩٩٠، ص. ٣١). ويمكن للاستقلالية السياسية:

أن تتعرض للتهديد بفعل طموحات الشيوخ المصابين بشعور العظمة المبالغ بها، أو بتوجهات الدولة نحو السيطرة. والسيطرة على أولئك الذين يُعززون استقلاليتهم تتطلب ضرورة أن يَحْمِلَ فنّ الإقناع - لا الإكراه - كل شخص على الاعتقاد بأنه عنصر حر. وعندما يندلع النزاع، لن يعتمد أحد المتنازعين إلى الاستقواء على طرف آخر، لأن في ذلك العمل ما يهدد استقلاليتهم ويخرقها. ولا يجزؤ الفرد على أن يطلب من رجل قوي أو من الدولة التدخل خشية أن يصبح الفرد خاضعاً لسيطرته. والطريقة الوحيدة لحل هذه المعضلة هي السعي إلى التعويض من خلال عملية الوساطة مع النظراء المتكافئين. وبالمقابل، لا يمكن للوسطاء أن يفرضوا قرارهم على الأطراف المتنازعة دون اختراق استقلاليتهم. إذ يجب عليهم أن يسعوا إلى الحصول على توافق في الرأي، المُعطى بحرية من المتخاصمين وغيرهم من المراقبين في مجلس فض النزاع، ومن ثم إقناع المدعى عليه بقبوله. فإن كان من الشرفاء فسوف يقبل. وتاماً كما هي الإقطاعية عبارة عن رمز للشرف - وليس الإكراه الفعلي - فإن الاستسلام أو الإذعان عبارة عن تعبير رمزي عن قبول الوساطة (كاتون، ١٩٩٠، ص. ٣٢).

إن الحاجة العملية للمحافظة على الاستقلالية في مواجهة الدولة والقبائل الأخرى يشكل عاملاً آخر من عوامل الطلب على الأسلحة الصغيرة للقبيلة ذاتها، ويُساعد على تفسير الحاجة إلى المخابئ الكبيرة للأسلحة المحتفظ بها في حيازة شيوخ القبائل. والأسلحة عبارة عن وسيلة للتعبير عن القدرة على الاستقلالية، ويمكن لإلقاء الأسلحة والتخلي عنها أن يُعبّر عن الاستعداد الرمزي لقبول الوساطة.

الأرض

تتطلب الحاجة إلى الدفاع عن الأرض أداة تسمح بالسيطرة على المنطقة الجغرافية لتلك الأرض. ويعتبر اليمينيون أن الأرض هي أساس هويتهم الجماعية، وأن الأسلحة الصغيرة تشكل عنصراً مهماً من عناصر أية مهمة لحماية الأرض وبسط السيطرة على ملكيتها واستخداماتها.

وحيث إن القوة العسكرية برمتها هي - في نهاية المطاف - تتصل نسبياً بالقوة التي يواجهها الشخص، فإن وجود الأسلحة الصغيرة لدى القبائل الأخرى يُنشئ حاجة الفرد إلى حيازة الأسلحة الصغيرة في قبيلته. ومثل هذا الترتيب يؤدي إلى سباق التسلح حيث يحاول أحد الأطراف الوصول إلى القدرة العسكرية لدى الطرف الآخر، ومن ثم

تجاوزها. غير أن سباقات التسلح تعتمد على الموارد، وعلى الافتراض بأن القرارات تتم على أساس "منطقي" بالنسبة لتوزيع هذه الموارد^{٦٣}. وقد تصل كلفة دبابة واحدة إلى الكلفة ذاتها لآلاف البنادق، وربما لا تكون ضرورية أو مطلوبة. وتبدو النزاعات الملتهبة بين القبائل ذات الدرجة العالية من التسلح، قليلة بعض الشيء، وتشكل قيوداً هائلة بالنسبة للمجتمع المعني، وإن كانت غير موثقة على النحو المطلوب.

وفي الغالب، تأتي سباقات التسلح نتيجة للرغبة في حماية الأرض وبسط السيطرة عليها. بيد أن القدرة على الردع، وعلى إلحاق الأذى بالغير في حال تهديد أرض المرء هما من العوامل المهمة لرجل القبيلة، وسبب يدعو إلى إنفاق الكثير على الأسلحة. ولكن من غير المحتمل أن تتصاعد وتيرة مثل هذه السباقات على نحو متزايد؛ لأن القبائل اليمنية لا تهتم - عموماً - بتوسيع نطاق الحرب أو استخدامها من أجل الامتلاك الدائم للأسلحة. وعلى ذلك، فإن التصعيد المتواصل ليس بالأمر الضروري.

خامساً: الاستنتاجات

يرى معظم المعلقين أن الفقر والتخلف عن ركب التنمية يعملان على تعزيز استخدام الأسلحة الصغيرة والطلب عليها. واليمن، في حقيقة الأمر، بلد فقير ومتخلف عموماً عن ركب التنمية، ومستوى المعيشة فيه منخفض. ومع ذلك، فيه الكثير من آليات العمل التقليدية الراسخة لفض النزاعات، التي تعمل على ضبط العنف ووضع الأنظمة اللازمة لذلك. وفي بعض الأحيان تُشجع قواعد السلوك الاجتماعي هذه على العنف، وفي أحيان أخرى تعمل على تقييده. والواضح أن عدداً قليلاً من الأشخاص يتصرف بعيداً عن هذه المحددات أو القيود.

وعلى عكس الاعتقاد السائد، فإن اليمن لا يملك ٥٠ مليون قطعة سلاح صغيرة وقطعة سلاح خفيفة. حتى وإن لم تكن هناك بيانات ملموسة حول العدد الصحيح للأسلحة في اليمن، فالنتائج التي تم الحصول عليها باستخدام الطرق الاستنتاجية/الاستدلالية تحصر هذا الرقم بين ستة وتسعة ملايين قطعة. وهذا يعني توافر ٤٠ قطعة سلاح لكل ١٠٠ شخص. ومن غير المعروف أين يضع هذا الرقم اليمن بالتحديد على قائمة ترتيب الدول في هذا المجال، ولكنه لا يضعه في أعلى القائمة تماماً.

والظاهر أن معظم الأسلحة الصغيرة مستورد بشكل قانوني من مصادر التوريد الأجنبية بما فيها الأرجنتين، والبرازيل، والصين، وجمهورية تشيكوسلوفاكيا، وفرنسا، وألمانيا، والفلبين، وبولندا، والبرتغال، وجنوب إفريقيا، وإسبانيا، والولايات المتحدة. ومن المعروف أن الذخيرة تُورد إلى اليمن من البرازيل، والصين، وجمهورية تشيكوسلوفاكيا، وألمانيا، والفلبين، وبولندا، والاتحاد الروسي، وجنوب إفريقيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة. ويرى بعض المراقبين أيضاً أن الأسلحة الموجهة إلى اليمن يتم تحويلها إلى دول أخرى بما فيها دول تحت الحظر من التزود بالسلاح.^{٦٤}

وحيث أن الساحل اليمني الواسع الامتداد يفتقر إلى قدرة سلاح البحرية اليمني على ضمان الالتزام الجمركي وضبط الواردات، هناك احتمال كبير لتهرب الأسلحة من إفريقيا وإليها عبر اليمن، وهذا ما يمكن التأكد منه من خلال الزيارات الميدانية إلى السكان والتجار على طول الساحل.

ويبدو أن الدولة قد شهدت طلباً متنامياً ومستمرّاً على الأسلحة الصغيرة. ففي اليمن، لا يأتي الطلب على الأسلحة بدافع الفقر، أو النزاع العرقي، أو سياسة الإقصاء أو الاستبعاد، أو بدافع أي تفسيرات تعميمية أخرى، بل هو أمر يرتبط ارتباطاً عميقاً بهوية الفرد وقيمه بصورة فريدة. وفهم العلاقة بين الرجال وأسلحتهم يعني البحث في أسس الحياة اليمنية ذاتها.

وعلى الرغم من العدد الهائل للأسلحة الفتاكة بدرجة عالية في اليمن، إلا أن معدّل الجريمة يبدو منخفضاً. وهذا المستوى من العنف الجرمي، المتميز عن العنف على مستوى القبيلة منفردة أو بين القبائل مع بعضها البعض، يستند بشكل رئيس إلى الدور القوي والمركزي للقيم القبلية في الحياة اليمنية، وهي القيم التي يهذبها القانون الإسلامي والتعاليم الروحية التي تضيف عليها سمة الاعتدال. والعنف في اليمن متعمد. وعلى الرغم من "خروج القتال عن السيطرة"، إلا أنه يبقى من الأنشطة التي تثير الامتعاض، وفي الغالب، يخضع العنف في وسط القبيلة الواحدة وبين القبائل مع بعضها البعض للضبط والتنظيم، بعد جهد وعناء، من خلال القواعد الاجتماعية الواضحة.

غير أن المقابلات التي أجريت لغايات هذه الدراسة تشير إلى ارتفاع وتيرة العنف وانتظامه أشكالاً جديدةً بما فيها الخطف للحصول على فدية، والقتل المتسلسل، والعنف الذي يبدو في ظاهره عشوائياً، واختراقات القواعد التقليدية

المقدّسة (مثل تلك المتعلقة بالقتل في المساجد). وربما يكون الشرح الأمثل لارتفاع معدّل الجريمة في اليمن هو عملية التطوير الحضري التي يشهد اليمن تناميها وإن كان هذا التنامي بطيئاً. فمع انتقال الناس إلى المدن، تضعف في بعض الأحيان روابطهم مع قبائلهم ومجتمعاتهم المحليّة مما يؤدي إلى انخفاض حجم الضوابط الاجتماعية على سلوكهم. فقد يكون لتوافر الأسلحة الصغيرة الدور الأكبر في تيسير ارتكاب الجريمة وقد لا يكون. غير أن الخوف من القصاص أو الجزاء يبقى هو عامل القلق الأكبر، وتبقى صحّة هذه الفرضية مدعاة للشك.

ومن الممكن أن تكون الطرائق العديدة، والأدوات والأساليب الفنية التي تم الاعتماد عليها في بحث هذه الورقة، قابلة للتطبيق على ما يتعدى التجربة اليمنية، وأن تكون مفيدة للأبحاث الأخرى. وهذه تشمل ما يلي في إطار تطوير تقديرات الممتلكات الوطنية من الأسلحة:

- إدراك الفرق بين ثقافات السلاح الخاصة والعامة كأداة تحليلية.
- إدراك أن الأشخاص الذين يعيشون في ثقافات السلاح العامة يعون، في الغالب، وعياً تاماً عدد الأسلحة التي يتم تداولها في مجتمعهم المحلي.
- الاعتماد على المعرفة بالمجتمع المحلي للخروج بتقديرات للممتلكات من الأسلحة الصغيرة بدلاً عن الاعتماد على البيانات الأرشيفية غير الموثوقة أو النماذج الاستنتاجية/الاستدلالية غير المستندة إلى أساس قوي.
- تطوير العلاقات التعاونية بين الباحثين والجهات الفاعلة على الساحة المحلية لإنشاء معرفة منفتحة تكون مفيدة في الاستخدام لكل من المجتمع المحلي (أو أصحاب المصلحة) والمجتمع الدولي، مع إدراك أن بعض الإجابات ليست بالضرورة ذات أهمية للمجتمع المحلي (مثلاً، من الممكن أن يفضل بعض اليمنيين الاعتقاد بأنه يوجد ٥٠ مليون قطعة سلاح في اليمن بدلاً من الاقتناع بأن هذا الرقم لا يتجاوز ١٠ ملايين في حدّه الأعلى).
- التفريق بين المجتمعات المفتوحة والمغلقة من حيث تعريفها، على أساس مدى القدرة على النفاذ من الحدود المجتمعية المشتركة واختراقها بالنسبة لنقل الأسلحة الصغيرة.
- اعتماد النماذج الرسمية أو التحليل الإحصائي لإنشاء تقديرات لها معنى للممتلكات من الأسلحة، التي يمكن استخدامها لمبادرات وضع وتطوير السياسات، مثل برامج جمع الأسلحة.
- والطريقة المستخدمة هنا لفهم مسألة الضوابط الاجتماعية والطلب على الأسلحة في اليمن، قد تمخضت عن التوصل إلى الاستنتاجات العامة التالية حول أساليب البحث المتعلق بالأسلحة الصغيرة.
- عدد الأسلحة في التداول لا يُنبئ وحده عما إذا كان المجتمع سيشهد استقراراً أو سيبقى على حالة من عدم الاستقرار.
- دون وجود شرح ملائم محلياً لكيفية التهديد الذي يفرضه الفقر، والتخلف عن ركب التنمية، وما يسمى بعوامل التدخل المتغيرة الأخرى، على القواعد الاجتماعية للسلوك وممارسات الاتصال المتعلقة بالعنف، فإن دراسات الربط بينها لا يمكن - وفي الواقع يجب أن لا يتم - استخدامها لتطوير استراتيجيات التدخل، حيث لن يكون بالإمكان توقّع التأثيرات المنتظرة منها.

- المبالغة في التركيز على الظروف الاقتصادية والتنموية التي تقع فيها أحداث العنف – مع أهميتها البالغة من حيث الإمكانية – قد يؤدي إلى التشتت وعدم الالتفات إلى غيرها من المجالات الأخرى الأكثر أهمية في الاعتبار، مثل كيفية اتخاذ الأفراد قراراتهم في الاختيار بالنسبة لحيازة الأسلحة أو عدم حيازتها، أو بالنسبة لوقت استخدام الأسلحة في أعمال العنف.
- لا يمكن تعميم مفهوم العنف أو العناصر التي تشكل السلوك المقبول أو "الأخلاقي". ومن الممكن أن تكون الجهود المبذولة لتأييد الحل السلمي للنزاع مفيدة جداً في هذا السياق إذا ما كان هناك فهم، في البداية، للأسباب الموجبة للعنف بحد ذاته، ولدى مشروعيته في المجتمع.
- يجب أن تركز الأبحاث، التي تُجرى فيما بعد في مجال عوامل الطلب والممارسات الخاصة بامتلاك الأسلحة، والضوابط الاجتماعية، على المؤسسات الاجتماعية التي تشكل الأسباب الأساسية للسلام في المجتمع، وليس بالضرورة لهذه الأبحاث أن تركز على قوانين الدولة، ما لم تكن الدولة، بالطبع، هي الهيكلية الاجتماعية ذات الصلة بالبحث.

تبقى سيطرة الدولة على حيازة الأسلحة الصغيرة واستخدامها أمراً محدوداً جداً. ومن غير المحتمل، بدرجة كبيرة، أن تكون الدولة قادرة على التشجيع على حيازة الأسلحة النارية بشكل آمن من خلال الوسائل الإكراهية خارج المدن. وهناك عدد قليل من القوانين الوطنية الخاصة بحيازة الأسلحة، والموثق منها عاجز عن التطبيق خارج المدن وحتى في صنعاء. ومع ذلك، فإن حملات التوعية العامة من الممكن أن تكون فاعلة إذا ما لقي قادة المؤسسات الرئيسية – من غير مؤسسات الدولة – من مثل أئمة المساجد وأفراد القبيلة الكبار في السن، التشجيع على تناول موضوع الأسلحة الصغيرة وتخزينها واستخدامها، في خطبهم وأحاديثهم مع الآخرين. ومن الممكن القيام بهذه الحملات من خلال الوسائل التقليدية لنشر المعلومات، مثل الأشرطة السمعية، والبرامج الإذاعية، والخطب الدينية في المساجد، وحتى نظم الشعر لهذا الغرض، فالشعر شكل قوي جداً من أشكال التعبير في اليمن.

وقد تكون مخاطر تحويل مسار ووجهة الأسلحة، أو السرقة من المخزون الموجود لدى القبائل أقل بكثير مما هي في المجتمعات الأخرى التي لها التوصيفات ذاتها، حيث أن نتائج السرقة في اليمن غالباً ما تعني عقوبة الإعدام، التي لا ينفذها الشخص الذي وقع ضحية السرقة وحسب بل العائلة أو القبيلة مجتمعة، التي سُرقَت منها الأسلحة. ومستوى الخوف من القصاص من الدولة من ناحية أخرى، قد يكون بالحد الأدنى من العقوبة أو أنه غير موجود أبداً. وهناك شائعات تقول: إن العديد من الحرائق التي شُبت في المخزون الاحتياطي للأسلحة كانت متعمدة وذلك بهدف إخفاء بيع الأسلحة العسكرية إلى أطراف ثالثة.

وإذا ما أُريد للمجتمع اليمني أن يشهد انخفاضاً في حيازة الأسلحة النارية والإصابات من خلال الوسائل التعاونية، فإن الحاجة تدعو إلى حدوث تغيير جذري في العلاقات الترابطية بشأن بعض الأفكار، مثل الرجولة، والوضع الاجتماعي، وقوة القبيلة، وحيازة الأسلحة. ومثل هذه المهمة يمكن أن تبعث على الهيبة والخوف، وقد تتطلب تعاوناً طويلاً المدى بين الدولة والمجالس القبلية والمساجد المحلية^{٦٧}. ومن الممكن إطلاق البرامج التي تهدف إلى تغيير القيم القبلية المتعلقة بامتلاك الأسلحة واستخدامها. فعلى سبيل المثال، من الممكن أن تُشجَع حملات التوعية أفراد المجتمع على إحالة أسلحة المتوفين إلى "التقاعد" بدلاً من توريثها إلى الأجيال الأخرى. ومن الممكن أن تستند النهج (الأساليب) الناجحة في هذا المجال على الجدل الذي غالباً ما يدور في صنعاء بين اليمنيين المتحضرين والمتثقفين، بأن حمل الأسلحة ليس "أمراً حضارياً" (كلمة تستخدم في العديد من الصحف التي ترى في حالة الصراع القبلي القائمة حالياً أمراً مُحرجاً و"متخلفاً"). غير أن الصعوبة تكمن في إطلاق حملة يمكنها أن تعزف على أوتار

نقاط القوة لدى القبيلة مثل الشرف، والشجاعة، وضبط النفس، دون العمل على تطوير الجدل الذي يبدو "غريباً" في نمطه، حيث أن هذا اللفظ متعارف عليه في جميع أنحاء المنطقة كونه يدل على عدم احترام الإسلام والتقاليد العربية. ومسألة التحاجج أو الجدل الذي يلقي صده ضمن المناطق القبلية تكمن في صلب أي برنامج عام للتوعية بشأن هذا الموضوع. أما الأساليب الأشد إكراهاً، مثل دعم وتعزيز الحكومة المركزية من قبل القوى الغربية دون التشاور مع القبائل من الممكن أن يؤدي في نهاية الأمر إلى نتائج معكوسة، ليس فقط بسبب عدم وجود الخبرة والقيادة، ولكن لأن اليمنيين يعارضون مركزاً القوة، ويعتقدون بأن القيم الغربية قد تهدد الحياة القبلية والمجتمع الإسلامي.

ومن غير المحتمل كذلك أن تنجح مثل هذه المحاولات إلا إذا تم النظر إلى الأهداف الأوسع نطاقاً للحكومة، الرامية إلى إنشاء دولة مركزية حديثة وفاعلة، على أنها أهداف مكتملة للسماح للرئيسة التي تتصف بها التقاليد القبلية والإسلامية. وباختصار، فإن من غير المحتمل أن تقبل قبائل الشمال تحديداً بنزع أسلحتها، ولا حتى بالنظر في تغيير حياة الأسلحة وممارسات استخدامها ما لم تحافظ القبائل على تماسكها، وهويتها، وتبقي الأشكال التقليدية للقانون نابضة بالحياة، أو ما لم يتم إضعاف القبيلة ذاتها كمؤسسة اجتماعية حيوية. كذلك، هناك حاجة قوية لإنشاء نظام قضائي يحظى بالتقدير والاعتبار ويتمتع بالكفاءة، مع تسليحه بالقدرة على تطبيق القانون. وبصفته المستقلة، يبقى القانون المدني - بمعزل عن القانوني الديني - مفهوماً أجنبياً بالنسبة للعديد من المناطق في العالم الإسلامي. ومن الممكن النظر إليه على أنه يهدف إلى التدخل في شؤون البلد وإيداعه. وعليه، تبقى مشكلة تطوير "مجتمع مدني" فريد في صميم التناقض الظاهري لبناء الدولة في العالم العربي.

ومن الممكن أن تتركز مبادرات الأسلحة الصغيرة في اليمن - في أفضل صورها في المدى القريب - على التدريب الآمن، بما في ذلك التدريب على استخدام الأسلحة، وتخزينها، ومناولتها، وحتى على الرماية الفعلية منها، بالإضافة إلى إطلاق حملات التوعية التي تشدد على المآسي والعبثية في العديد من الوفيات التي تحدث بسبب الإهمال أو عدم الاكتراث. ولقد لاحظ الكاتب - من خلال واجهات محلات الأسلحة التي شاهدها والزيارات التي قام بها إلى تلك المحلات ذاتها - أن المخزون فيها مرتب ونظيف، ولكن مخاطر سرقة أو تحويله عالية. فأنظمة الأقفال والحماية قليلة على الأقل في المحلات الصغيرة. وبالمثل، فإن مخاطر الانفجار الفجائي أو الإصابات تبدو عالية جداً بسبب الطريقة الارتجالية، التي يتم فيها حمل الأسلحة، والذخيرة، والقنابل اليدوية، والعتاد وتجهيزات الأسلحة الأخرى (وتحميلها، فهي في الغالب تكدس وتوضع في الغرف دون اعتماد عناصر السلامة الثابتة)، إضافة إلى الطريقة الارتجالية في مناولتها وتخزينها واستخدامها. وفي الغالب، تكون أعمال إطلاق النار في الهواء (كإطلاق النار على أهداف غير مؤذية مثل الصخور والقوارير) محفوفة بالمخاطر، إذ أن اليمنيين نادراً ما يحتاطون حتى للحد الأدنى من التدابير الحمائية في ميدان الرماية.

وهناك أيضاً حاجة ماسة لتحسين العلاقات بين القبائل وأفراد الأمن في المناطق التي تتفاقم فيها حدة التوترات بسبب التعامل الرديء مع الظروف الحساسة. وفي مقدور برامج إصلاح قطاع الأمن أن توفر تدريباً أفضل لكوادر الأمن للتعامل مع الأوضاع المتوترة التي تتورط فيها الأطراف المتخاصمة المسلحة. وفي ظل التهديد الفعلي للقمع من جانب الدولة أو المبالغة في ردة فعلها، فإن رجال القبائل لن يستجيبوا لطلب نزع الأسلحة. ومن ناحية أخرى، إذا كان باستطاعة الدولة أن تبدأ بالتصرف كجهة تحظى بالثقة، وأصبح بالإمكان اعتبار القيم القبلية، والهيكل الاجتماعي على أنها مكتملة للممارسات العصرية، فإن الدولة (وكذلك القانون المدني) يمكن تعزيزهما مما يتيح المجال لمدار تأثيرهما للتوسع بشكل تدريجي مع قبول المجتمع لذلك.

ويُمكن للعمل الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية غير المنحازة والقبائل المحلية، تيسير المفاوضات مع الدولة بهدف محاولة زيادة إمكانية الوصول إلى المؤسسات الإنسانية وتعزيز المبادرات التنموية والاقتصادية التي تحسّن رفاه المواطنين. ومن الممكن أيضاً استخدام تلك المنظمات والقبائل في هيكلة برامج التوعية (بمساعدة الخبراء المحليين والثقافيين) وتنسيق البرامج التطوعية لجمع الأسلحة. ومن التقاليد السائدة في أوساط اليمنيين، الاعتماد على الوسطاء في فض النزاعات، مما يجعل المنظمات غير الحكومية قادرة على تنفيذ برامجها.

وباختصار، تخلّص هذه الورقة إلى أن حيازة الأسلحة الصغيرة واستخدامها تخضع في اليمن إلى قواعد معقدة للسلوك الاجتماعي والاتصال، التي تنشأ في نهاية المطاف من المؤسسات التي تحافظ على هوية المجتمع وتماسكه على مدى الزمن، وتعمل بدورها على تعزيز تلك المؤسسات. ولأن القيم القبلية والروابط الاجتماعية الشديدة القوة والتأثير، لدى العائلة والقبيلة، التي تستلهم تعاليمها من قانون الشريعة الإسلامية والتقاليد، فإن الناس يشعرون بأنهم مقيّدون وملتزمون بالقواعد الموجودة في المجتمع (أو المجتمعات) لأنها توفر لهم الهيكلية، والمعنى، والهوية، والاستقرار، وقابلية التنبؤ بمستقبل الحياة. وهذه جميعها تبدو من المثل الرفيعة المقام والقيمة في المجتمع اليمني، حسبما تعكسه الأمثال الشعبية، والشعر، والفن في اليمن. فمكانة الشخص في مجتمعه القبلي والاحترام الذي يحظى به في ذلك المجتمع هما اللذان يوفران له المعنى والمراد الذي ينشده. ودون وجود القبيلة، فإن "الرجل لا يعني شيئاً، ولا يملك شيئاً" كما يرى أحد اليمنيين في توضيحه لمُجمل الأمر للكاتب.

الحواشي

- ١- مؤشر الفتك عبارة عن مقياس مرجح لعينة من الأسلحة، يشير إلى معدل قوة إطلاق النار، الذي يمكن لمجموعة معينة من الأسلحة أن تطلقها، كدالة رياضية على استخدامها بأعلى حد من المواصفات التصميمية. والمعايير تشتمل على: المعدل الدوري لإطلاق النار، سعة مخزن الذخيرة، نوع الذخيرة، وتشكيل السلاح (أي أوتوماتيكي، شبه أوتوماتيكي، منفرد الطلقات)؛ وحالة السلاح. ويمكن تضمين مؤشرات أخرى حسب الحاجة. انظر مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠٢ (ص. ٣١٤-٣١٥).
- ٢- الدليل الجديد على محرم بلقيس (معبد آلهة القمر) يشير إلى أن عمر المعبد يصل إلى زهاء ٣٥٠٠ سنة، وقد يكون هو المكان الذي حكمت منه ملكة سبأ. (٢٠٠١).
- العلاقة بين الممتلكات القطرية والمخزون الاحتياطي من الأسلحة مشروحة في الجزء الثالث، "المخزون الاحتياطي وممتلكات اليمن من الأسلحة".
- ٤- http://www.mapzones.com/world/middle_east/yemen/peopleindex.php
- >http://www.lonelyplanet.com/destinations/middle_east/yemen/environment.htm
- ٥- <http://call.army.mil/products/handbook/020202ch0.htm>
- ٦- <http://www.nationbynation.com/Yemen/Population.html>
- ٧- عز الدين سعيد الأصبحي ٢٠٠٢، ص. ١١٧.
- ٨- <http://call.army.mil/products/handbook/020202ch0.htm>
- ٩- <http://bartleby.com/60/ye/Yemen.html>
- ١٠- <http://members.tripod.com/JayDism/yemen/ye1.html>
- ١١- هذا التقدير متحفظ، وقد يكون من المعقول تعديل هذا العمر بتخفيضه إلى ١٣ سنة، بافتراض إجراء المزيد من المقابلات وبيانات دراسات المجموعات.
- ١٢- مصداقية هذه الأرقام معقدة بسبب التعريفات غير الواضحة أو غير القابلة للمقارنة في الكثير من الأحيان، التي تتناول مكونات "الاستخدام أو التشغيل" في الاقتصاد غير السوقي أو غير النقدي الموجود في أقاليم أو مناطق مختلفة من البلاد، والموجود - في الحقيقة - في العديد من أجزاء العالم. وكان مجلس البحوث العلمية (١٩٦٨) قد فتح نقاشاً انتهى سريعاً حول مكونات "العمل" في جميع أنحاء العالم. وبعد التعليق على الخطوط الفاصلة غير الواضحة بين "العمل" و"الفراغ"، استرعى الانتباه إلى حقيقة مؤداها: أن الفراغ، مرة أخرى، لا يمكن تمييزه بسهولة عن المرض (١٩٧٦)، الفصل ٤، الحاشية السفلية (١٨).
- حسابات هذا البحث قائمة على إحصائيات عام ٢٠٠١ التي تم الحصول عليها من كتاب الحقائق الذي تُصدره وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية. ولم تعد إحصائيات ٢٠٠١ متوافرة مباشرة على الشبكة الإلكترونية حيث إنه استُعيضَ عنها بإحصائيات ٢٠٠٢. انظر: <http://www.cia.gov/cia/publications/factbook/geos/ym.html>
- ١٤- تقرير التنمية البشرية العربية متوافر في الموقع الإلكتروني <http://www.undp.org/rbas/ahdr/>، ص. ١٤٣.

- ١٥- تقرير التنمية البشرية العربية.
- ١٦- جون ف. بيرنز، في مقال إلى "نيويورك تايمز سيرفس"، ذكر أن تقديرات الحكومة اليمنية تشير إلى وجود ٦٥ مليون قطعة سلاح في اليمن. (٢٠٠٠).
- ١٧- مقابلة مع رينو دوتال، مسؤول حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، ٢٠٠٢.
- ١٨- مراسلات عبر البريد الإلكتروني مع خالد إسماعيل الأكوع، وزارة الخارجية اليمنية، ٤ حزيران/يونيو ٢٠٠١.
- ١٩- نظرة المجتمعات الأخرى إلى اليمن بأنه همجي وغير متحضر، تشكل مثلاً، دليلاً آخر على أن هناك دلالة رمزية للأسلحة الصغيرة، راسخة في ثقافة البلاد، ولا ترتقي إلى مستوى الظاهرة العالمية.
- ٢٠- مراسلات عبر البريد الإلكتروني مع خالد إسماعيل الأكوع، وزارة الخارجية اليمنية، حزيران/يونيو ٢٠٠١.
- ٢١- هذه بيانات قديمة، ولم يتم إجراء دراسة مسحية لجميع مناطق اليمن.
- ٢٢- مقابلة مع عضو من منظمة الملحقين العسكريين في صنعاء، آب/أغسطس ٢٠٠١.
- ٢٣- معلومات في قاعدة البيانات الخاصة ب: كومتريد (COMTRADE)، بناء على معلومات من الدول المصدرة للأسلحة. لم يقدم اليمن معلومات إلى قاعدة البيانات هذه.
- ٢٤- عبارة "المخزون الاحتياطي"، تستخدم عادة وبشكل متبادل مع مصطلح "الممتلكات"، مما يؤدي إلى بعض اللبس. وفي هذه الورقة، سيكون التركيز بشكل عام على المقياس الأكثر شمولية للممتلكات القطرية، حيث إن عدد الأسلحة ضمن الحدود الجغرافية لليمن هو الذي يشكل الأهمية الرئيسية.
- ٢٥- الطريقة الوحيدة لإخراج الأسلحة من المخزون الاحتياطي العالمي هي تدميرها (سواء أكان ذلك بطريقة مقصودة أم غير مقصودة).
- ٢٦- كيف يمكن للشخص مثلاً، تصنيف "التجنيد القبلي" في المملكة العربية السعودية، أو القوة القبلية "أو الفرقات؟" في عُمان، أو "البسيج" في إيران؟
- ٢٧- في الوقت الحاضر، لم يتم التوصل إلى معادلة لإجراء مثل هذه الحسابات، مع أن التوقعات تشير إلى أن الرقم الخاص "بالأسلحة التي أعيد طرحها" صغير جداً (على العموم)، حيث إنه نادراً ما يسمح بتعطيل الأسلحة - على نطاق شامل - نظراً لقيمتها المالية والعسكرية.
- ٢٨- أثر إنهاك (هلاك) الأسلحة على المخزون الاحتياطي العالمي الإجمالي أمر مهم، ولكن يصعب أيضاً تقديره لأنه يعتمد بشكل كبير على العوامل الخاصة والحساسة مثل الصيانة، وكثافة التدريب، ومدى انتشار العمليات. انظر مسح الأسلحة الصغيرة (٢٠٠١، ص. ٧٧).
- ٢٩- شكراً لبنجامين ل. إنكر على الدعم الإحصائي.

- ٣٠- مقابلات مع العاملين في المجتمع السوداني، لندن، تموز/يوليو ٢٠٠٢، ومالكي المشاريع الصغيرة المصريين، ممفيس، مصر، تموز/يوليو ٢٠٠٢.
- ٣١- مقال في صحيفة الحياة، ١٧ نيسان/إبريل ٢٠٠١ يذكر أن سعر المسدسات يبدأ بمبلغ ٥٠ دولاراً أمريكياً، في حين أن الكلاشنكوف الروسي يبدأ سعره بمبلغ ٥٠٠ دولار أمريكي. وقد توصلت المقابلات التي أجراها الكاتب إلى أسعار أقل بكثير مما هو مذكور هنا. وكان مبلغ ١٨٠ دولاراً أمريكياً تقديراً معروفاً للكلاشنكوف في جميع أنحاء البلاد، على الرغم من عدم دراسة ومسح المناطق كلها بشكل منتظم.
- ٣٢- من بين حوالي عشرين شخصاً تمت مقابلتهم، لم يستطع أحد أن يتذكر وجود فرق ذي دلالة في السعر منذ نهاية الحرب الأهلية عام ١٩٩٤.
- ٣٣- أرقام ٢٠٠١ من كتاب *الحقائق العالمية* الذي تصدره وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية. وهذا بالطبع لا يأخذ في الحسبان توزيع الثروة في المجتمعات، أو الناتج المحلي الإجمالي بين شرائح السكان، التي من المحتمل أن تشتري هذه الأسلحة.
- ٣٤- انظر كتاب *الحقائق العالمية* بالنسبة لمعدل النمو السكاني:
<http://www.cia.gov/cia/publications/factbook/>
- ٣٥- *تقرير التنمية البشرية العربية* (٢٠٠٢، ص. ٣٧) يذكر نسبة ٤.١٪ كنسبة نمو في اليمن. وقد تم استخدام التقديرات الأكثر تحفظاً في هذه الدراسة.
- ٣٦- الملكية من الهموم القانونية، وتتضمن الحق في الملكية الخاصة (وهي ليست مفهوماً عالمياً) فهي عبارة عن حقيقة بحكم الواقع، وظاهرة قابلة للملاحظة. وكلاهما يستخدم بشكل مترادف في هذه الورقة.
- ٣٧- عز الدين سعيد الأصبحي، مدير مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، أكد على أن الذكور فقط هم الذين يحملون الأسلحة، وأن سن ١٥ عاماً تقديراً معقول ومتحفظ بالنسبة للسن الذي يسمح عنده بحيازة السلاح. انظر عز الدين سعيد الأصبحي (٢٠٠٢، ص. ١١٨).
- ٣٨- هذه نقطة توضيحية، وليست شمولية. تعريفات الجندر (النوع الاجتماعي) من حيث اللغة المستخدمة تتطلب المزيد من التحليل المعمق، ويجب ألا تتم إلا من قِبَل أولئك الذين يتحدثون اللغة المحلية. ولكن، تبقى هذه النقطة ماثلة في أن الحاجة إلى مناقشة معاني الكلمات يجب أن تستوعب جميع الدراسات المسحية والاستفسارات في المجتمع الغريب على الباحث. وهذا هو أحد الأسباب الكثيرة التي تدعو إلى إثارة درجة عالية من الشك في بيانات الدراسات المسحية العالمية.
- ٣٩- ومع ذلك، فقد قامت الحكومة المركزية، في السنوات الأخيرة، بجهود لضبط حيازة الأسلحة وبيعها في صنعاء، وقد حققت نجاحاً ظاهراً.

٤٠- وزارة الطاقة الأمريكية، استخلصت تقديراتها من "الكتاب السنوي العالمي يوروبيا"، فقدّرت وجود ٩٢,٠٠٠ مجنّد بما في ذلك الجيش، والبحرية، وسلاح الجو، والقوات شبه العسكرية. وتقدر مطبوعة "التوازن العسكري في الشرق الأوسط، ٢٠٠١"، عدد المجنّدين بحوالي ١١٠,٠٠٠ بما فيها الجيش، والبحرية، وسلاح الجو، وقوة الأمن المركزي. وقد تم تدوير هذا الرقم إلى ١٠٠,٠٠٠ من الأفراد الحاملين للسلاح.

٤١- لم تتوافر الإمكانيّة لإجراء المزيد من التأكيد على هذه النقطة.

٤٢- مراسلات البريد الإلكتروني مع خالد إسماعيل الأكوع، وزارة الخارجية اليمنية، حزيران/يونيو ٢٠٠١.

٤٣- على الرغم من عدم معرفة تفاصيل ملكية الأسلحة في الولايات المتحدة، حسب نوع السلاح، إلا أن الغالبية العظمى هي من المسدسات الدوّارة، والمسدسات ذاتية التعيّنة، وبنادق الصيد، ومختارات أخرى من الأسلحة تم جمعها، وبنادق الرّش أو الخردق. أما البنادق الهجومية والأسلحة الرشاشة وشبه الرشاشة، فهي نادرة، واقتناؤها دون ترخيص خاص يعتبر أمراً غير مشروع ومخالفاً للقانون، وأما قاذفات القنابل الصاروخية، وغيرها من الأسلحة الخفيفة فهي نادرة تماماً، واقتناؤها يعتبر مخالفاً للقانون في العادة، في حين أنها شائعة كثيراً في اليمن.

٤٤- المعلومات الصادرة عن الإنترنت يجب أن تُفسّر بحذر. فالأمانة العامة في الإنترنت تقوم فقط بإعادة إصدار المعلومات الواردة إليها من الدول كما هي دون معالجة لها، وهي تقوم بتصنيفها حسب نوع الجرم المرتكب. والبيانات التي يتم جمعها في هذه المجموعات الإحصائية لا يُقصد استعمالها لأغراض المقارنة بين مختلف الدول؛ لأن الإحصاءات لا يمكن أن تأخذ بالحسبان الفروقات القائمة بين التعريفات الموضوعية للأفعال التي تستوجب الجزاء والقصاص في مختلف القوانين القطرية، أو تنوع الطرق الإحصائية، أو التغييرات التي من الممكن أن تحصل خلال الفترة المرجعية وتؤثر في البيانات التي تم جمعها. ومع أن تقارير الشرطة تعكس الجرائم التي تم التبليغ عنها، إلا أنها لا تُمثل سوى جزءٍ من المستوى الفعلي لوقوع الجريمة. وكذلك، فإن حجم الجريمة غير المبلّغ عنها إلى الشرطة يعتمد في حقيقة الأمر - إلى حد ما - على إجراءات الشرطة، ويمكن أن يختلف على مر الزمن ومن دولة إلى أخرى.

٤٥- مقابلة مع اللواء حسين محمد عرب، وزير الداخلية، الحياة، ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨.

٤٦- العديد من الأطباء والمتخصصين الغربيين واليمنيين، الذين تمت مقابلتهم زعموا أن وزارة الداخلية لديها قيود تفصيلية للجرائم المرتكبة باستخدام السلاح. غير أنه لم يتم تجسيد هذه الادعاءات بعد.

٤٧- يعتبر الاتحاد السوفياتي من المصادر الأخرى المحتملة للمعلومات غير المنشورة. ووفقاً لمصدر محلي ذي معرفة واسعة بالتورط الروسي في اليمن، هناك حوالي ٣٥٠ طبيباً روسياً ما زالوا يعملون في اليمن، وقد يكون لديهم الكثير من البيانات المفيدة للغاية عن الجروح التي خلفها الرصاص والحوادث المرتبطة باستخدام الأسلحة الصغيرة.

٤٨- مقابلة مع "لس إيدن"، مدير العمليات، هليبيرتون، صنعاء، آب/أغسطس ٢٠٠١.

٤٩- مصدر مفيد للتقارير الصحفية المستندة إلى الحكايات حول حوادث الأمن في اليمن (مترجم إلى الإنجليزية) متوافر في الموقع الإلكتروني:

<http://www/al-bab.com/yemen/data/incident...htm>

وحتى عام ٢٠٠٠، كان هذا المصدر يقدم ملخصاً يومياً عن الأفعال الجرمية أو العنيفة في اليمن، كما كان يبلغ عنها في الصحف اليمنية، والإقليمية، والعالمية. واشتملت المصادر المدرجة على ما يلي غير مرتبة حسب ترتيب معين: الأسوشيتد برس، قناة الجزيرة الفضائية، صحيفة الشرق الأوسط، صحيفة اليمن تايمز، صحيفة الأيام، صحيفة القدس العربي، الصحوة (صحيفة حزب الإصلاح)، صحيفة الحياة، وكالة رويترز، الطريق، وكالة الأنباء الفرنسية، البيان، الجماهير، البلاغ، الأمة، والشورى.

وهذا الموقع الإلكتروني لا يشمل كل شيء مع أنه، في أغلب الأحيان، يوفر ملخصاً تفصيلياً للأحداث مع رواية كاملة لها. ومع أن التقارير غير دورية وغير نظامية، فإنه لا يمكن بالتالي الاعتماد عليها لقياس مستوى الإجرام أو العنف المتصل بالأسلحة الصغيرة في اليمن كما هو عليه في الواقع، إلا أنه يجب أن ينظر إليها على أنها مكتملة للبيانات الرسمية التي توفرها شبكة الإنترنت.

ومع ذلك، وبالقدر الذي تعتبر فيه هذه المادة عرضاً معقولاً لأنواع الأحداث التي تقع في اليمن، إلا أن قدرًا كبيراً منها يمكن أن يُعرف عن ممارسات العنف باستخدام الأسلحة الصغيرة، من خلال تصنيف التقارير الأخبارية إلى أنواع مختلفة من الأحداث، ومن ثم البحث عن المزيد من النماذج التفصيلية بين الأحداث ذات النمط المتشابه.

٥٠- خطف ثلاثة كوريين وصينيين اثنين وإطلاق سراحهم منذ ١٩٩٦.

٥١- هذا الجزء يحتوي على الكثير من المعلومات المستقاة من أبحاث بول دريش.

٥٢- في ٢٦-٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٨، اجتمع مجلس الشورى اليمني لبحث مسألة العنف في البلاد. ووفقاً لملخص تفصيلي في صحيفة اليمن تايمز (١٩٩٨)، فإن الموضوع الرئيس الذي طرح في النقاشات المشتركة دار حول التغلب - نوعاً ما - على فكرة القبليّة واستبدال حكم قانون الدولة بها

٥٣- تقوم مؤسسة "التحذير الدولي" في الوقت الحاضر بإدارة مبادرة التغطية الأكاديمية لمثل هؤلاء المتخصصين، وهي إضافة إلى ذلك تعمل على تشكيل علاقات تعاونية مع الدوائر والبرامج الأكاديمية من أجل إنشاء المزيد من المعارف حول الممارسات التقليدية للعنف ودور التكنولوجيا (وخاصة الأسلحة الصغيرة) في هذه الممارسات على مر الزمن. انظر: <http://www.international-alert.org>.

٥٤- من غير الواضح فيما إذا كان السلاح الحقيقي الذي سبب الإصابة قد تم تسليمه كذلك.

٥٥- شكر خاص إلى قادة المجتمع المحلي من بيهان Bayhan، الشريف طلال بن صالح بن حسين، ودياني الحبيلي al-Habieli للمعلومات التي قدّماها، ولمساعدتهما في الإجابة على الأسئلة المتعلقة بهذا الموضوع.

- ٥٦- حصيلة القتل هذه هي أكثر من ضعف إجمالي رقم أحداث القتل التي تم التبليغ عنها إلى الإنترنت من قبل السلطات اليمنية عام ١٩٩٦، مما يؤكد استحالة إجراء تقييمات لأثر استخدام بيانات الجرائم التي تقع حالياً في المجتمع اليمني.
- ٥٧- يحتوي هذا الجزء على الكثير من المعلومات التي قدمها ستيفن كاتون وبول دريش.
- ٥٨- حتى في الدول الخطيرة جداً مثل كولومبيا، كان هناك "فقط" ٥٥,٨٥ واقعة وفاة لكل ١٠٠,٠٠٠ شخص (مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠١، ص. ٢٤٠). وهو رقم مرتفع مقارنة بالرقم الإجمالي لوفيات الوفاة الناجمة عن الأسلحة النارية في أستراليا (٢,٧٩)، أو في كوريا الجنوبية (٠,٦٠). ومع ذلك، فإن هذا يعني أن احتمالات التعرض لإطلاق النار في كولومبيا في سنة معينة هو فقط ٠,٠٠٠٥٦ في المئة. وإن مثل هذا المستوى المنخفض لاحتمالات التعرض لإطلاق النار يجعل المرء يتساءل عن أسباب كل هذه الضجة؟ وبالطبع، فإن الخوف لا يتناسب مع المعدلات الإحصائية لحدوث إطلاق النار.
- ٥٩- تم التمييز بين الاستخدام العنيف والاستخدام غير العنيف، مثل الرماية أو الصيد.
- ٦٠- مراسلات من شيلاغ وير، الأمين السابق للمتحف البريطاني في الشرق الأوسط، وهو الآن مساعد باحث في كلية الدراسات الشرقية والإفريقية، جامعة لندن، ١٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٢.
- ٦١- قيم الولاء والانتماء وأيديولوجيات الحسب والنسب ليست مشمولة لأنها أسباب مباشرة، بدرجة أقل، بالنسبة للطلب على الأسلحة الصغيرة واستخدامها مقارنة بغيرها من القيم الأخرى.
- ٦٢- انظر أيضاً إشارة دريش ذاته في "روسي" (١٩٤٨، ص. ٣١).
- ٦٣- العقلانية هنا تشير إلى عملية التفكير في الكلفة والفائدة، ولكنها - كما تمت مناقشتها بشكل مطوّل - هي الوسيلة التي تمت بواسطتها ممارسة العقلانية، والتي لا يمكن فهمها إلا إذا تمّ في البداية فهم نظام القيم السائد في المجتمع.
- ٦٤- المصدر: "Warsaw Rzeczpospolita" - ٢٠٠٠، تاجر أسلحة في محافظة ذمار في اليمن، قابله الكاتب في تموز/يوليو ٢٠٠١، وقد دعم هذا الادعاء، وأكد على أن التجار اليمنيين يعيدون تصدير الأسلحة بشكل غير قانوني من اليمن إلى الدول العربية الأخرى وإلى دول القرن الأفريقي، بما فيها الصومال (وهو الآن تحت حظر الأسلحة المفروض عليه من الأمم المتحدة).
- ٦٥- من الممكن أيضاً أن تنجح الطرائق التي تنطوي على درجة عالية من الإكراه، كتلك التي استُخدمت في اليمن الجنوبي الشيوعي، والتي تعمدت تفكيك المجتمعات القبلية.

عين اليقين، ٢٠٠١. "التوقيع على عقد ترسيم الحدود السعودية اليمنية مع شركة ألمانية. ٦ نيسان/إبريل

<http://www.ain-al-yaqeen.com/issues/٢٠٠١٠٤٠٦/feat.en.htm>

عز الدين سعيد الأصبحي، ٢٠٠٢. "الأسلحة في اليمن بين خطر الانتشار والتقاليد الوطنية." في الطبقات التي نشرها "غالي عودة تيلخ، وعاطف عضيبات، ومها الشاعر"، بعنوان: الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة العربية: الإجراءات الوطنية والإقليمية، عمان: المركز الإقليمي للأمن الإنساني في المعهد الدبلوماسي الأردني.

شاكر الأشول، ١٩٩٧، "حقيقة الخطف في اليمن"، <http://members.aol.com/yalnet/kidnap.html>

أحمد الحاج، ٢٠٠٢، "اليمن تحظر حمل الأسلحة النارية في الشوارع"، الأسوشيتدبرس، ٥ شباط/فبراير.

دريك ألسوب وآخرون، ١٩٩٧، الأسلحة الصغيرة العسكرية: مبادئ التصميم وطرق التشغيل، لندن: براسي.

Arabic News.com، ٢٠٠٠، "شركة ألمانية ترسم الحدود بين المملكة العربية السعودية واليمن"، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر،

<http://www.arabicnews.com/ansub/Daily/Day/٠١٠٣٠/٢٠٠١٠٣٠١٩.html>

هاشم بهبهاني، ١٩٨١، سياسة الصين الخارجية في العالم العربي ١٩٥٥-١٩٧٥. لندن: كيغن بول إنترناشنال.

لورد بلهافن، ١٩٥٥. "الطريق غير السوي". لندن: جون موريه.

بول بوحنان، ١٩٦٧، "القانون والحرب: دراسات في أنثروبولوجيا النزاع". نيويورك: مطبعة التاريخ الطبيعي.

أدا بوزمان، ١٩٧١، "مستقبل القانون في العالم المتعدد الثقافات". برنستون: مطبعة جامعة برنستون.

١٩٧٦، "النزاع في إفريقيا". برنستون: مطبعة جامعة برنستون.

١٩٩٤، "السياسة والثقافة في التاريخ الدولي": من الشرق الأدنى القديم إلى مستهل العصر الحديث. نيو برنسويك: ترانس آكشن للنشر.

جان فرانسوا بريتون، ومحمد بافقيه، ١٩٩٣. "كنوز عبد القادر لوادي الدرة"، باريس، غوثر.

كورنيليس بروور، ١٩٩٧، "المقهى: ملف الساحل اليمني كما هو لدى شركة خادمي الهند الشرقية الهولندية (VOC)"، ١٦١٤-١٦٤٠، أمستردام، دفلويت راروب.

جون بيرنز، ٢٠٠٠، "الشيخ في اليمن يأمل في الحرب المقدسة (الجهاد) ضد الولايات المتحدة"، إنترناشنال هيرالد تريبيون، ١٨ كانون الأول/ديسمبر.

ستيفن كاتون، ١٩٩٠. "قم اليمن التي أنادي: الشعر كممارسة ثقافية لدى القبائل في اليمن الشمالي". بيركلي: مطبعة جامعة كاليفورنيا.

كوزر لويس، ١٩٥٦، "وظائف النزاع الاجتماعي"، لندن: روتلج.

بندر محمد دوقيش، ١٩٩٩. "قرار الحكومة لنزع الأسلحة في المدن: حكيم لكن خطير!" صحيفة اليمن تايمز، المجلد ٩، ٦-١٢ أيلول/سبتمبر. <http://www.yementimes.com/٩٩/iss٣٦/report.htm>

بول دريش، ١٩٨٦، "دلالة مسار الأحداث في أنظمة التصنيف"، عالم الأعراق الأمريكي، المجلد ١٣، رقم ٢، ص ٣٠٩-٢٤.

- ١٩٩٣، القبائل، والحكومة، والتاريخ في اليمن. أكسفورد: غلاف عادي كلارندون.

- ٢٠٠٠، "تاريخ اليمن الحديث"، كامبردج: مطبعة جامعة كامبردج.

الإكونومست، ٢٠٠٢. "هل يمكن تهديد هدوء اليمن؟" ١٦ شباط/فبراير، ص. ٣٩-٤٠.

الإكونومست، ٢٠٠٢، ب، "مرتفع وجاف: لماذا تنقص المياه في اليمن." ٣٠ آذار/مارس، ص. ٣٥.

منشورات أوروبا لمتد، ٢٠٠١، "كتاب أوروبا العالمي السنوي ٢٠٠١"، لندن: منشورات أوروبا المتحدة.

سامي فالتاس، جلن مكدونالد وكامبلا وازنك، ٢٠٠١. "نزع الأسلحة الصغيرة من المجتمع: مراجعة لبرامج جمع الأسلحة وتدميرها. الورقة المناسبة رقم ٢، جنيف: مسح الأسلحة الصغيرة.

شاي فلدمان وشابير يفتاح، ٢٠٠٢، "التوازن العسكري في الشرق الأوسط ٢٠٠٠-٢٠٠١". كامبردج: مطبعة إم آي تي.

نتالي جولدريغ، ١٩٩٧، "العلاقات بين القوانين المحلية وضبط الأسلحة الخفيفة عالمياً". ورقة مقدمة إلى لجنة كارنجي حول منع النزاع الفتاك، وضبط التجارة العالمية للأسلحة الصغيرة، واشنطن العاصمة، ١١-١٢ كانون الأول.

ف. م. هنتر، حكومة الهند، ١٩٦٨ (١٨٧٧). "رواية المستوطنة البريطانية في عدن بالجزيرة العربية"، لندن: فرانك كاس.

المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات، ٢٠٠٣، "اليمن: التعامل مع الإرهاب والعنف في دولة ضعيفة. المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات، تقرير الشرق الأوسط رقم ٨، ٨ كانون الثاني/يناير.

منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)، ١٩٩٥، إحصاءات الجريمة العالمية، فرنسا: الإنتربول.

١٩٩٦، إحصاءات الجريمة العالمية، فرنسا: الإنتربول.

١٩٩٧، إحصاءات الجريمة العالمية، فرنسا: الإنتربول.

- ١٩٩٨، إحصاءات الجريمة العالمية، فرنسا: الإنتربول.
- ١٩٩٩، إحصاءات الجريمة العالمية، فرنسا: الإنتربول.
- ٢٠٠٠، إحصاءات الجريمة العالمية، فرنسا: الإنتربول.
- ٢٠٠١ - إحصاءات الجريمة العالمية، فرنسا: الإنتربول.
- مجموعة جين للمعلومات، ٢٠٠١. جيوش العالم لدى جين. القضية ٩، سائمتون، هوبز.
- كيت جوزيف، ١٩٩٩، "اليمن تصادر حوالي ٤٠٠٠ قطعة سلاح أثناء حملة تطبيق إجراءات صارمة." رويترز، ٦ أيلول/سبتمبر.
- ماجد خضوري، ١٩٥٥، "الحرب والسلام في قانون الإسلام". بالتمور: مطبعة جامعة جون هوبكنز.
- كيث كراوس، ٢٠٠٢، "الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: عمليات الانتشار وخيارات السياسة." <<http://www.smallarmsurvey.org/AddRes.html>>
- مايكل ليمونك وآندره دورفمان، ٢٠٠١، "البحث عن سبباً". تايم، المجلد ١٥٨، رقم ١٢، ١٧ أيلول/سبتمبر.
- ر.م. مكيفر، ١٩٤٧، "المجتمع: كتاب دراسي في علم الاجتماع". نيويورك، راينهات وشركاه.
- لي جويس مالكولم، ٢٠٠٢. "السلاح والعنف: التجربة الإنجليزية". هارفارد: مطبعة جامعة هارفارد.
- ستيفن بيج، ١٩٨٥. "الاتحاد السوفيتي واليمنيون: التأثير في العلاقات غير المتناظرة. وست بورت، بريجر.
- مايكل بولاني، ١٩٦٥، "عن العقل الحديث". المواجهة، المجلد ٢٤، ص. ١٦-١٧.
- طبعة كرستيان روبن، ١٩٩٢. "العالم العربي القديم من كربعيل Karab'il إلى محمد." باريس: مراجعة "العالم الإسلامي ومنطقة البحر الأبيض المتوسط L'Arabie Antique de Karab'il à Mohamet. Paris: Revue du monde musulman et de la Méditerranée، رقم ٦١، حزيران/يونيو.
- ثي. روسي، ١٩٤٨، "الدستور القبلي العربي في اليمن." مراجعة الدراسات الشرقية II، "Diritto consuetudinario delle tribu Arabe del Yemen." Rivista degli studi oriental، المجلد ٢٣، ص. ٣٦-١.

روبرت سارجنت ورونالد ليويك، ١٩٨٣، "صنعا، مدينة عربية إسلامية". لندن: صندوق مهرجات العالم الإسلامي.

جورج سيمبل، ١٩٥٥، "الصراع وشبكة الائتمانات الجماعية". لندن: المطبعة الحرة.

مجلس البحث العلمي الاجتماعي، ١٩٦٨، بنود، المجلد ٢٢. رقم ١، آذار/مارس.

مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠١. "مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠١: تجميع ملف المشكلة". أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد.

- ٢٠٠٢، "مسح الأسلحة الصغيرة - ٢٠٠٢: حساب الكلفة البشرية". أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد.

ستارك فريير، ١٩٥٣، "ساحل البخور، سيرة ذاتية". ١٩٣٣-١٩٣٩، لندن: جون موربيه.

قسم الإحصاءات في الأمم المتحدة، ٢٠٠١. "كومتريد/نظام تحليل التجارة في الكمبيوتر الشخصي - أسطوانة مدمجة"، نيويورك: مؤتمر الأمم المتحدة حول التجارة والتنمية.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ٢٠٠٢. "تقرير التنمية البشرية في العالم العربي ٢٠٠٢، عمان: المطبعة الوطنية -

<http://www.undp.org/rbas/ahdr/>

الولايات المتحدة، وكالة الاستخبارات المركزية، ٢٠٠١، كتاب الحقائق العالمية -

<http://www.cia.gov/cia/publications/factbook/geos/ym.html>

(لهذا البحث، استخدمت بيانات ٢٠٠١، والتي حلت محلها بعد ذلك البيانات الإلكترونية لعام ٢٠٠٢).

الولايات المتحدة، وزارة الطاقة، ٢٠٠٢، موجز تحليل الدول/اليمن -

<http://www.eia.doe.gov/emeu/cabs/yemen.html>

ديفيد واربيرتون، ١٩٩٣. "السوق وتجارة الأسلحة: الماضي والحاضر". التقرير المحدث عن اليمن ٣٢، ونتر.

٢٠٠٢، "الأسلحة الصغيرة في اليمن". ورقة عن الخلفية التاريخية، جنيف: دراسة الأسلحة الصغيرة.

Warsaw Rzeczpospolita، ٢٠٠٠، "نظرة إلى تجارة بولندا بالأسلحة مع اليمن". ٣ آذار/مارس، ملخص مترجم من اللغة البولندية من مكتب المعلومات الخارجية. FBIS-EEU ٢٠٠٠ ٣٠٧.

جوردن ووترفيلد، ١٩٦٨. سلاطين عدن، لندن: جون موربيه.

يمن تايمز، ١٩٩٨، "العنف في اليمن"، الإصدار ٣٦، المجلد ٨، ٧-١٣ أيلول/سبتمبر.

